



الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السادسة والسبعون

الملحق رقم 5 جيم



الرجاء إعادة استعمال الورق

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، 2021

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-248X

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتابا الإحالة
7	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
14	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
15	باء - النتائج والتوصيات
15	1 - متابعة التوصيات السابقة
16	2 - الاستعراض المالي العام
17	3 - التبرعات
20	4 - الشركاء المنفذون
26	5 - إدارة المشتريات
29	6 - إدارة البرامج
31	7 - إدارة الميزانية
34	8 - إدارة الموارد البشرية
37	9 - الممتلكات والمعدات
39	10 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
40	جيم - إفصاحات الإدارة
40	1 - شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات
41	2 - الهبات
41	3 - حالات الغش والغش المفترض
42	دال - شكر وتقدير
	المرفق
43	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

82		التالث - تصديق البيانات المالية
83		بيان الرقابة الداخلية لعام 2020
88		الرابع - استعراض مالي عام
117		الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
117		أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر
119		ثانيا - بيان بالأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
120		ثالثا - بيان بالتغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
121		رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
123		خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
124		الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020

**رسالة مؤرخة 28 أيار/مايو 2021 موجهة من المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة
للطفولة إلى الأمين التنفيذي لمجلس مراجعي الحسابات**

عملاً بالمادة 3-13 من النظام المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مرفق طيه التقرير المالي والبيانات المالية لعام 2020. وقد أعدّ هذه البيانات وصدّق عليها المراقب المالي. وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) هنريتا هـ. فوري

المديرة التنفيذية

**رسالة مؤرخة 22 تموز/يوليه 2021 موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من رئيس
مجلس مراجعي الحسابات**

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات إلى جانب التقرير المالي والبيانات المالية
المراجعة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(توقيع) خورخي برموديز
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

أجرينا مراجعة للبيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) التي تشمل بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، كما تشمل الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

وإننا نرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لليونيسف في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير المحاسبية الدولية).

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد وصف لمسؤولياتنا بموجب تلك المعايير في الفرع الوارد أدناه المعنون "مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن جهة مستقلة عن اليونيسف، وفقاً للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية وقد اضطلعنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نستند إليه لإبداء رأينا.

معلومات أخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

المديرة التنفيذية لليونيسف مسؤولة عن المعلومات الأخرى الواردة في الفصل الرابع أدناه من هذا التقرير وتتألف من الاستعراض المالي العام للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، لكنها لا تضم البيانات المالية أو تقرير مراجعي الحسابات بشأنها.

ولا يتناول رأينا بشأن البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى ونحن لا نعبر بأي شكل من الأشكال عن أي تأكيد بشأنها.

وفي سياق مراجعتنا للبيانات المالية، تكمن مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى وفي النظر، أثناء القيام بذلك، في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع ما استقيناه من معلومات من مراجعة الحسابات، أو تحوي ما قد يبدو خطأً جوهرياً. وإذا خالصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة ومسؤوليات المكلفين بإدارة البيانات المالية

المديرة التنفيذية مكلفة بإعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهي تجري الرقابة الداخلية حسب ما تراه ضرورياً لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

ولدى إعداد البيانات المالية، تتولى المديرة التنفيذية مسؤولية تقييم قدرة اليونسيف على مواصلة أنشطتها كمؤسسة مستمرة، من خلال الإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتصلة بقدرتها على أن تكون مؤسسة مستمرة، ومن خلال استخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، إلا إذا كانت المديرة التنفيذية تعتزم تصفية اليونسيف أو وقف عملياتها، أو لم يكن لديها أي بديل واقعي عن القيام بذلك.

والجهات المكلفة بالإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي لليونسيف.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت نتيجة غش أو خطأ، وإصدار تقرير عن مراجعة الحسابات يشمل رأينا. وإن التأكد بدرجة معقولة هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يكفل أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائماً الخطأ الجوهري إذا كان موجوداً. فالأخطاء يمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتعتبر جوهرياً إذا كان من المتوقع على نحو معقول أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكم المهني ونتبع منهجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

(أ) تحديد وتقييم احتمالات وجود أخطاء جوهريّة في البيانات المالية، سواء كانت ناجمة عن غش أو خطأ، واستحداث وتطبيق إجراءات مراجعة تستجيب لتلك الاحتمالات، والحصول على أدلة كافية وملائمة في مراجعة الحسابات لتكون أساساً نستند إليه في إبداء رأينا. ثم إن احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهريّة ناجمة عن الغش يفوق احتمال عدم الكشف عن تلك الناجمة عن خطأ، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حالات إغفال متعمد أو تحريف أو تجاوز للضوابط الداخلية؛

(ب) التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بمراجعة الحسابات بغية وضع إجراءات مراجعة تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية لليونسيف؛

(ج) تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية والإقرارات ذات الصلة التي تقدمها المديرة التنفيذية؛

(د) البت في مدى ملاءمة استخدام المديرة التنفيذية لأساس الاستمرارية في المحاسبة وكذلك، استناداً إلى الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات، في وجود عدم يقين جوهري متصل بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة في قدرة اليونسيف على المضي كمؤسسة مستمرة. فإذا خلصنا إلى وجود عدم يقين جوهري، تعين علينا توجيه الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإقرارات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية، تعديل رأينا. ونقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة

من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن أحداثاً أو ظروفًا مقبلةً قد تؤدي إلى عدم اعتبار اليونيسف مؤسسة مستمرة؛

(هـ) تقييم عرض البيانات المالية العام وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإقرارات، ومعرفة ما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الكامنة تمثيلاً يحقق عرضها بأمانة.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالإدارة فيما يتعلق بجملة مسائل منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها والاستنتاجات الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية قد نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ذلك، نرى أن معاملات اليونيسف التي أطلعنا عليها أو دققناها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف ومع السند التشريعي. ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات اليونيسف.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات (مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

المراجع العام للحسابات في جمهورية الصين الشعبية

22 تموز/يوليه 2021

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وأجريت المراجعة المرحلية عن بُعد من سانتياغو بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وأجريت المراجعة المرحلية للحسابات في مقر الأمم المتحدة في الفترة من 26 تشرين الأول/أكتوبر إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛ وفي المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا في السنغال والمكتب القطري لنيجيريا في الفترة من 11 كانون الثاني/يناير إلى 5 شباط/فبراير 2021؛ وفي المركز العالمي للخدمات المشتركة في بودابست وفي مكاتب شعبة الإمدادات في كوبنهاغن في الفترة من 8 شباط/فبراير إلى 12 آذار/مارس 2021. أما المراجعة النهائية للبيانات المالية فأجريت عن بعد من سانتياغو في الفترة من 5 نيسان/أبريل إلى 14 أيار/مايو 2021. وقد أجريت مراجعة الحسابات في إطار مراجعة البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وطبقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، بالإضافة إلى المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد أدناه موجز لاستنتاجات المجلس ونتائجه وتوصياته الرئيسية.

نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وهي مسائل نوقشت مع إدارة اليونيسف التي أدرجت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

وأجرى المجلس المراجعة في المقام الأول لتمكينه من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي لليونيسف في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختيارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات اليونيسف بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة الذي يتيح للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والرقابة المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة العمليات وتنظيمها.

واستعرض المجلس أيضاً متابعة تفصيلية للإجراءات المتخذة استجابة للتوصيات المقدمة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أبدى المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للفترة المستعرضة، وذلك على النحو المبين في الفصل الأول.

الاستنتاج العام

لم يقف المجلس على أية أخطاء أو أوجه إغفال أو أغلاط هامة بعد استعراضه السجلات المالية لليونيسف للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ومع ذلك، تبين للمجلس وجود فرص للتحسين في مجالات إدارة البرامج، والتبرعات (العامة)، والشركاء في التنفيذ، وإدارة الميزانية، وإدارة المشتريات، والموارد البشرية، وإجراءات الرقابة العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

الاستنتاجات الرئيسية

تسجيل الاتفاقات في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION)

لاحظ المجلس أن هناك منحا تم تسجيلها في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل VISION بعد استلام الأموال النقدية. وكانت هناك حالات أيضا، من بين حالات أخرى، تم فيها توقيع الاتفاق في عام 2019 وتلقي المبالغ النقدية في العام نفسه، علما أن المنحة أنشئت في عام 2020، وكانت هناك حالة استغرق فيها تنفيذ التصحيحات في نظام VISION فيما يتعلق بأموال مخصصة لمكتب قطري مختلف عدة أشهر.

تنفيذ أنشطة الضمان

استعرض المجلس عينة من 61 شريكا منفذا أبلغوا عن نفقات قدرها 82,99 مليون دولار لعام 2020. وفي هذه العينة، تم النظر في الشركاء المنفذين الذين يمثلون مجازفة كبيرة ممن تتجاوز نفقاتهم 50 000 دولار. ولاحظ المجلس أن 28 من أصل الشركاء المنفذين الـ 61 تأخروا في تنفيذ أنشطة الضمان بما متوسطه 340 يوما منذ نشر النفقات. وبالمثل، تم تأجيل الضمان المالي حتى عام 2021 بالنسبة لـ 17 حالة من الحالات الـ 28 التي لاحظها المجلس.

متابعة النتائج المستخلصة من أنشطة الضمان في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا

استعرض المجلس الوحدة المتعلقة بنقاط العمل، ولا سيما نقاط العمل الواردة من المكاتب القطرية للمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا. وكانت هناك 290 نقطة عمل ذات أولوية عالية من عام 2016 إلى عام 2020 ناجمة عن وحدة الضمان المالي في منصة eTools غير منجزة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وبالإضافة إلى ذلك، تأخر إنجاز 61 في المائة منها، أي ما يمثل 178 نقطة عمل، أكثر من ستة أشهر.

أنشطة التوقعات في شعبة الإمدادات فيما يتصل بالسلع الاستراتيجية الأساسية

أجرى المجلس تنقيحا لعملية التوقعات السنوية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 التي نسقتها شعبة الإمدادات والمكاتب القطرية و/أو الإقليمية. وتم تحليل التوقعات المتعلقة باللقاحات لـ 96 بلدا، وأجهزة التحصين لـ 80 بلدا، والأغذية العلاجية الجاهزة للاستخدام لـ 81 بلدا، والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات المفعول الطويل الأجل لـ 32 بلدا، وتم الكشف عن اختلافات كبيرة بين التوقعات وعمليات التسليم.

الإطار التنظيمي والمستودع المتعلقين بحالات الطوارئ من المستوى 1

لاحظ المجلس أن اليونيسف لم تضع إطاراً تنظيمياً مخصصاً بشأن حالات الطوارئ من المستوى 1 لتوفير التوجيه على نطاق المنظمة بشأن آلية تفعيلها وتعطيلها الرسمية. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن اليونيسف ليس لديها معلومات موحدة ومستكملة عن حالات الطوارئ الحالية والسابقة من المستوى 1.

التوصيات الرئيسية

يوصي المجلس، استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، بأن تقوم اليونيسف بما يلي:

تسجيل الاتفاقات في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION)

(أ) تحديث سياستها بشأن الاعتراف بالإيرادات فيما يتعلق بالحاسبة المتصلة بالبرامج المشتركة وتحديد النقطة التي تتحكم عندها في الأصول غير التبادلية المتصلة بترتيبات الصناديق الاستثمارية أو البرامج المشتركة؛

(ب) الإفصاح عن الاتفاقات المتعلقة بالبرمجة المشتركة التي لم تُستوفَ فيها معايير الاعتراف بالأصول بوصفها أصولاً احتمالية في البيانات المالية؛

(ج) وضع حل من أجل تتبع تقديم الاتفاقات الموقعة وتعزيز عملية رصد تسجيلها في الوقت المناسب؛

تنفيذ أنشطة الضمان

(د) وضع إطار زمني واضح لبدء مختلف أنشطة الضمان ووضع صيغتها النهائية من أجل كفالة تنفيذها في الوقت المناسب، باستخدام تاريخ نشر النفقات في النظام كمرجع بعد الموافقة على استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق؛

(هـ) وضع خطة عمل بهدف كفالة القيام في الوقت المناسب باستعراض النفقات التي يبلغ عنها الشركاء المنفذون، والقيام في موعد لا يتجاوز الربع الأول من السنة التالية بعد إبلاغ اليونيسف بالنفقات باستكمال الضمان المالي المطلوب؛

متابعة النتائج المستخلصة من أنشطة الضمان في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا

(و) كفالة أن يحدد المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا أسباب التأخير في إغلاق نقاط العمل المتأخرة الناجمة عن أنشطة الضمان المالي للنهج المنسق للتحويلات النقدية، وأن يتخذ الإجراءات التصحيحية، جنباً إلى جنب مع المكاتب القطرية، من أجل كفالة القيام في عام 2021 بإغلاق البنود المفتوحة ذات الأولوية القصوى التي تم تحديدها والبالغ عددها 290 بنداً؛

(ز) كفالة أن يتخذ المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا تدابير وقائية لكفالة أن يتم إغلاق نقاط العمل ذات الأولوية القصوى المتصلة بإدارة الشراكات المنفذة في غضون سنة من إنشاء نقاط العمل هذه؛

(ح) كفالة أن تضع شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد، جنبا إلى جنب مع المكاتب الإقليمية، منهجية من أجل الرقابة الفعالة على النتائج ذات الأولوية القصوى الناشئة عن إغلاق أنشطة الضمان في إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية وأن تعزز منصة eTools من أجل دعم قيام المكاتب القطرية بالإغلاق الفعال لنقاط العمل المتأخرة؛

أنشطة التوقعات في شعبة الإمدادات فيما يتصل بالسلع الاستراتيجية الأساسية

(ط) كفالة أن تعزز شعبة الإمدادات، بالتنسيق مع المكاتب القطرية والإقليمية، الإجراءات المتعلقة بالتوقعات وأن تنظر في تعديل التوقعات في الوقت المناسب لكي تعكس الفروق الكبيرة التي يمكن أن تحدث.

الإطار التنظيمي والمستودع المتعلقين بحالات الطوارئ من المستوى 1

(ي) كفالة أن يضفي مكتب المقر في نيويورك الطابع الرسمي على إجراءات الطوارئ الجديدة، التي يجب أن تتضمن لوائح بشأن حالات الطوارئ من المستوى 1، وذلك من أجل تعزيز حوكمة نظام الطوارئ، وتوفير التوجيه الواضح بشأن خطوات التنفيع ومعايير التعطيل والمسؤوليات والمساءلة واتخاذ القرارات؛

(ك) إنشاء مستودع رسمي أو قائمة بحالات طوارئ من المستوى 1 من أجل تيسير الوصول إلى المعلومات المتعلقة بحالات الطوارئ هذه لجميع المستويات في اليونيسف.

متابعة التوصيات السابقة

لاحظ المجلس أن هناك 96 توصية متبقية حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، من بينها 72 توصية نُفذت بالكامل (75 في المائة)، و 22 توصية قيد التنفيذ (23 في المائة)، وتوصيتان تجاوزتهما الأحداث. وترد التفاصيل المتعلقة بحالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة في مرفق الفصل الثاني.

المعلومات الرئيسية	
7,55 بلايين دولار	إيرادات ومكاسب أخرى
6,40 بلايين دولار	نفقات
1,22 بليون دولار	فائض للسنة
13,02 بليون دولار	أصول
4,12 بلايين دولار	خصوم
8,90 بلايين دولار	فوائض واحتياطيات متراكمة

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

1 - أنشأت الجمعية العامة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) في 11 كانون الأول/ديسمبر 1946 بوصفها صندوق الطوارئ الدولي للأطفال التابع للأمم المتحدة من أجل تلبية الاحتياجات الطارئة للأطفال. وفي عام 1950، تم توسيع نطاق ولاية اليونسف كي تلبى الاحتياجات الطويلة الأجل للأطفال والنساء في البلدان النامية في جميع أنحاء العالم. وأصبحت اليونسف جزءاً من الأمم المتحدة في عام 1953، واختُصر اسمها ليصبح منظمة الأمم المتحدة للطفولة مع الإبقاء على الاسم المختصر للإشارة إلى ولايتها المنفحة. وتتمثل المهمة الرئيسية لليونسف في حماية حقوق الطفل، والمساعدة على تلبية احتياجاته الأساسية، وتوسيع نطاق الفرص المتاحة له لتمكينه من تحقيق كامل إمكاناته. وتشمل مجالات التركيز في برامج اليونسف بقاء الطفل الصغير على قيد الحياة ونماؤه، والتعليم الأساسي والمساواة بين الجنسين، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وحماية الأطفال من العنف، والاستغلال وسوء المعاملة، والدعوة في مجال السياسات والشرائط من أجل حقوق الطفل، والعمل الإنساني.

2 - وقد أُجريت مراجعة الحسابات وفقاً لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 1946، وتمشياً مع المادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، فضلاً عن المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس لمتطلبات الأخلاق المهنية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

3 - وأجرى المجلس المراجعة في المقام الأول لتمكينه من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي لليونسف في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وما إذا كانت قد أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير المحاسبية الدولية). وتضمنت المراجعة تقييماً لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية أُنفقت في الأغراض التي وافق عليها المجلس التنفيذي لليونسف. وشملت المراجعة استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً لسجلات المحاسبة وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي عن البيانات المالية.

4 - وكما ذكر، أُجريت مراجعة الحسابات عن بعد بالكامل بسبب القيود المفروضة على السفر في أعقاب جائحة كوفيد-19. فقد عدّل المجلس عمليات تحليله واتبع إجراءات بديلة لمراجعة الحسابات للحصول على تأكيد معقول. ويرى المجلس أن إجراء مراجعة الحسابات عن بُعد تم على سبيل الاستثناء في ظروف فريدة وينبغي ألا يعتبر إجراءً اعتيادياً في عمليات مراجعة الحسابات المقبلة.

5 - ونوقشت الملاحظات والتوصيات الناشئة عن مراجعة الحسابات مع إدارة اليونيسف أثناء اجتماعات مراجعة الحسابات واستخلاص المعلومات. وعند الاقتضاء، روعيت في إعداد هذا التقرير الصادر عن المجلس التعليقات الواردة من اليونيسف. ويعرض المجلس أدناه النتائج والاستنتاجات الرئيسية الناشئة عن مراجعة الحسابات.

باء - النتائج والتوصيات

1 - متابعة التوصيات السابقة

6 - لاحظ المجلس أن هناك 96 توصية متبقية حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، من بينها 72 توصية نُفذت بالكامل (75 في المائة)، و 22 توصية قيد التنفيذ (23 في المائة)، و 3 توصيات (2 في المائة) تجاوزتها الأحداث (انظر الجدول 1 من الفصل الثاني).

الجدول 1 من الفصل الثاني

حالة تنفيذ التوصيات

التقرير	عدد التوصيات	التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
A/69/5/Add.3، الفصل الثاني (2013)	17	1	1	—	—	—
A/71/5/Add.3، الفصل الثاني (2015)	22	2	2	—	—	—
A/72/5/Add.3، الفصل الثاني (2016)	36	5	4	1	—	1
A/73/5/Add.3، الفصل الثاني (2017)	36	7	6	1	—	1
A/74/5/Add.3، الفصل الثاني (2018)	48	26	21	5	—	5
A/75/5/Add.3، الفصل الثاني (2019)	48	55	38	15	—	2
المجموع	207	96	72	22	—	2

7 - ويرى المجلس أن تنفيذ 72 توصية في فترة مراجعة الحسابات يعكس التزاماً قوياً من اليونيسف بتحسين إدارتها. ومع ذلك، لا تزال هناك بعض التوصيات التي طال أمدها ويجري تنفيذها. وفي هذا الصدد، يتوقع المجلس من اليونيسف أن تواصل الإسراع في جهودها في هذا الشأن، لا سيما فيما يتعلق بالتوصية التي يرجع تاريخها إلى عام 2016، التي لا تزال قيد التنفيذ والتي تشير إلى صياغة سياسة تتعلق بدرجة تحمل المخاطر وتقبلها على المستويات التشغيلية الملائمة. وبالإضافة إلى ذلك، يتوقع المجلس بذل المزيد من الجهود بشأن التوصية التي يرجع تاريخها إلى عام 2017 والمتعلقة بتوافق نظام VISION مع شهادات السفر وعملية تكييفه معها.

2 - الاستعراض المالي العام

- 8 - أثّرت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على اليونسف بمختلف الطرق، مثل الحاجة إلى تعديل تنفيذ خططها الاستراتيجية للفترة 2018-2021، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتعديلات على العمليات الداخلية، والتعديلات على إدارة البرامج والمشاريع، والآثار المالية.
- 9 - وفيما يتعلق بإدارة البرامج، استُخدمت الأموال الموجودة للتصدي للجائحة، وتم تكييف البرامج على الصعيد القطري. وكان للإغلاق المؤقت للخدمات أثر على البرامج المهمة التي تتناول الصحة، والتغذية، والتعليم، وحماية الطفل، والمياه، والصرف الصحي. والعمل جارٍ على تقييم هذه الآثار.
- 10 - وفيما يتعلق بالآثار المالية، لوحظت زيادة كبيرة في التبرعات الواردة خلال عام 2020، مما أدى إلى فائض صافٍ لعام 2020 قدره 1,22 بليون دولار (2019: 0,19 بليون دولار). ويتصل الفائض في معظمه بالموارد الأخرى المخصصة للتصدي للجائحة.
- 11 - وبلغت الإيرادات لعام 2020 ما قيمته 7,55 بلايين دولار، بزيادة قدرها 1,14 بليون دولار مقارنة بعام 2019 (2019: 6,41 بلايين دولار). ويعزى ما مجموعه 1,10 بليون دولار من الزيادة أساساً إلى ارتفاع عدد المساهمات في الأنشطة البرنامجية التي تدعم التصدي للجائحة. وبلغت مصروفات عام 2020 ما قدره 6,40 بلايين دولار (2019: 6,26 بلايين دولار). وتُعزى الزيادة في المصروفات أساساً إلى زيادة في نقل لوازم البرنامج (164,11 مليون دولار) وزيادة في استحقاقات الموظفين (138,24 مليون دولار).
- 12 - وبلغت نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم 3,16، وهي أدنى من نسبة 3,25 في عام 2019 وتدل على ملاءة مالية قوية. وبلغت نسبة التداول 4,19، وهي نسبة تدل على سيولة عالية وتشير إلى أن اليونسف كانت في وضع مريح فيما يتعلق بالتزاماتها القصيرة الأجل في نهاية عام 2020. وعلى الرغم من أن جميع النسب شهدت انخفاضاً مقارنة بالعام الماضي، لا تزال اليونسف في وضع مريح وموسر جداً. وترد في الجدول 2 من الفصل الثاني النسب المالية لليونسف على مدى السنوات الأربع الماضية.

الجدول 2 من الفصل الثاني

النسب المالية

بيان النسبة	2020	2019	2018	2017
مجموع الأصول: مجموع الخصوم^(أ)				
الأصول: الخصوم	3,16	3,25	3,46	2,96
نسبة التداول ^(ب)				
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	4,19	4,51	5,45	4,58
نسبة السيولة السريعة ^(ج)				
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض): الخصوم المتداولة	3,10	3,43	4,29	3,55

بيان النسبة	2020	2019	2018	2017
نسبة النقدية ^(د)				
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل): الخصوم المتداولة	1,84	2,20	2,90	2,56

المصدر: البيانات المالية لليونيسف

- (أ) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.
- (ب) يدل ارتفاع النسبة على قدرة الكيان على تسديد التزاماته القصيرة الأجل.
- (ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع هذه النسبة على أن الوضع الحالي يتسم بمستوى سيولة أعلى.
- (د) نسبة النقدية هي مؤشر على ما لدى الكيان من سيولة، إذ إنها تقيس مقدار النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

13 - وفي عام 2020، لوحظت زيادة بنسبة 16,51 في المائة في مجموع الأصول مقارنة بعام 2019. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ مجموع أصول اليونيسف 13,02 بليون دولار (2019: 11,17 بليون دولار) تتألف أساساً من استثمارات بمبلغ 5,79 بلايين دولار (2019: 4,73 بلايين دولار) ومساهمات مستحقة القبض بمبلغ 3,69 بلايين دولار (2019: 3,33 بلايين دولار) ومخزون بمبلغ 0,76 بليون دولار (2019: 0,38 بليون دولار). وشهد إجمالي خصوم اليونيسف أيضاً زيادة بنسبة 19,67 في المائة وبلغ 4,12 بلايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (2019: 3,44 بلايين دولار). ويمثل مبلغ 1,89 بليون دولار من إجمالي الخصوم (45,84 في المائة) استحقاقات الموظفين (2019: 1,63 بليون دولار). وبلغت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل 1,71 بليون دولار (2019: 1,50 بليون دولار)، تشكل ما نسبته 97,34 في المائة من إجمالي الخصوم غير المتداولة البالغة 1,76 بليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

3 - التبرعات

تسجيل الاتفاقات في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION)

- 14 - يشار في الفقرة 31 من المعيار 23 من المعايير المحاسبية الدولية: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات) إلى أن تدفق الموارد من معاملة غير تبادلية غير الخدمات العينية، الذي يستوفي تعريف الأصول، يُعترف به باعتباره أصولاً في الحالات التالية: (أ) أن يكون من المرجح تدفق المنافع الاقتصادية على الأمم المتحدة في المستقبل؛ و (ب) أن يكون من الممكن قياس القيمة العادلة بشكل موثوق.
- 15 - وفي هذا الصدد، تنص الفقرة 16 من موقف اليونيسف السياساتي بشأن المعايير المحاسبية الدولية فيما يتعلق بالاعتراف بإيرادات المعاملات غير التبادلية، الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2018، على أن "اليونيسف تتحكم بالأصول غير التبادلية عند استلام الحق الموثق الواجب النفاذ في تسليم الأصول في المستقبل أو عند استلام الأصول (من قبيل المقبوضات النقدية)، أيهما أسبق".
- 16 - وفيما يتعلق بعملية إنشاء المنح، ينص الأمر الصادر عن اليونيسف بشأن عملية إنشاء المنح المتصلة بمساهمات القطاع العام، المؤرخ 22 شباط/فبراير 2019، أنه "يجب على اليونيسف أن تسجل جميع مساهمات القطاع العام المتوقعة المقدمة بموجب اتفاق موقع بين اليونيسف والجهة المانحة أو بموجب

استلام كتاب تعهد ينطوي على اعتراف بالمساهمة". وللقيام بذلك، يجب أن تطلب شعبة الشراكات العامة في اليونيسف إنشاء منحة جديدة، نظرا إلى أن الشعبة مسؤولة عن التفاوض بشأن المنح الجديدة وإدارة المنح القائمة والتواصل مع الجهات المانحة (على الرغم من أن الأمر الصادر عن اليونيسف لا يشير إلى أن المكاتب القطرية هي أيضا جزء من العملية وبأنها تتفاوض بشأن الاتفاقات وتوقع عليها). ويجب أن تقدم الشعبة طلب خدمة لإدارة المنح إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة التابع لليونيسف، المسؤول عن إنشاء المنح وعن التحديثات المتعلقة بتعديلات المنح في نظام VISION لجميع الجهات المانحة للشعبة.

17 - وعلاوة على ذلك، ينص الأمر الصادر عن اليونيسف بشأن وصف خدمات إدارة المنح، الذي اطلع عليه المجلس في آذار/مارس 2021، على أن "إنشاء المنح وتعديل المنح عمليتان رئيسيتان في دورة الاعتراف بالإيرادات في اليونيسف. فتسجيل المنح ومواصلة تحديث تفاصيلها في نظام VISION يتيحان تخصيص الميزانيات للمكاتب والبرامج القطرية".

18 - وأجرى المجلس استعراضا لعملية إنشاء المنح في اليونيسف وقارن تاريخ التوقيع على جميع الاتفاقات الجديدة فيما يتعلق بالقطاع العام في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 بما يقابله من تاريخ الطلبات المقدمة إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة للموافقة على إنشاء المنح. ويبين الجدول 3 من الفصل الثاني الفترة بين التوقيع وطلب إنشاء المنحة لـ 1 531 اتفاقا جديدا.

الجدول 3 من الفصل الثاني

عدد الأيام بين توقيع الاتفاق وطلب إنشاء المنح

عدد الأيام	عدد الاتفاقات
أقل من 30	1 244
30 إلى 59	136
60 إلى 89	77
90 إلى 119	42
120 إلى 259	31
أكثر من 260	1
المجموع	1 531

المصدر: تحليل المجلس للمعلومات المقدمة من اليونيسف.

19 - ومن بين تلك الاتفاقات البالغ عددها 1 531 اتفاقا، حلل المجلس 74 اتفاقا كانت فيها الفترة الممتدة بين توقيع الاتفاق وطلب إنشاء المنحة تتجاوز 90 يوما، ولاحظ ما يلي:

(أ) في 45 حالة، سُجِّلَت المعاملات في نظام VISION بعد استلام الأموال النقدية. وكانت جميع اتفاقات المنح البالغ عددها 45 اتفاقا تتصل ببرامج مشتركة أو صناديق استثمارية متعددة الجهات المانحة؛

(ب) في حالة واحدة، استُلمَت المبالغ النقدية قبل التوقيع على الاتفاق وسُجِّلَت في نظام VISION بعد مرور 104 أيام؛

(ج) في حالة واحدة، لم يكن هناك اتفاق أو مقترح أو وثيقة استلام رسمية محملة في نظام VISION؛

(د) كان هناك ما مجموعه 4 حالات تفتقر إلى وثيقة الاستلام الرسمية التي يجب إصدارها لإبلاغ النظراء باستلام الأموال؛

(هـ) في 3 حالات، وجه المركز العالمي للخدمات المشتركة رسالة إلكترونية يطلب فيها الحصول على الاتفاقات عند استلام الأموال؛ ومع ذلك، لم يكن من الممكن تخصيصها لأي منحة؛

(و) على الرغم من تقديم وثيقة استلام الأموال والاتفاقات في عام 2019 فيما يتعلق بـ 4 منح، إلا أن هذه المنح سُجِّلَت في عام 2020؛

(ز) في حالة واحدة، كانت الأموال موجهة إلى مكتب قطري؛ غير أنها خُصِّصَت لمكتب قطري آخر. واستغرق التصحيح المحاسبي من جانب اليونيسف عدة أشهر بعد الكشف عن الحالة، حتى بعد انتهاء الاتفاق؛

(ح) في حالة واحدة، تم توقيع الاتفاق في 13 أيلول/سبتمبر 2019، وكانت مدة المشروع من 1 نيسان/أبريل إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وتم استلام الأموال في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ومع ذلك، تعرّض استخدام الأموال لأنها لم تسجل في نظام VISION بسبب التأخير في تسوية مسألة تتعلق باسترداد التكاليف. (فقد نص الاتفاق بالتفصيل على معدل لاسترداد التكاليف قدره 7 في المائة، على الرغم أن المعدل المسموح به هو 8 في المائة). وما إن تم الحصول في 18 حزيران/يونيه 2020 على الإذن باعتماد معدل 7 في المائة، تم التوقيع على التمديد في 13 تموز/يوليه، واستغرقت تسوية المسألة 10 أشهر من جانب اليونيسف.

(ط) في حالة واحدة، تم توقيع الاتفاق في 5 أيلول/سبتمبر 2019 واستُلمت الأموال في 24 نيسان/أبريل 2020. وحتى ذلك التاريخ، لم تكن اليونيسف تملك الوثائق في النظام. ووُجِّهَت رسالة إلكترونية في 19 أيار/مايو 2020 أشير فيها إلى أنه على الرغم من طلب المعلومات ذات الصلة من المكتب القطري، لم يرد أي رد حتى ذلك التاريخ؛

(ي) لاحظ المجلس أنه في 10 حالات حصل تأخير في إصدار وثائق الاستلام الرسمية يتراوح بين 30 و 250 يوما.

20 - ويعتبر المجلس أن تسجيل الاتفاقات في نظام VISION بعد استلام الأموال النقدية قد يؤدي، في جملة أمور، إلى المخاطر التالية:

(أ) قد يكون تتبع الحسابات المستحقة القبض غير دقيق؛

(ب) قد يكون الإفصاح عن الأصول الاحتمالية ناقصا إذا لم يُسجَّل في نظام VISION المبلغ الإرشادي المخصص لليونيسف المشار إليه في وثيقة المشروع الخاصة بالبرنامج المشترك؛

(ج) قد يُسجَّل الاعتراف بالإيرادات في فترات مختلفة.

- 21 - وعلاوة على ذلك، وكما ذكر أعلاه، وُجِّهت رسائل إلكترونية لمتابعة الحالات التي استُلمت فيها مبالغ نقدية على الرغم من أن المنحة لم تُنشأ في نظام VISION. وفي هذا الصدد، يرى المجلس أن اكتمال البيانات المتعلقة بالمنح في النظام أساسي لتخصيص الأموال النقدية على وجه السرعة.
- 22 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أنه حتى لو كان بدء المشروع يتوقف على استلام الأموال النقدية، فإن ذلك لا يستبعد تسجيل الاتفاق في نظام VISION.
- 23 - ويرى المجلس أن إدراج أداة تتيح إمكانية رؤية الاتفاقات المقبلة بمجرد توقيعها يمكن أن يحسن العملية برمتها. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون هذه الأداة أداة قيمة للإدارة فيما يتعلق بالأداء، نظراً إلى أن التأخر في تقديم الطلبات سيُنتج عنه إخطارات فورية صادرة عن النظام؛ وإلى إمكانية قيام شعبة الشراكات العامة بمعالجة المفاوضات المتأخرة في الوقت المناسب؛ وإمكانية استعراض المفاوضات غير الموقعة لتقادي حدوث حالات أخرى؛ وإمكانية استعراض معدلات استرداد التكاليف مسبقاً؛ والأهم من ذلك أنها ستؤدي إلى التخفيف من خطر عدم تسجيل الاتفاقات خلال الفترة الصحيحة.
- 24 - وفيما يتعلق بالوثائق الداعمة لإنشاء المنح التي لم تحمّل إلى نظام VISION، من قبيل الاتفاقات ووثائق الاستلام الرسمية، يرى المجلس أن من المهم كفالة توافر المعلومات لأن من الممكن استخدامها من جانب مختلف الأطراف في اليونيسف ولأنها تعزز الشفافية.
- 25 - ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بتحديث سياستها بشأن الاعتراف بالإيرادات فيما يتعلق بالمحاسبة المتصلة بالبرامج المشتركة وتحديد النقطة التي تتحكم عندها في الأصول غير التبادلية المتصلة بترتيبات الصناديق الاستثمارية أو البرامج المشتركة.
- 26 - ويوصي المجلس أيضاً بأن تفصح اليونيسف عن الاتفاقات المتعلقة بالبرمجة المشتركة التي لم تُستوفَ فيها معايير الاعتراف بالأصول بوصفها أصولاً احتمالية في البيانات المالية.
- 27 - ويوصي المجلس كذلك بأن تضع اليونيسف حلاً من أجل تتبع تقديم الاتفاقات الموقعة وتعزيز عملية رصد تسجيلها في الوقت المناسب.
- 28 - وقبلت اليونيسف هذه التوصيات.

4 - الشركاء المنفذون

تنفيذ أنشطة الضمان

- 29 - تعرّف أنشطة الضمان في المرفق ألف للإجراء المتعلق بالنهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، المؤرخ 1 آب/أغسطس 2018، بأنها "عنصر من عناصر رصد البرامج يتم الاضطلاع به للحصول على ضمان بأنه قد تم استخدام الأموال النقدية وتحقيق النتائج على النحو المقرر و/أو المبلغ عنه من جانب الشريك المنفذ".
- 30 - وتراعي أنشطة الضمان في إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية أنشطة الضمان البرنامجي والمالي على حد سواء. وفيما يتعلق بأنشطة الضمان المالي، تشمل هذه الأنشطة عمليات المعاينة العشوائية وعمليات مراجعة الحسابات المقررة والخاصة:

(أ) وعمليات المعاينة العشوائية هي استعراض للسجلات المالية من أجل حصول على تأكيد معقول بأن المبالغ التي أبلغ عنها الشريك المنفذ في استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق دقيقة. ويلزم إجراء معاينة عشوائية واحدة على الأقل لجميع الشركاء المنفذين الذين يبلغون عن نفقات تزيد على 50 000 دولار في السنة من الأموال التي تقدمها اليونيسف؛

(ب) ومراجعة الحسابات المقررة هي فحص منهجي ومستقل للبيانات والبيانات المالية والسجلات والعمليات وأداء الشريك المنفذ من أجل تحديد ما إذا كانت الأموال المحولة إلى الشركاء المنفذين قد استخدمت للغرض المناسب ووفقا لخطة العمل؛

(ج) ومراجعة الحسابات الخاصة هي مراجعة يتم إجراؤها "عندما تُحدّد أثناء تنفيذ البرنامج قضايا وشواغل مهمة لا يمكن معالجتها بشكل كاف من خلال أنشطة الضمان المقررة أو بالتشاور مع الشريك المنفذ".

31 - وكما ورد في الفقرة 27 من الإجراء المتعلق بالنهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، يجري رصد حالة هذا التنفيذ كل ثلاثة أشهر في إطار آليات إدارة البرامج (أي فريق الإدارة القطري واستعراض سنوي للإدارة) ويقوم المكتب الإقليمي أو المقر بالإبلاغ عنها حسب الاقتضاء.

32 - وفي هذا الصدد، أصدرت شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد في آذار/مارس 2020 مذكرة توجيهية تهدف إلى تزويد "المكاتب القطرية والإقليمية بنهج واعتبارات مقترحة بشأن إدارة الشراكات المنفذة فيما يتعلق بالتحديات الفريدة خلال جائحة كوفيد-19، بما في ذلك القيود التي تفرضها البلدان على التنقل، والتي تؤثر على تنفيذ البرامج".

33 - وفيما بعد، أُدرجت في تشرين الأول/أكتوبر 2020 الإجراءات التالية في النسخة المستكملة من المذكرة التوجيهية:

(أ) إضافة التخفيض الناجم عن تعديل مؤشر الأداء الأساسي في الضمان المالي للنهج المنسق للتحويلات النقدية من 90 إلى 65 في المائة لعام 2020؛

(ب) تحديث معايير تحديد الأولويات فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة الضمان؛

(ج) توخي المرونة فيما يتعلق بإجراء أنشطة الضمان المالي عن بُعد لجميع الشركاء المنفذين بناء على قرار نائب الممثل للعمليات.

34 - ومع مراعاة ما سبق، أبلغت اليونيسف المجلس بأنه قد تم وضع خطة لأنشطة الضمان، على أن يكون تاريخ الاستحقاق 31 آذار/مارس 2021 بالنسبة لاستكمال عمليات مراجعة الحسابات المقررة. وبالإضافة إلى ذلك، مددت شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد الموعد النهائي لتنفيذ تلك الخطة حتى 30 نيسان/أبريل من العام نفسه.

35 - وللتحقق من الامتثال للخطة المتعلقة بأنشطة الضمان، استعرض المجلس عينة من 61 شريكا منفذا أبلغوا عن نفقات قدرها 82,99 مليون دولار في عام 2020. وفي هذه العينة، تم النظر في الشركاء المنفذين ممن يمثلون مجازفة كبيرة والذين تتجاوز نفقاتهم 50 000 دولار.

- 36 - وفي التحليل، جرى استعراض الوثائق الداعمة المتعلقة بكل معاينة عشوائية والتقارير المتصلة بعمليات مراجعة الحسابات المقررة والخاصة المسجلة حتى 13 أيار/مايو 2021 في وحدة الضمان المالي في منصة eTools (وهي منصة إلكترونية لإدارة عمليات اليونيسف المتصلة بالشركاء المنفذين).
- 37 - ولوحظ أن 28 شريكا من الشركاء المنفذين البالغ عددهم 61 شريكا تأخروا في تنفيذ أنشطة الضمان بما متوسطه 340 يوما منذ نشر النفقات في تاريخ الاستعراض. وفي 17 حالة من الحالات البالغ عددها 28، تم تأجيل الضمان المالي حتى عام 2021.
- 38 - وتجدر الإشارة إلى أن الحالة التي شهدت أطول فترة تأخير تتصل بشريك منفذ يمثل مجازفة كبيرة أبلغ عن نفقات قدرها 82 891 دولارا في كانون الثاني/يناير 2020، ولم يكن قد قدم بعد، حتى تاريخ الفحص الذي اضطلع به المجلس، تقريره عن مراجعة الحسابات.
- 39 - ويرى المجلس أن عدم إنجاز أنشطة الضمان المذكورة أعلاه يمكن أن يؤدي إلى عدم كفاية الرقابة على استخدام الأموال النقدية التي تحولها اليونيسف إلى الشركاء المنفذين. وفي هذه الحالة، يمكن أن تُستخدم المساعدة النقدية لأغراض أخرى غير تلك التي وافقت عليها اليونيسف أو أبلغ عنها الشريك المنفذ.
- 40 - ولذلك، ومع مراعاة أن الشركاء المنفذين يضطلعون بدور رئيسي في تنفيذ برامج اليونيسف، من الضروري أن يجري الرصد الفعال لأنشطة الضمان في الوقت المناسب.
- 41 - ويدرك المجلس القيود التي تفرضها جائحة كوفيد-19 على تنفيذ أنشطة الضمان، ولا سيما فيما يتعلق بالقيود المفروضة على التنقل في المكاتب الميدانية. ومع ذلك، يجب على اليونيسف أن تكفل قيام الشركاء المنفذين بالإبلاغ عن النفقات في الوقت المناسب مع تقديم الأدلة المناسبة. وفي هذا الصدد، فإن الرصد الدقيق لتنفيذ أنشطة الضمان هو أمر إلزامي.
- 42 - ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بوضع إطار زمني واضح لبدء مختلف أنشطة الضمان ووضع صيغتها النهائية من أجل كفالة تنفيذها في الوقت المناسب، باستخدام تاريخ نشر النفقات في النظام كمرجع بعد الموافقة على استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.
- 43 - ويوصي المجلس أيضا بأن تضع اليونيسف خطة عمل بهدف كفالة القيام في الوقت المناسب باستعراض النفقات التي يبلغ عنها الشركاء المنفذون، والقيام في موعد لا يتجاوز الربع الأول من السنة التالية بعد إبلاغ اليونيسف بالنفقات باستكمال الضمان المالي المطلوب.
- 44 - وقبلت اليونيسف هاتين التوصيتين.

متابعة النتائج المستخلصة من أنشطة الضمان في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا

- 45 - وفقا لسياسة اليونيسف لعام 2015 بشأن النهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، فإن التحويلات النقدية هي "مدفوعات نقدية للشركاء المنفذين أو لأطراف ثالثة تعمل بالنيابة عن الشركاء" تمثل "جزءا كبيرا من إنفاق اليونيسف" وهي "طريقة رئيسية من طرائق تنفيذ البرامج لتحقيق نتائج من أجل الأطفال".

46 - وتتص نفس السياسة على أن "رصد نطاق وأثر المساعدة التي تقدمها اليونيسف عن طريق الشركاء أمر أساسي للبرمجة السليمة. وأنشطة التقييم والضمان ضمن الإطار المنقح للنهج المنسق للتحويلات النقدية هي عناصر رئيسية للرصد الفعال للبرامج".

47 - وعلى النحو المذكور أعلاه، فإن أنشطة الضمان هي بذلك أداة رصد رئيسية أنشئت بهدف تأكيد الاستخدام السليم للأموال وتحقيق النتائج من جانب الشركاء المنفذين من خلال جملة أمور منها عمليات المعاينة العشوائية والزيارات البرنامجية وعمليات مراجعة الحسابات.

48 - وبمجرد تنفيذ أنشطة الضمان تلك، يمكن أن تتوصل المكاتب القطرية إلى نتائج وتوصيات، بما في ذلك النتائج والتوصيات ذات الأولوية القصوى، وأن تضع إجراءات متابعة لمعالجتها. ويمكن توثيق هذه الإجراءات في خاصية نقاط العمل في نظام eTools.

49 - وخاصية نقاط العمل هي خاصية في نظام eTools يمكن لموظفي اليونيسف من خلالها عرض وإدارة نقاط عمل المتعلقة بالمتابعة التي أنشأها مكتبهم المعني في نظام eTools، بالإضافة إلى ما يلي:

(أ) إمكانية الوصول إلى مستودع مركزي لقيود وتعديل وتتبع نقاط العمل السالبة التي ولدتها وحدات نظام eTools، من قبيل:

1' السفر إلى الميدان؛

2' الضمان المالي؛

3' الإجراءات المتعلقة بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

4' رصد الأطراف الثالثة؛

(ب) إدارة العمليات المتعلقة بنقاط العمل من بدايتها إلى نهايتها لفائدة موظفي اليونيسف، بما في ذلك إنشاء وتعديل وتتبع نقاط العمل لموظف أو مكتب قطري محدد؛

(ج) إمكانية الوصول إلى تحليل فردي وقطري وإقليمي وعالمي لأغراض الإدارة واتخاذ القرارات الاستراتيجية.

50 - وخاصية نقاط العمل متاحة في جميع وحدات نظام eTools ولجميع الموظفين. وتتضمن نقاط العمل وصفا موجزا وتحديدًا للجهة المعنية والقسم الذي تنتمي إليه وموقع المكتب وتاريخ الاستحقاق. وعند إنشاء نقطة العمل، يمكن إدراجها، حسب تقدير المستخدم، كأولوية قصوى، وبالنسبة لنقاط العمل الواردة في وحدة الضمان المالي، يمكن إدراجها أيضا في 15 فئة قياسية إضافية من قبيل المعاينات العشوائية، والفواتير واستلام المبالغ المستردة عن النفقات غير المستحقة، وبناء القدرات و/أو المناقشة.

51 - وأفاد المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا بأن أداة النظام العالمي الوحيدة المستخدمة لرصد وإدارة نقاط العمل غير المنجزة المتصلة بإدارة الشراكات المنفذة هي خاصية نقاط العمل. وليس هناك وحدة عالمية أخرى أو نظام عالمي آخر يتضمن قاعدة بيانات إضافية تُستخدم لنفس الغرض، على الرغم من أن المكاتب القطرية يمكنها أن تدير إجراءات المتابعة خارج النظام (أي من خلال الاجتماعات واللجان ذات الصلة).

52 - وفيما يتعلق بإمكانية الإنفاذ، تجدر الإشارة إلى أن خاصية نقاط العمل ليست إلزامية. ومع ذلك، ينص إجراء اليونيسف بشأن إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، المؤرخ

1 آب/أغسطس 2018، على أنه يجب على المكاتب القطرية أن تحدد إجراءات المتابعة المناسبة التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بالنتائج السلبية الناتجة عن أنشطة الضمان وأن ترصد إجراءات المتابعة المتبقية الناشئة عن التوصيات ذات الأولوية القصوى. وبالتالي، تنص الفقرة 31 من الإجراء على أن المكتب الإقليمي يجب أن يكفل اتخاذ التدابير التصحيحية والوقائية فيما يتعلق بالمكاتب القطرية التي لم تستوف الحد الأدنى من شروط الضمان و/أو لم تتخذ إجراءات الإدارة المناسبة بشأن النتائج المستخلصة من أنشطة الضمان.

53 - واستعرض المجلس خاصية نقاط العمل، ولا سيما نقاط العمل الواردة من المكاتب القطرية للمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا. وكانت هناك 290 نقطة عمل ذات أولوية عالية من تلك المكاتب القطرية من عام 2016 إلى عام 2020 ناجمة عن وحدة الضمان المالي في منصة eTools غير منجزة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وبالإضافة إلى ذلك، تأخر إنجاز 61 في المائة منها، أي ما يمثل 178 نقطة عمل، أكثر من ستة أشهر. وفيما يتعلق بالعمود المعنون "القسم" في وحدة نقاط العمل، تبين وجود نقاط العمل المتأخرة التالية: 51 نقطة عمل في قسم برنامج الصحة والتغذية؛ و 50 نقطة عمل في قسم التنسيق؛ و 45 نقطة عمل في قسم المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية؛ و 35 نقطة عمل في قسم حماية الأطفال؛ و 23 نقطة عمل في قسم بقاء الطفل (قد تختلف أقسام البرنامج باختلاف البلد). وفيما يتعلق بالعمود المعنون "الفئة" في وحدة نقاط العمل المتصلة بالضمانات المالية، صُنِّفَت 92 من نقاط العمل المتأخرة في الفئة المعنونة "أخرى"؛ و 79 نقطة عمل في فئة "بناء القدرات/المناقشة مع الشريك"؛ و 60 نقطة عمل في فئة "جدولة معاينة عشوائية في إطار المتابعة"؛ و 26 نقطة عمل في فئة "الإحالة إلى رئيس العمليات أو نائب الممثل أو الممثل"؛ و 22 نقطة عمل في فئة "الفواتير واستلام المبالغ المستردة عن النفقات غير المستحقة".

54 - ويرى المجلس أن عدم اتخاذ تدابير وقائية وتصحيحية لإنجاز نقاط العمل قد يدفع الشركاء المنفذين إلى ارتكاب أوجه قصور و/أو أوجه عدم دقة عند تنفيذ ولاية اليونيسف أو عند استخدام الأموال التي عهد بها الكيان. وفي حال اعتبرت اليونيسف بموجب استراتيجيتها تنفيذ البرامج من خلال الشركاء المنفذين طريقة رئيسية لتنفيذ البرامج، علما أن هذه البرامج تمثل جزءا كبيرا من نفقات اليونيسف، فإن الإدارة السليمة لعمل هؤلاء الشركاء أمر أساسي.

55 - وتتطوي ولاية المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا على رصد نقاط العمل والسعي إلى اتخاذ تدابير وقائية وتصحيحية عندما لا تتخذ المكاتب القطرية الإجراءات المناسبة، بغض النظر عن الأداة التي ستستخدم لهذا الغرض. وإن وجود أكثر من 250 نقطة عمل سلبية منتهية في عام 2016 هو مؤشر واضح على عدم تطبيق التدابير التصحيحية.

56 - وعلاوة على ذلك، كانت خاصية نقاط العمل أداة النظام العالمي الوحيدة المستخدمة للمساعدة في إدارة نقاط العمل غير المنجزة المتعلقة بالشركاء المنفذين.

57 - ويوصي المجلس بأن يحدد المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا أسباب التأخير في إغلاق نقاط العمل المتأخرة الناجمة عن أنشطة الضمان المالي للنهج المنسق للتحويلات النقدية، وأن يتخذ الإجراءات التصحيحية، جنبا إلى جنب مع المكاتب القطرية، من أجل كفالة القيام في عام 2021 بإغلاق البنود المفتوحة ذات الأولوية القصوى التي تم تحديدها والبالغ عددها 290 بندا.

58 - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس أيضا بأن يتخذ المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا تدابير وقائية لكفالة أن يتم إغلاق نقاط العمل ذات الأولوية القصوى المتصلة بإدارة الشراكات المنقذة في غضون سنة من إنشاء نقاط العمل هذه.

59 - ويوصي المجلس كذلك بأن تضع شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد، جنبا إلى جنب مع المكاتب الإقليمية، منهجية من أجل الرقابة الفعالة على النتائج ذات الأولوية القصوى الناشئة عن إغلاق أنشطة الضمان في إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية وأن تعزز منصة eTools من أجل دعم قيام المكاتب القطرية بالإغلاق الفعال لنقاط العمل المتأخرة.

60 - وقبلت اليونيسف هذه التوصيات.

التحويلات النقدية إلى المستفيدين

61 - تعرّف التوجيهات البرنامجية للتحويلات النقدية للأغراض الإنسانية لعام 2018 الصادرة عن اليونيسف التحويل النقدي للأغراض الإنسانية من شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بأنه تقديم المساعدة في شكل أموال (سواء بالعملة المادية و/أو النقد الإلكتروني) إلى المستفيدين (الأفراد أو الأسر أو المجتمعات المحلية) في إطار الاستجابة الإنسانية.

62 - وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري هي حاليا بصدد وضع إجراء تنظيمي في برامج التحويلات النقدية فيما يتعلق بالإدارة المالية. وفي غضون ذلك، وافق المراقب المالي على مذكرة للحفظ في السجلات لتوفير الأساس المحاسبي في هذا المجال.

63 - وينص الفرع 11-2 ("عملية القيد المحاسبي") من مشروع الإجراء التشغيلي الموحد للإدارة المالية، في نسخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، أنه ينبغي للمكتب القطري استخدام رمزين محددين لدفتر الأستاذ العام في مدخلات برنامج التحويلات النقدية عندما تسلم اليونيسف الأموال النقدية مباشرة عن طريق جهة مقدمة للخدمات المالية. وأحد هذين الرمزتين هو الرمز 7700410، الذي يتصل بسجلات النقدية التي تحولها اليونيسف مباشرة إلى المستفيدين.

64 - وتضطلع شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بأنشطة الرقابة في نهاية السنة فيما يتعلق باستخدام دفاتر الأستاذ العامة. وفي هذا الصدد، تقوم المكاتب القطرية بفحص جميع معاملاتها المتعلقة بالمصروفات المادية في إطار عملية الإغلاق في نهاية السنة.

65 - وفي عام 2020، سجلت اليونيسف مبلغ 222,61 مليون دولار كتحويلات نقدية مباشرة إلى المستفيدين. واستعرض المجلس المعاملات التي سجلها المكتب القطري لنيجيريا (7,98 ملايين دولار) ولاحظ أن المكتب أدرج في نفس حساب دفتر الأستاذ العام ثلاث معاملات مختلفة: التنفيذ المباشر من جانب اليونيسف؛ والتحويل النقدي إلى المستفيدين من خلال جهة مقدمة للخدمات المالية؛ والتحويل النقدي إلى المستفيدين من خلال شريك منفذ.

66 - ويرى المجلس أنه سواء أدرج المكتب القطري لنيجيريا التحويلات النقدية إلى المستفيدين من خلال شركاء منفذين أو مباشرة من جانب اليونيسف في حساب دفتر الأستاذ العام المنشأ للتحويلات النقدية إلى المستفيدين من خلال جهة مقدمة للخدمات المالية، فإنه لا يتبع الأحكام الواردة في مشروع إجراءات التشغيل

الموحدة. وبالمثل، فإن بقاء اللائحة في شكل مشروع يضيفي عدم اليقين على إمكانية تطبيق المعايير أو السياسات المحاسبية التي ينبغي للكيان استخدامها.

67 - وبالنظر إلى أن المعاملات المحاسبية يجب أن تسجل الحالة أو الأحداث التي يقصد بها تمثيلها، ينبغي أن توضح شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري المعايير التي تتفادها لتسجيل أي أرقام كتحويلات نقدية إلى المستفيدين.

68 - ويوصي المجلس بأن تضع اليونيسف الصيغة النهائية للإجراءات التنظيمية للتحويلات النقدية مباشرة إلى المستفيدين، مع مراعاة الطرائق الثلاث التي تستخدمها اليونيسف للقيام بالتحويلات النقدية، أي التحويلات النقدية عن طريق جهة مقدمة للخدمات المالية أو شريك منفذ، أو التنفيذ المباشر، وذلك لضمان وجود تعليمات واضحة بشأن الإبلاغ المالي الدقيق عن برامج التحويلات النقدية.

69 - وقبلت اليونيسف هذه التوصية.

5 - إدارة المشتريات

أنشطة التوقعات في شعبة الإمدادات فيما يتصل بالسلع الاستراتيجية الأساسية

70 - تبين خريطة طريق اليونيسف بشأن التحصين للفترة 2018-2030 "أولويات المنظمة بشأن التحصين حتى عام 2030، مع التركيز بالتفصيل على فترة الخطة الاستراتيجية لليونيسف للفترة 2018-2021". وخريطة الطريق أيضا "تكمّل استراتيجية اليونيسف للصحة للفترة 2016-2030، التي تُصَلّ بوضوح أولويات المنظمة المتعلقة بالتحصين، وتشرح كيفية إسهام هذه الأولويات في تحقيق الأهداف الاستراتيجية الرئيسية بشأن تعزيز الصحة والنظم الصحية".

71 - وتضطلع شعبة الإمدادات بدور رئيسي في تحقيق أولويات المنظمة بشأن التحصين من خلال إدارة السلع الاستراتيجية.

72 - وفي هذا الصدد، يرد في الفقرة 2-1 من الفرع 1 من الفصل 3 من دليل الإمدادات الصادر عن اليونيسف أن "التخطيط المبكر للإمدادات، الذي يتم بطريقة تعاونية مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة (وظيفة البرنامج والإمداد على مستوى المكاتب القطرية، بما يشمل النظراء الحكوميين والشركاء من منظمات المجتمع المدني، بمن فيهم الشركاء من خدمات المشتريات، بدعم من المكاتب الإقليمية و/أو مستوى المقر عند الاقتضاء) قد أثبت أنه أحد أهم نقاط التأثير لنجاح عمليات الإمداد".

73 - ويرد في الفقرة 2-2 أنه "بغية تحقيق تنفيذ البرنامج بفعالية وفي الوقت المناسب، ينبغي أن يدرج المكتب القطري تخطيط واستعراض عناصر الإمداد في المراحل الرئيسية لتصميم وميزنة وتنفيذ البرامج، فضلا عن الرصد والتقييم. والمشاركة النشطة والمبكرة لموظفي الإمداد واللوجستيات هي جزء لا يتجزأ من عمليات تخطيط البرامج".

74 - وتنص الفقرة 2-5 على أنه "بالنسبة لبعض السلع الاستراتيجية الأساسية، هناك عملية توقعات سنوية رسمية تتسقها شعبة الإمدادات. وتتطلب اللقاحات وأجهزة التحصين ومنتجات سلسلة أجهزة التبريد والناموسيات والمبيدات الحشرية توقعات ومخصصات عالمية بالتعاون مع المراكز ذات الصلة التابعة لشعبة الإمداد. وتشكل التوقعات الواردة من البلدان الأساس لاتفاقات الإمداد المبرمة مع الموردين".

75 - وبالإضافة إلى ذلك، يرد ما يلي:

(أ) تُنفَّذ هذه الأنشطة سنوياً، وتغطي فترة خمس سنوات. ويتعين على المكاتب القطرية أن تقدم مدخلاتها في نماذج التوقعات، بالاشتراك مع الشركاء في البلد، وأن تقدم التوقعات إلى شعبة الإمدادات حيث يجري استعراضها؛

(ب) وبالنسبة للقاءات والأجهزة، تجري شعبة الإمدادات مقارنة نهائية بين توافر وتوقيت اللقاءات والأجهزة الواردة من المصنعين والتوقعات القطرية وتصدر خططا مؤقتة للمكاتب القطرية تشير إلى الجدول الزمني المقرر للتسليم، وتوقيت وحجم الأموال المطلوبة، ومصدر اللقاءات والأجهزة، ومعلومات عن الشروط المتعلقة بوزن وحجم سلسلة أجهزة التبريد.

76 - ويحدد سجل الأداء المتوازن الخاص بشعبة الإمدادات (النسبة المئوية لدقة التوقعات فيما يتعلق بفئات الإمداد الاستراتيجية (اللقاءات) التي تجري التوقعات من أجلها) مؤشراً، وهو المؤشر 16، الذي يتعلق بدقة التوقعات بالنسبة للصناعة بنسبة مستهدفة هي 80 في المائة للقاءات وأجهزة التحصين والأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات المفعول الطويل الأجل.

77 - وأجرى المجلس تنقيحاً لعملية التوقعات السنوية التي نسقتها شعبة الإمدادات والمكاتب القطرية و/أو الإقليمية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتم تحليل التوقعات المتعلقة باللقاءات لـ 96 بلداً، وأجهزة التحصين لـ 80 بلداً، والأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال لـ 81 بلداً، والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات المفعول الطويل الأجل لـ 32 بلداً، وتم الكشف عن اختلافات كبيرة بين التوقعات وعمليات التسليم الفعلية. وكانت التفاصيل على النحو التالي:

(أ) اللقاءات:

- 1' كان هناك ثلاثة بلدان لم تشملها التوقعات وتم تزويدها بـ 1,5 مليون جرعة؛
- 2' لم تقدّم ثلاثة بلدان توقعات قطرية ولكنها شُملت في توقعات شعبة الإمدادات بـ 2,9 مليون جرعة؛
- 3' في 45 بلداً، كان هناك فرق يزيد على 20 في المائة بين الكمية المتوقعة وعمليات التسليم الفعلية؛

(ب) أجهزة التحصين:

- 1' كان هناك أربعة بلدان لم تشملها التوقعات ولكنها تلقت 3,2 ملايين وحدة؛
- 2' كان لدى ستة بلدان توقعات قدرها 20,6 مليون وحدة لكنها لم تتلق أياً منها؛
- 3' في 40 بلداً، كان هناك فرق يزيد على 20 في المائة بين الكمية المتوقعة وعمليات التسليم الفعلية (أعلى أو أدنى من النسبة المئوية المتوقعة)؛

(ج) الأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال:

- 1' لم يكن لدى ثلاثة بلدان توقعات ولكنها حصلت على مشتريات قدرها 781 صندوقاً؛
- 2' لم يتلق اثنا عشر بلداً أي وحدات، ولكنها قدمت توقعات قدرها 10 001 صندوق؛

3' في 50 بلدا، كان هناك فرق يزيد على 20 في المائة بين الصناديق المتوقعة وعمليات التسليم الفعلية؛

(د) الناموسيات:

1' لم تكن لدى تسعة بلدان توقعات، لكنها تلقت 229 264 وحدة؛

2' توقع بلدان تلقي 17 200 وحدة ولكنهما لم يتلقيا أيًا منها؛

3' كان الفرق بالنسبة لـ 14 بلدا أعلى أو أدنى من نسبة الـ 20 في المائة المتوقعة؛

78 - وبعد التشاور مع شعبة الإمدادات، أوضح أن عدة تحديات كان لها تأثير على دقة التوقعات. فنوعية البيانات كانت مشكلة رئيسية، نظرا إلى أن الشعبة يجب أن تعتمد اعتمادا كبيرا على المكاتب القطرية وعلى مدخلات نظيراتها الحكومية ذات الصلة، وأن دقة التوقعات تحددها نوعية المدخلات الواردة من سلسلة الإمداد في المراحل النهائية. وأوضح أيضا أن هناك تحديات غير متوقعة تؤثر أيضا تأثيرا شديدا على دقة التوقعات، من قبيل توافر التمويل وتوقيته، وتقلبات حافظة التمويل، وخصوصيات المكاتب القطرية؛ وتقشي الأمراض أو الكوارث، والتغيرات في استراتيجيات البرامج، وحالات التأخير في إدخال المنتجات الجديدة، ونقص المخزون.

79 - ويرى المجلس أن الفروق المبينة بين التوقعات وعمليات التسليم الفعلية للسلع الاستراتيجية الأساسية، ولا سيما عند توفير كميات أقل من الكميات المتوقعة، قد تؤدي إلى أوجه قصور في تحقيق الأهداف السنوية للتعطية فيما يتعلق بالتحصين - المحددة في خريطة الطريق المتعلقة بالتحصين التي وضعتها اليونيسف - والأهداف المتعلقة بالتغذية للمنظمة بأكملها.

80 - ويسلم المجلس بوجود عدة تحديات يمكن أن تحدث وأن تؤثر على عمليات التسليم الفعلية. ومع ذلك، وبالنظر إلى تجربة المنظمة، ينبغي أن تنعكس هذه التحديات في الوقت المناسب وبطريقة شاملة، بمعنى أنه ينبغي عند تحديد الاحتياجات من الإمدادات النظر في الآثار المحتملة لتلك المتغيرات من أجل تجنب أوجه عدم الدقة الكبيرة.

81 - ويرى المجلس أن شعبة الإمدادات، إذا أدرجت عند استعراض توقعات المكاتب القطرية المتغيرات الجديدة في مرحلة مبكرة، يمكن أن تساهم في كفاءة توفير إمدادات كافية ودون انقطاع لتلبية الطلب الوارد من كل بلد، ولتحقيق الأهداف الاستراتيجية لليونسف بشأن التغذية والصحة في الوقت نفسه.

82 - ويوصي المجلس بأن تعزز شعبة الإمدادات التابعة لليونسف، بالتنسيق مع المكاتب القطرية والإقليمية، الإجراءات المتعلقة بالتوقعات وأن تنظر في تعديل التوقعات في الوقت المناسب لكي تعكس الفروق الكبيرة التي يمكن أن تحدث.

83 - وقبلت اليونيسف هذه التوصية.

6 - إدارة البرامج

الإطار التنظيمي والمستودع المتعلقين بحالات الطوارئ من المستوى 1

84 - وفقا لإرشادات السياسات والإجراءات البرنامجية الصادر عن اليونسيف، لدى اليونسيف ثلاث استجابات على مستوى الطوارئ. وينطوي المستوى 1 على الأزمات التي يوجد على مستوى المكاتب القطرية قدرة كافية على إدارتها. ويشير المستوى 2 إلى نطاق أوسع من حالات الطوارئ يتجاوز قدرة المكتب القطري ويتطلب قيادة ودعمًا تقنيا من المكتب الإقليمي. ويشير المستوى 3 إلى حالة إنسانية واسعة النطاق إلى حد كبير تتجاوز القدرات الحالية للمكتب القطري (عدد الموظفين والمهارات التقنية والتمويل واللوازم)، وتتطلب تعبئة الموارد على نطاق المنظمة بمشاركة المقر.

85 - وفيما يتعلق بحالات الطوارئ من المستويين 2 و 3، وضعت اليونسيف إطارا تنظيميا يهدف إلى توفير التوجيه بشأن مسائل من قبيل خطوات التفعيل ومعايير التعطيل والمسؤوليات والمساءلة واتخاذ القرارات. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت اليونسيف مستودعا لحالات الطوارئ الحالية والماضية، يمكن الوصول إليه من خلال شبكتها الداخلية. وعلى النقيض من ذلك، لم يتم إنشاء إطار تنظيمي أو مستودع لحالات الطوارئ من المستوى 1.

86 - وفيما يتعلق بعدم وجود إطار تنظيمي، لوحظ أثناء مراجعة الحسابات أن حالات الطوارئ من المستوى 1 ليس لديها آلية رسمية للتفعيل وأنه لا يوجد حد زمني لتنفيذ الاستجابات لحالات الطوارئ. وبعبارة أخرى، ليس هناك نظام رسمي للتعطيل.

87 - ويرى المجلس أن عدم وجود إجراء لحالات الطوارئ من المستوى 1 يمكن أن يؤثر على حسن توقيت وفعالية الاستجابة واتخاذ القرارات من جانب المكاتب القطرية، نظرا إلى عدم وجود خطوات فورية يمكن اتباعها وإمكانية استهلاك الوقت في اتخاذ إجراءات تؤخر عملية الاستجابة من جانب تلك المكاتب. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم تمديد حالة الطوارئ دون داع، وقد يُستد في ذلك إلى أسباب أخرى غير المعايير الأربعة (الحجم، والطابع الملح، ومدى التعقيد، والقدرة) المحددة في إجراءات التفعيل المتعلقة بحالات الطوارئ من المستوى 2 و 3. وعلاوة على ذلك، قد يتم إنهاء حالة الطوارئ دون اتخاذ أي تدابير أخرى أو تقديم دعم إضافي في الوقت المناسب وبطريقة فعالة بعد التعطيل، حسب الاقتضاء. ومن شأن وجود إجراءات لكل مستوى من مستويات الطوارئ أن يوفر الوضوح بشأن الخطوات التي يتعين اتباعها والمسؤوليات على كل مستوى من مستويات المنظمة، مما يضمن الكفاءة والفعالية.

88 - وبالإشارة إلى قوائم حالات الطوارئ، لم يكن لدى اليونسيف، وقت إجراء مراجعة الحسابات، معلومات مجمعة ومستكملة بشأن حالات الطوارئ من المستوى 1، تتضمن معلومات عما تواجهه المنظمة وعن الأماكن التي تحدث فيها حالات الطوارئ تلك. وبالإضافة إلى ذلك، لم تكن لدى اليونسيف معلومات سابقة عما شاركت فيه من استجابات في حالات الطوارئ من المستوى 1.

89 - وأشار مقر اليونسيف في نيويورك إلى أن هناك 21 مكتبا قطريا في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا تنفذ استجابات لحالات الطوارئ في إطار العمل الإنساني من أجل الأطفال، منها 14 مكتبا عن طريق عمل إنساني مستقل من أجل الأطفال، و 7 مكاتب في إطار العمل الإنساني الإقليمي من أجل الأطفال. ومن بين هذه المكاتب الـ 14، تنفذ 4 منها استجابات لبلدان من المستوى 2، في حين تنفذ المكاتب المتبقية استجابات لبلدان من المستوى 1.

90 - وخلال مراجعة الحسابات، استُعرض على منصة www.unicef.org/appeals العمل الإنساني من أجل الأطفال الذي تطلع به المكاتب القطرية للمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا، ولوحظت المسائل التالية:

(أ) من بين 23 بلداً من تلك البلدان، كان لدى 14 بلداً أعمال إنسانية جارية من أجل الأطفال على المنصة؛

(ب) من بين البلدان الـ 17 التي أبلغ المكتب الإقليمي أن لديها حالات طوارئ من المستوى 1، فإن 7 منها، على الرغم من إدراجها في الأعمال الإنسانية الجارية من أجل الأطفال على المنصة، لم تحدّد مستوى حالة الطوارئ لديها؛

(ج) فيما يتعلق بالعمل الإنساني من أجل الأطفال في عام 2020، وجّهت 10 من تلك البلدان الـ 17 نداءات لحشد الموارد.

91 - وباختصار، وفي ضوء هذه الظروف، لم يكن من الممكن تحديد مستوى الطوارئ الذي يواجهه بلد ما من خلال العمل الإنساني من أجل الأطفال.

92 - ويرى المجلس أن هناك مجالاً للتحسين في استخدام المعلومات المرتبطة بحالات الطوارئ من المستوى 1، نظراً لعدم وجود قائمة أو مستودع يحتوي على حالات الطوارئ تلك. وفي حالة معالجة المعلومات على مستوى واحد فقط من مستويات المنظمة وعدم إتاحتها أمام المستويات الأخرى، فإن ذلك قد يؤثر على المعلومات المتاحة لصانعي القرار، وبالتالي على القرارات التي يمكن أن يتخذها هؤلاء عند مواجهة حالة طوارئ. ومن المهم أن تحتفظ اليونيسف بمستودع أو قائمة لكي يتسنى لها، كلما حدثت حالة طوارئ من المستوى 1، الاطلاع على لمحة عامة عن استجاباتها في حالات مماثلة، مع إمكانية الحصول على معلومات قيمة عن الدروس المستفادة، وذلك من أجل تحسين ردود أفعالها واتخاذ القرارات القائمة على الأدلة. وبالإضافة إلى ذلك، سيتسنى لليونيسف، استناداً إلى المعلومات السابقة، إجراء تحليلات مختلفة، مثل احتمال حدوث حالات الطوارئ، وزمن الاستجابة لها، ومدتها، وعدد حالات الطوارئ من المستوى 1 التي تطورت لتصبح حالات طوارئ من المستوى 2 أو 3.

93 - ويوصي المجلس بأن يضيف مقر اليونيسف الطابع الرسمي على إجراءات الطوارئ الجديدة، التي يجب أن تتضمن لوائح بشأن حالات الطوارئ من المستوى 1، وذلك من أجل تعزيز حوكمة نظام الطوارئ، وتوفير التوجيه الواضح بشأن خطوات تفعيل ومعايير التعطيل والمسؤوليات والمساءلة واتخاذ القرارات.

94 - ويوصي المجلس أيضاً بأن تنشئ اليونيسف مستودعاً رسمياً أو قائمة بحالات طوارئ من المستوى 1 من أجل تيسير الوصول إلى المعلومات المتعلقة بحالات الطوارئ هذه لجميع المستويات في اليونيسف.

95 - وقبلت اليونيسف هاتين التوصيتين.

المنح المنتهية ذات الرصيد السالب

96 - تنص الفقرة 2 من الملحق 1 (تسجيل وإدارة التبرعات النقدية) للسياسة 3 (إدارة الإيرادات) من السياسة المالية والإدارية لليونسيف، على أنه "يتم إنشاء منحة مع جميع البيانات ذات الصلة بها في إدارة المنح بمجرد توقيع اتفاق، أو استلام تعهد والاعتراف به، أو تلقي وثائق والموافقة عليها للودائع النقدية، مع مراعاة ترتيب عام أو اتفاق إداري أو اتفاق شامل مع جهة مانحة محددة. وتشمل المنحة دورة حياة المساهمة، منذ إنشائها وحتى إغلاقها".

97 - ويرد في الفقرة 4 أن "المنح تنشئها شعب مختلفة في اليونسيف لأغراض مختلفة. وتقوم شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بإنشاء منح لمخصصات الميزانية من الموارد العادية، بما في ذلك المخصصات من صندوق برنامج الطوارئ، والموارد العادية المحتفظ بها، والموارد العادية للموارد الأخرى غير الممولة، وقروض الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ".

98 - وفيما يتعلق باستعراض المنح، يرد في الفقرة 13 أنه "يجب على مكاتب اليونسيف التي تتفق من المنح المتصلة بالموارد الأخرى غير الممولة رصد تنفيذها لكفالة إنفاق المنح بالكامل في غضون المدة المحددة ووفقا للشروط والأحكام المحددة في اتفاق المنح". وعلاوة على ذلك أيضا، تضيف الفقرة أنه "ينبغي أن يستخدم المكتب المنفذ المعلومات التي تم توليدها في تقارير نظام VISION لاستعراض حالة المنحة في أي وقت أثناء حياة المنحة".

99 - وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بإغلاق المنح، يشار في الفقرة 17 إلى أنه "بعد تاريخ انتهاء المساهمة، يعدّ قسم الحسابات/شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بيانا معتمدا نهائيا للحسابات في غضون ستة أشهر من الإغلاق المالي. ويتم الإغلاق المالي بعد 12 شهرا من انتهاء المنحة".

100 - وأخيرا، يرد في الفقرة 56 من الملحق 5 (إدارة مخصصات الميزانية) من السياسة 2 (الميزانية) أن "قسم الميزانية في شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري سيرحل إلى العام المقبل أرصدة مخصصات الميزانية المتصلة بالالتزامات المعلقة (بصرف النظر عما إذا كانت المنحة قد انتهت أم لا)، ورصيد مخصصات الميزانية غير الملتمز به لجميع المنح الجارية".

101 - ولدى تحليل ميزانية اليونسيف والمنح المرتبطة بها، قام المجلس بتنزيل معلومات عن حالة المنح في 28 كانون الثاني/يناير 2021 من لوحة المعلومات في بوابة InSight للمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا والمكتب القطري لنيجيريا. وشملت المعلومات التي تم تنزيلها منحا جارية ومنحا منتهية ومنحا مغلقة ماليا.

102 - وتم الكشف في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا عن سبع حالات منح منتهية برصيد سالب (أنواع الأموال من الموارد الأخرى - الموارد العادية والموارد الأخرى - الموارد المخصصة لحالات الطوارئ)، تمثل 123 68 دولارا. وكان تاريخ انتهاء هذه المنح بين كانون الأول/ديسمبر 2016 وشباط/فبراير 2021.

103 - وفي المكتب القطري لنيجيريا، تم الكشف عن 16 منحة منتهية ذات رصيد سالب بمبلغ 799 982 دولارا. وكان تاريخ انتهائها بين كانون الأول/ديسمبر 2015 وشباط/فبراير 2020، وصنّفت على أنها من الموارد الأخرى - الموارد العادية، والموارد الأخرى - الموارد المخصصة لحالات الطوارئ، والموارد العادية.

104 - ويرى المجلس أنه أثناء رصد المنح واستخدامها من جانب المكاتب المنفّذة، بصرف النظر عما إذا كانت الأدوات الموجودة والبيانات الناتجة مفهومة جيدا من جانب المستخدمين، هناك خطر من أن يساء تفسير البيانات و/أو احتمال عدم تمكن الموظفين من شرح الأرقام الناتجة بشكل واف.

105 - ويرى المجلس أن شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري (المسؤولة عن تفعيل علم الإغلاق المالي والإغلاق التقني للمنح في نظام VISION)، بالتنسيق مع المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا والمكتب القطري لنيجيريا (بوصفهما مكتبين منفذين مسؤولين عن رصد المنح)، ينبغي أن تقوم بما يلي: (أ) تحسين فهم البيانات على النحو المعروض في مختلف نظم المعلومات والتطبيقات؛ و (ب) تعزيز عملية استعراض حالة المنح المغلقة ماليا لكفالة أن يكون قد تم الإغلاق في الوقت المناسب وأن تكون قد أجريت تعديلات في هذا الصدد، إن وجدت.

106 - ويوصي المجلس بأن يتخذ مقر اليونسيف تدابير لتعزيز عملية الإغلاق التقني للمنح المغلقة ماليا وتوفير التدريب للمكاتب، حسب الاقتضاء، من أجل التوصل إلى فهم أفضل لنظم المعلومات وتطبيقاتها.

107 - ووافقت اليونسيف على هذه التوصية.

الميزانية المؤسسية

108 - يشار في الفقرة 3 من السياسة 2 (الميزانية) من السياسة المالية والإدارية لليونسيف إلى أن "الميزانيات المؤسسية هي الاحتياجات من الموارد اللازمة لدعم إنجاز الأهداف التنظيمية" وهي تصنف على أنها تكاليف متعلقة بالوظائف وتكاليف غير متعلقة بالوظائف.

109 - وتتصل التكاليف المتعلقة بالوظائف، التي يشار إليها أيضا باستحقاقات الموظفين، بالوظائف المؤقتة والمحددة المدة.

110 - وفيما يتعلق بالوظائف المحددة المدة، يُستخدم مفهوم "التكلفة القياسية" لتحديد الاحتياجات من الموارد. ووفقا للفقرة 5 من السياسة المذكورة أعلاه، فإن التكلفة القياسية "هي تقدير للتكلفة الإجمالية السنوية لوظيفة ما. وهي تغطي المرتبات وما يتصل بذلك مباشرة من تكاليف الموظفين الأخرى (أو "العامة") وفقا للبدلات والاستحقاقات المبينة في النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة"، وتحسب لكل من مراكز العمل وفئات جداول الأجور (الفئة الفنية الدولية، والفئة الفنية الوطنية، وفئة الخدمات العامة حسب مستوى الوظيفة) وسنة دورة الميزانية. ويصوغ قسم الميزانية في شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري منهجية الحساب، مع مراعاة أحدث جدول للمرتبات، وتسوية مقر العمل، وتكاليف الموظفين العامة، والعلاوات، والتضخم.

111 - ووفقا للفقرة 20، تغطي التكاليف غير المتعلقة بالوظائف جميع النفقات التي لا تتصل مباشرة بالموظفين ولكنها ضرورية للأداء الإداري للمكتب، مثل الاستشارات والخدمات الفنية وخدمات الخبراء والسفر والإصلاحات والصيانة وغير ذلك من نفقات التشغيل.

112 - وفي هذا الصدد، يرد في الفقرة 22 أنه "يجب ربط التكاليف غير المتعلقة بالوظائف بالنتائج المحددة التي تسهم فيها هذه التكاليف، وينبغي تمويلها من الميزانية البرنامجية أو المؤسسية المناسبة. ويمكن أن تنعكس التكاليف غير المتعلقة بالوظائف التي لا يمكن ربطها بسهولة بنتيجة محددة في ضوء النتيجة المرتبطة بوظيفة المكتب المسؤولة عن دعم وإدارة تلك التكاليف".

113 - وبلغ مجموع مخصصات شعبة الإمدادات في الميزانية 130,4 مليون دولار لعام 2020 و 100 مليون دولار لعام 2019. وقارن المجلس مخصصات الميزانية للسنتين بالمبالغ الفعلية/الملتم بها للميزانية المؤسسية (المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف) لعامي 2020 و 2019، ولاحظ نقصا في استخدام تلك الميزانية بما يعادل فرقا صافيا قدره 10,5 في المائة (1,6 مليون دولار) لعام 2020 و 8,9 في المائة (1,3 مليون دولار) لعام 2019.

114 - وبعد التشاور مع شعبة الإمدادات بشأن الاستخدام الناقص، أوضحت الإدارة أن من الضروري فصل أرقام التكاليف المتعلقة بالوظائف عن أرقام التكاليف غير المتعلقة بالوظائف.

115 - ففيما يتصل بالتكاليف المتعلقة بالوظائف، أوضحت شعبة الإمدادات أن الميزانية المؤسسية غير المستخدمة في عام 2020 بلغت 8 في المائة (6 في المائة لعام 2019). وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت أن شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري تتولى الرقابة على تلك الميزانية مركزيا، وأن هذه الميزانية تستند إلى التكاليف الفعلية للمرتبات ومعدلات الشغور والمسائل ذات الصلة. وأضافت أن شعبة الإمدادات تتلقى في بداية العام مخصصات للوظائف تستند إلى النسبة المتوقعة لشغل الوظائف البالغة 100 في المائة وتُحسب باستخدام التكاليف القياسية للموظفين.

116 - ومع ذلك، أشارت شعبة الإمدادات إلى وجود عناصر تشكل الفرق في التكاليف المتعلقة بالوظائف. ورأت أن الفرق يمكن تفسيره من خلال ثلاث فئات رئيسية هي: معدلات الشغور، وأسعار صرف العملات الأجنبية، والتكاليف القياسية. وفيما يتعلق بالتكاليف القياسية، أوضح أن هذه التكاليف "تستخدم كأداة للميزنة لكفالة أن يكون المبلغ الذي تتلقاه الشعبة/المكتب كافيا على الأقل لتغطية جميع تكاليف الموظفين إذا كانت جميع الوظائف مشغولة".

117 - وبالنسبة للتكاليف غير المتعلقة بالوظائف، أشارت شعبة الإمدادات إلى أن الميزانية المؤسسية غير المستخدمة في عام 2020 بلغت 19 في المائة (15 في المائة لعام 2019) و "تشمل 649 000 دولار لمشروع تمويل مبتكر تأثر بجائحة كوفيد-19 وطُلب ترحيله حتى عام 2021". وأضافت أنه على الرغم من عدم الموافقة على الطلب، ينبغي تعديل الرصيد لدى حساب معدل الاستخدام لعام 2020 من أجل إثبات أن الاستخدام الإجمالي للميزانية المؤسسية بلغ 94 في المائة، مع استخدام غير متصل بالوظائف بنسبة 99,8 في المائة.

118 - وأضافت شعبة الإمدادات أن العنصر الرئيسي للفرق التي تم الكشف عنها في ميزانية الشعبة يتصل بميزانية الوظائف، التي تدار مركزيا، وتحسب على أساس التكاليف القياسية، وبتفريق مرتبطة أساسا بالفرق في استحقاقات شاغلي الوظائف والشواغر خلال الفترة. ورأت أن أي توصية محتملة بشأن عنصر الوظائف في الميزانية المؤسسية ينبغي أن تنفذ بعد إجراء تحليل على نطاق المنظمة، بالنظر إلى الأثر الرئيسي للفرق المركزية.

119 - ويرى المجلس أنه على الرغم من أن شعبة الإمدادات شرحت الأسباب الرئيسية للاستخدام الناقص، فإن الفرق في الميزانية المؤسسية في السنتين الماضيتين يمكن أن تعني أن اليونيسف لم تكن تستخدم منهجية سليمة لتقديرها، مما قد يؤدي إلى عدم الكفاءة في استخدام موارد المنظمة.

120 - ويرى المجلس أن تحسين تخطيط الميزانية، باستخدام منهجية أكثر دقة لتقدير التكاليف المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها، سيجتج الاستخدام الذي يتسم بالفعالية والكفاءة للموارد المتاحة لشعبة الإمدادات.

121 - وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية هي أداة مالية وأداة إدارية تُستخدم للبحث عن الكفاءات التشغيلية، مما يتيح تحديد الاحتياجات المالية في فترة محددة. ولكي تعكس الميزانية إدارة الكيان على نحو ملائم، من المهم إجراء أي تعديلات في الوقت المناسب.

122 - ويوصي المجلس بأن تقيم شعبة الإمدادات التابعة لليونيسف، بالتنسيق مع شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، صيغ الميزانية المتعاقبة لتحسين منهجية تقدير التكاليف المتعلقة بالوظائف والتكاليف غير المتعلقة بالوظائف واتخاذ الإجراءات اللازمة لجعلها دقيقة قدر الإمكان، بغية تحقيق الكفاءات في عملية إدارة الميزانية.

123 - ولم توافق اليونيسف على هذه التوصية. فقد أكدت اليونيسف من جديد، بالنسبة للتكاليف المتعلقة بالوظائف، أن الفروق بين مخصصات الميزانية والمبالغ الفعلية/الملتمز بها للميزانية المؤسسية، وإن كانت ظاهرة على المستوى المحلي، تدار على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، أوضحت أن "اليونيسف تحدد التكلفة القياسية لكل وظيفة، وفقا للمستوى ومركز العمل، ثم تطبق التكلفة القياسية على جميع الوظائف على نطاق اليونيسف"، وأضافت أن "حدوث فروق هو أمر متوقع، وهذه الفروق يمكن أن تكون كبيرة على مستوى فرادى الشعب/المكاتب، وأن تتبدد إلى حد كبير على الصعيد العالمي". وبالنسبة للتكاليف غير المتعلقة بالوظائف، أكدت اليونيسف أن بعض الأنشطة المقررة لعام 2020 لم تكن لتنفيذ بسبب جائحة كوفيد-19، ولذلك فقد رحلت إلى عام 2021. ومع مراعاة ما سبق، أكدت اليونيسف أن "معدل استخدام العنصر غير المتصل بالوظائف في الميزانية المؤسسية كان 99,8 في المائة".

124 - ومع مراعاة الشرح الذي قدمته اليونيسف بالإشارة إلى تنظيم عمليات التكاليف المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف، يؤكد المجلس من جديد ضرورة تحسين منهجية تقديره للميزانية. وفيما يتعلق بتحديد تكاليف الوظائف، يتعين على اليونيسف أن تدرج على نحو أدق تنفيذ الميزانية على المستوى المحلي بغية تجنب الفروق الكبيرة المذكورة أعلاه. وبالنسبة للتكاليف غير المتعلقة بالوظائف، في حين يدرك المجلس أن نقشي جائحة كوفيد-19 يمكن أن يؤثر على إنجاز الأنشطة المقررة للكيان، فإن الاستخدام الناقص كان قد لوحظ بالفعل في عام 2019، قبل انتشار الجائحة. ولذلك، تشير هذه التوصية إلى ضرورة تحسين المنهجية.

8 - إدارة الموارد البشرية

إدارة ملفات الموظفين

125 - ورد في إجراء اليونيسف المتعلق بملفات الموظفين أن "المنظمة تحتفظ بملف الموظفين لكل موظف يوثق علاقته المهنية مع اليونيسف".

126 - ووفقا للفقرتين 6 و 7 من الإجراء، يتولى المركز العالمي للخدمات المشتركة و/أو شعبة الموارد البشرية إنشاء هذه الملفات وتعهدها، ويتضمن كل ملف من ملفات الموظفين ملف المركز الرسمي، الذي يحتوي على "جميع السجلات الرسمية ذات الصلة بتاريخ عمل الموظف وحياته المهنية مع المنظمة، بما في ذلك الوثائق الرسمية المتعلقة بالتعيين، وإعادة التعيين، والاستحقاقات والمزايا، والأداء، والتدريب، والتدابير التأديبية".

127 - وفيما يتعلق بمحتوى ملفات الموظفين، أشير في الفقرة 9 إلى أن "إدارة الموارد البشرية في المركز العالمي للخدمات المشتركة مسؤولة عن مواصلة تحديد محتوى وهيكل ملف الموظفين، وفقا لأحكام هذا الإجراء". ويتضمن الإجراء قائمة غير حصرية بالوثائق.

128 - ووضع المركز العالمي للخدمات المشتركة توجيهات داخلية تنظم الملفات الإلكترونية الخاصة بالمركز الرسمي، مبينا الخطوات الواجب اتباعها لتجهيزها. ويعرض مرفق الإجراء مختلف الوثائق التي يتعين تسجيلها. وفي هذا الصدد، يشار إلى ثلاثة مستويات من فئات الملفات الإلكترونية الخاصة بالمركز الرسمي. وتتضمن الفئة الأولى وثائق أساسية يجب إدراجها في ملفات الموظفين وتنقسم إلى سبع فئات فرعية: المعلومات الشخصية والسيرة المهنية؛ ومركز الموظف؛ والشؤون الطبية والمعاشات التقاعدية؛ والراتب والعلاوات؛ والإجازات والسفر؛ والتدريب؛ وانتهاء الخدمة.

129 - وبغية استعراض اكتمال واتساق إدارة ملفات الموظفين، أخذ المجلس عينة من 35 موظفا من قائمة كشوف المرتبات لعام 2020. وتم الكشف عن أوجه القصور التالية:

(أ) في قسم المعلومات الشخصية والسيرة المهنية، لم ترد في الملفات الرقمية 19 حالة خطابات التعيين التي شملت الفترة المشمولة بالمراجعة؛ وفي 14 حالة لم يتم تحميل ملفات السيرة الشخصية؛ وفي 17 حالة لم تدرج موجزات السيرة المهنية؛

(ب) وفيما يتعلق بقسم مركز الموظف والتدريب، لم تسجل في النظام في 21 حالة وثائق أداء اليمين، ولم تحمل شهادات الموظفين في 26 حالة.

130 - وبهدف استعراض عملية التوقيع المتعلقة بخطابات التعيين وأداء القسم للموظفين المعيّنين خلال عام 2020، أخذ المجلس عينات من 30 حالة. وتبين أن أيا من الوثائق لم يتم تحميلها في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي.

131 - ويرى المجلس أن عدم وجود وثائق في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي والاحتفاظ بنظم سجلات متعددة قد يعوق الوصول إلى ملفات الموظفين للتحقق من متطلبات التعيين، والكفاءات الوظيفية والخبرة المطلوبة، والوفاء بمتطلبات التعاقد.

132 - ويرى المجلس أن هناك مجالا لتحسين إدارة ملفات الموظفين، ولا سيما فيما يتعلق بتوضيح محتوى ومصدر المعلومات الواردة في الوثائق التي يجب إدراجها في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي. وفي هذا الصدد، من المهم أن تحتفظ اليونيسف، على الأقل، بالفئة الأولى من الوثائق في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي، لكي تتمكن من إثبات أن الكيان لديه، لكل موظف، الملفات الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تضمين الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي الوثائق التي يتم توليدها من خلال نظم أخرى من شأنه أن ييسر التوافر الفوري للبيانات لأغراض المراقبة ومراجعة الحسابات.

133 - ويوصي المجلس بأن يستعرض المركز العالمي للخدمات المشتركة التابع لليونسف، بالتنسيق مع شعبة الموارد البشرية، جدوى إدراج الوثائق الأساسية لملفات الموظفين التي يتعين الاحتفاظ بها في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي، تمشيا مع الأتمتة والتبسيط الأخيرين للعمليات في الموارد البشرية.

134 - ويوصي المجلس أيضا بأن يقوم المركز العالمي للخدمات المشتركة التابع لليونيسيف، بالتنسيق مع شعبة الموارد البشرية، بتقييم وإنجاز وتحديث السياسة التي تنظم محتوى ومصدر المعلومات الواردة في الوثائق التي يجب إدراجها في الملف الإلكتروني الخاص بالمركز الرسمي.

135 - ووافقت اليونسيف على هاتين التوصيتين.

الامتثال للدورات الإلزامية

136 - تنص الفقرة 18 من استراتيجية اليونسيف لمكافحة الغش لعام 2018 على أن الاتصال والتدريب عنصران رئيسيان في الاستراتيجية، وكذلك تنمية ثقافة مكافحة الغش.

137 - ويشار في الفقرة 18-3 إلى أنه يجب على جميع الموظفين إكمال الدورة الإلزامية المتعلقة بالأخلاقيات والنزاهة على النحو المقرر وإكمال الدورة الإلزامية المتعلقة بالوعي بمكافحة الغش سنوياً. وقد يطلب من الموظفين الذين يشغلون وظائف أو مهام عالية المخاطر القيام، وفقاً لتوجيهات المراقب المالي، بإكمال الدورة على نحو أكثر تواتراً، بما في ذلك إكمالها كأحد المتطلبات عند توليهم المهام.

138 - وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة 18-4 على أن التدريب على الأخلاقيات والنزاهة، الذي يجري على أساس سنوي وللمعنيين الجدد عند تولي المهام، يتضمن نماذج عن منع الغش وكشفه مع أمثلة على السلوك غير الأخلاقي و/أو السلوك الذي ينطوي على غش، ومعلومات عن الالتزام بالإبلاغ عن سوء السلوك والغش، وسياسة المنظمة في مجال الحماية من الانتقام (المبلغين عن المخالفات)، وغير ذلك من تدابير الوقاية والكشف.

139 - واستعرض المجلس امتثال موظفي شعبة الإمدادات للدورات الإلزامية حتى 4 آذار/مارس 2021، ولاحظ أن 23 موظفاً لم يكملوا دورة الأخلاقيات والنزاهة وأن 79 منهم لم يكملوا دورة التوعية بمكافحة الغش، وذلك منذ أن بدأوا العمل لدى اليونسيف.

140 - وقد أكمل 95 في المائة من موظفي شعبة الإمدادات دورة الأخلاقيات والنزاهة، وأكمل 83 في المائة منهم دورة التوعية بمكافحة الغش. ومن ناحية أخرى، لوحظ أن أعضاء رئيسيين في الشعبة لم يكملوا قط أيًا من هاتين الدورتين الإلزاميتين.

141 - ويرى المجلس أن عدم إكمال موظفي اليونسيف الدورات الإلزامية يمكن أن يؤدي إلى زيادة عدد الموظفين الذين ليس لديهم معرفة كافية للوعي بأهمية مكافحة الغش والفساد. وكما ورد في استراتيجية اليونسيف لمكافحة الغش، فإن اليونسيف، نظراً لولايتها، "تعمل في كثير من الأحيان في سياقات هشة بضمانات محدودة وتنفيذ ضعيف للسياسات وسيادة القانون، وتواجه مخاطر أكبر فيما يتعلق بالغش". ولذلك فإن الاستراتيجية التي يتعين تنفيذها "مهمة بشكل خاص للتصدي لمخاطر الغش الكبيرة في سياقات برنامجية معينة باستخدام نهج أكثر استراتيجية وشمولاً".

142 - ويرى المجلس أن الدورات المذكورة أعلاه هي أداة مهمة لمنع سوء السلوك أو الفساد. ولذلك يبدو أن شعبة الإمدادات ينبغي أن تكفل إكمال جميع الموظفين الدورات الإلزامية في الوقت المناسب.

143 - وفي هذا الصدد، يمكن أن تضطلع شعبة الإمدادات بدور هام في منع الغش وكشفه وضمان وعي جميع الموظفين والتزامهم بالحفاظ على أعلى مستوى من الأخلاقيات والنزاهة.

144 - ويوصي المجلس بأن تبذل شعبة الإمدادات التابعة لليونيسف الجهود اللازمة لكفالة إكمال جميع الموظفين في الوقت المناسب الدورات الإلزامية المتعلقة بالأخلاقيات والنزاهة والتوعية بمكافحة الغش.

145 - ووافقت اليونيسف على هذه التوصية.

9 - الممتلكات والمعدات

تجهيز الأصول التي تم التصرف فيها

146 - وفقا للفقرة 19 من سياسة اليونيسف بشأن الممتلكات والمعدات، "يجري التصرف في الأصول والبنود الثمينة عن طريق النقل أو التبرع أو البيع أو التبادل أو التخريد أو الشطب".

147 - ويستعرض مجلس حصر الممتلكات الأصول التي يتم التصرف فيها، وفقا للقاعدة 112-39 من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف. وفي هذا الصدد، يرد في الفقرة 22 من السياسة المذكورة أعلاه أن "المراقب المالي يفوض إلى رئيس المكتب سلطة الموافقة على التصرف في المعدات والبنود الثمينة بعد توصية مجلس حصر الممتلكات بذلك، حيث تباع الأصول مقابل ربح (بصرف النظر عن المبلغ)، أو حيث الخسارة الناجمة عن التصرف (على أساس القيمة الدفترية اعتبارا من تاريخ تقديم الوثائق إلى مجلس حصر الممتلكات) لا تزيد على 5 000 دولار".

148 - واعتبارا من تاريخ تقديم الوثائق إلى مجلس حصر الممتلكات، يتعين الحصول على موافقة المراقب المالي عندما تكون الخسارة الناجمة عن التصرف 5 000 دولار أو أكثر.

149 - وتنص الفقرة 5 من نسخة كانون الأول/ديسمبر 2019 من إجراءات التشغيل الموحدة للمركز العالمي للخدمات المشتركة (وحدة المحاسبة المتعلقة بالأصول، العملية من المستوى 2 المتعلقة بالتصرف في الأصول)، على عملية التصرف التدريجي في الأصول، إلى جانب الوثائق المناسبة لكل من الأصول: الأصول المباعة و/أو المسروقة و/أو المفقودة والمتبرع بها. وفي هذا الصدد، أشير في إجراءات التشغيل الموحدة إلى ضرورة "تجميع ومسح نسخ مطبوعة من جميع الوثائق الإلزامية حسب نوع التصرف فيها والتحقق من اكتمال الوثائق".

150 - واستعرض المجلس ثمانية أصول تم التصرف فيها خلال عام 2020 من أجل دراسة العمليات التي يقوم بها المركز العالمي للخدمات المشتركة. وفي هذا الصدد، قدم المركز الوثائق الإلزامية، بما في ذلك الدوافع وعمليات الموافقة والوجهات، وتم استخراجها من نظام VISION.

151 - وتضمنت الحالات التي جرى استعراضها ثلاثة أصول مسروقة وأربعة مبيعات وتبرعا واحدا. ولوحظت الحالات التالية:

(أ) في حالتين من حالات الأصول المسروقة، لم يعثر على مذكرة الحفظ في السجلات وتقرير الشرطة؛

(ب) وفي ثلاث حالات بيع، كان صك نقل الأصول إلى المشتري أو إيصال المشتري غير موجود.

152 - وأخذ المجلس عينات من 23 من الأصول المتصرف فيها التي قامت بتجهيزها شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، بما في ذلك 4 هبات و 5 مبيعات و 11 عمليات شطب لتحسين الأصول المستأجرة و 3 عمليات تخريد. ولوحظ ما يلي:

(أ) في ثلاث هبات، لم يعثر على صك نقل الأصول إلى الشريك (أو المتلقي)؛

(ب) وفي حالات البيع الخمس، لم يتم العثور على صك نقل الأصول إلى المشتري أو إيصال الشراء؛

(ج) ولم يكن لدى اثنتين من عمليات التصرف وثائق داعمة في نظام VISION.

153 - وبعد الاستفسار، أرسل المركز العالمي للخدمات المشتركة وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري المعلومات الناقصة مباشرة إلى المجلس. وبعد استعراض المجلس، لوحظ أن المعلومات موجودة ولكنها لم تحمل إلى نظام VISION.

154 - ويرى المجلس أن عدم وجود أدلة على الامتثال للإطار التنظيمي للتصرف في الأصول قد يؤدي إلى تعرض إدارة الأصول الثابتة والمحاسبة المتصلة بها لمخاطر إساءة استخدام الأصول وفقدانها.

155 - ويرى المجلس أن وجود سجلات مكتملة للوثائق الإلزامية المتعلقة بالتخلص من الأصول يدل على أن الكيان قد نفذ عمليات التصرف المدعومة على النحو المناسب ويحتفظ بضوابط فعالة في هذا الصدد.

156 - وفيما يتعلق بطبيعة عملية التصرف في الأصول، يرى المجلس أن عدم وجود تعيين مناسب لمهام المركز العالمي للخدمات المشتركة وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري في التصرف في الأصول قد يتداخل مع الجهود المبذولة داخل اليونيسف، مما قد يؤدي إلى أوجه قصور.

157 - ويرى المجلس أن إرساء المساءلة وتوضيح مهام المركز العالمي للخدمات المشتركة وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري في هذا الصدد يمكن أن يساعد المجالات التي تدخل في التصرف في الأصول، وكذلك المجالات التي تتعامل معها، في اتباع توجيهات واضحة، مما قد يؤدي إلى تحسين تجهيز عملية التصرف فيها.

158 - وأوضح المركز العالمي للخدمات المشتركة أنه "مع استحداث أداة سير العمل الجديدة الخاصة بمجلس حصر الممتلكات في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، تدرج الآن الوثائق الداعمة الإلزامية داخل الأداة، ويتم استعراضها والموافقة عليها من جانب اللجنة المحلية التابعة لمجلس حصر الممتلكات ورئيس المكتب قبل تقديم الحالة إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة. وسيتولى رئيس المكتب المسؤولية عن الوثائق الداعمة ولن يكون هناك أي شرط يفرض تحقق المركز العالمي للخدمات المشتركة من الوثائق مرة أخرى لأنها قد استعرضت بالفعل في إطار عملية الموافقة".

159 - ويوصي المجلس بأن تقيم اليونيسف الأثر الناجم عن استخدام أداة سير العمل الجديدة الخاصة بمجلس حصر الممتلكات وتحديث إجراءات التشغيل الموحدة ذات الصلة الخاصة بالمركز العالمي للخدمات المشتركة، ولا سيما فيما يتعلق بالوثائق الإلزامية التي يجب تحميلها.

160 - ويوصي المجلس بأن تحدد اليونيسف مهام المركز العالمي للخدمات المشتركة وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري فيما يتعلق بتجهيز عمليات التصرف وأن تضيف الطابع الرسمي عليها.

161 - وقبلت اليونسيف التوصيتين ووافقت على إصدار توضيح لتفويض السلطة الخاص بها لإضفاء الطابع الرسمي على الممارسة المتبعة وتوثيق عملية معالجة تصحيحات الأخطاء والتعديلات في شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، إلى جانب التصرف في الممتلكات.

10 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

التأخير في إنهاء دور المستخدمين في نظام VISION

162 - وفقا لسياسة اليونسيف بشأن أمن المعلومات، تعترف المنظمة، في جملة بياناتها العامة، بمسؤولية حماية أصولها من المعلومات من التهديدات التي يمكن أن تؤثر على توافرها أو سريتها أو سلامتها. ويرد في السياسة أن حماية المعلومات يجب أن تكون متناسبة مع قيمتها التنظيمية وأثرها على العمليات اليومية لليونسيف، وسلامة موظفيها، وشؤونها المالية، وسمعتها، أو مزيج من ذلك.

163 - وفيما يتعلق بما سبق، تنص الفقرة 21 من "معيار اليونسيف بشأن أمن المعلومات: مراقبة الدخول" على أنه "ينبغي تعطيل الحسابات أو إزالتها فوراً عندما يغادر المستخدمون اليونسيف، أو عندما تتوقف حاجة المستخدمين إلى الدخول إليها، أو عندما يتغيب مستخدم لفترة طويلة. وسيطلب أي حيد عن ذلك تفويضا مناسباً من الوحدة الوظيفية للمستخدم".

164 - وبالإضافة إلى ذلك، تبين الفقرة 5 من إجراء منح المستخدمين إمكانية الوصول إلى موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعديلها وإلغائها أن "اليونسيف تقوم تلقائياً بإلغاء إمكانية وصول الموظفين أوفرادى المتعاقدين أو الخبراء الاستشاريين أو مقدمي الخدمات أو الشركاء التجاريين الخارجيين إلى جميع موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عند انتهاء آجال العقود أو إنهاؤها أو التقاعد". وبهذا المعنى، "سيُعامل طلب تمديد إمكانية وصول المستخدم لفترة إضافية بعد تاريخ انتهاء العقد على أنه استثناء [...] وسيحتاج إلى موافقة السلطة المعنية ذات الصلة ومدير خدمات ونظم تكنولوجيا المعلومات".

165 - وفيما يتعلق بعمليات إلغاء إمكانية وصول المستخدمين إلى موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تحدد الفقرة 6 من الإجراء أن "المديرين التنفيذيين يُساءلون عن القيام في الوقت المناسب ببدء عملية إلغاء إمكانية وصول المستخدمين المغادرين إلى موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات". وتنص الفقرة نفسها على أنه "يجب على المشرفين أن يكملوا بشكل استباقي النماذج الإلكترونية والخطوات المناسبة في نظم إدارة إمكانية الوصول. وبمجرد الإذن بالطلب الذي يشير إلى تغيير في حالة انتماء المستخدم إلى اليونسيف، يتم تبعا لذلك إلغاء أو تعديل إمكانية الوصول ذات الصلة إلى موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات". وبالتالي، "يتم تلقائياً في النظام حذف/تعطيل حسابات المستخدمين التي لها تاريخ صلاحية مضى على انتهائه بالفعل 30 يوما والتي لم يتم إخطار مكتب المساعدة العالمي بها من خلال أي من أنظمة إدارة إمكانية الوصول القائمة".

166 - وتنص الفقرة 40 من "معيار اليونسيف بشأن أمن المعلومات: مراقبة الدخول" على أن "مالك الطلب (أو المندوب عنه) يقوم على أساس منتظم بتعقب واستعراض الصلاحيات وإمكانية الوصول الممنوحة، وذلك باستخدام عملية رسمية لضمان صحتها".

167 - وأجرى المجلس تحليلاً لقائمة حسابات المستخدمين في نظام VISION، وقارن جميع حسابات المستخدمين بقائمة الموظفين المنتهية خدمتهم في عام 2020. وبعد تحديد المصادفات، أجري تحقق

فيما يتعلق بالموظفين الموجودين في الخدمة والموظفين المعاد توظيفهم الذين أبقوا حساب المستخدم الخاص بهم نشطا في النظام. وخلال استعراض المجلس، تبين وجود 56 حسابا نشطا لمستخدمين تخص موظفين لم تكن لهم علاقة تعاقدية مع اليونيسف في ذلك الوقت.

168 - ومن بين حسابات المستخدمين الـ 56 تلك، لوحظ ما يلي:

- (أ) لم يدخل اثنا عشر مستخدما إلى نظام VISION منذ تاريخ إنشاء الحساب؛
- (ب) تمكن ثمانية مستخدمين من الدخول إلى النظام بعد انتهاء خدمتهم؛
- (ج) كان لحسابات المستخدمين البالغ عددها 56 حسابا تاريخ صلاحية مضى على انتهائه بالفعل 30 يوما بعد انتهاء العقد ولم يتم تعطيلها تلقائيا، وفقا لإجراء منح المستخدمين إمكانية الوصول إلى موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعديلها وإلغائها. وكانت الحسابات لا تزال نشطة بعد 74 إلى 432 يوما من انتهاء العقد.
- 169 - ويرى المجلس أن التأخير في وقف تشغيل حسابات المستخدمين من الموظفين المنتهية خدمتهم التي ظلت نشطة في النظام لفترة طويلة يعرض المنظمة لخطر الدخول غير المرخص به، مما قد يعرض سرية البيانات وسلامتها للخطر.
- 170 - ويرى المجلس أن قيام الموظفين ذوي الصلة باستعراض منتظم يمكن أن يساعد في تحديد وتسوية أوجه الخلل في الوقت المناسب.
- 171 - ويوصي المجلس بأن تكفل اليونيسف أن ينفذ في الوقت المناسب الإجراء المتعلق بإلغاء إمكانية وصول جميع الموظفين المنتهية خدمتهم إلى نظام VISION وجميع موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- 172 - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس أيضا بأن تبين اليونيسف بالتفصيل المبادئ التوجيهية المتعلقة برصد الإجراء المتصل بتنقية حسابات مستخدمي نظام VISION، وضمان تحديثها باستمرار لكي تعكس ظروف إنفاذها.
- 173 - ويوصي المجلس كذلك بأن تقدم اليونيسف أدلة بشأن نتائج الرصد، وكذلك التدابير المتخذة في هذا الصدد، وأن تجري استعراضات وصيانة منتظمة لحسابات نظام VISION.
- 174 - وقبلت اليونيسف تلك التوصيات.

جيم - إفصاحات الإدارة

1 - شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

- 175 - أبلغت اليونيسف المجلس بشطب خسائر في الأصول بقيمة 1,93 مليون دولار خلال عام 2020 (2019: 7,43 ملايين دولار)، بما في ذلك خسائر في المخزونات بقيمة 0,75 مليون دولار، وفي مبالغ أخرى مستحقة القبض بقيمة 1,02 مليون دولار وممتلكات ومعدات بمبلغ 0,16 مليون دولار.

2 - الهبات

176 - وأفادت اليونيسف للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 بأن المدير التنفيذي أُنذرت بتعهد واحد يرقى إلى أن يكون مدفوعات على سبيل الهبة يبلغ مجموعها 44 502 دولار. وكانت هذه المدفوعات تدبيراً من تدابير الدعم يتعلق بالخسائر والأضرار التي تكبدها الموظفون المعينون محلياً ومتطوعو الأمم المتحدة التابعون لليونيسف بسبب الانفجار الذي وقع في بيروت في آب/أغسطس 2020.

3 - حالات الغش والغش المفترض

177 - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار رقم 240)، يعتزم المجلس إجراء مراجعاته للبيانات المالية بحيث يكون لديه توقع معقول لكشف الأخطاء والمخالفات الجوهرية، بما فيها تلك الناجمة عن الغش. ومع ذلك، ينبغي ألا يُعتمد على مراجعتنا للحسابات لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

178 - وفي أثناء مراجعة الحسابات، وجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر الغش الجوهري وبشأن العمليات المطبقة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو لفت انتباهها إليها. واستفسر المجلس أيضاً عما إذا كانت الإدارة على علم بأي حالة غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه فيها، وشمل ذلك التحقيقات التي يقوم بها مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات. وشملت الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات إدراج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريرها.

179 - وأبلغت اليونيسف عن 82 حالة (2019: 15 حالة) من حالات الغش أو الغش المفترض أغلقها مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات خلال عام 2020، وعن 395 حالة من حالات الغش أو الغش المفترض تتعلق بمشاريع تحويلات نقدية أغلقت خلال عام 2020 (2019: 413 حالة)، وهي حالات حققت فيها منظمة مستقلة بتكليف من اليونيسف.

180 - وفيما يتعلق بالسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ مجموع الخسائر في الحالات التي أغلقها مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات والحالات التي حققت فيها المنظمة المستقلة 653 391 دولاراً، استُرد منها 432 719 دولاراً. وبلغ مجموع الخسائر المالية في القضايا التي أثبتتها المكتب في عام 2020 ما قدره 578 423 دولاراً، تم استرداد 360 474 دولاراً منها. وأثبتت التحقيقات التي أجرتها منظمة مستقلة في الحالات الخاصة بالمشاريع في مشروع التحويلات النقدية وجود خسائر ناجمة عن معاملات تنطوي على غش تصل إلى ما يعادل 74 968 دولاراً، استُرد منها 72 245 دولاراً.

دال - شكر وتقدير

181 - يعرب المجلس عن خالص تقديره وامتنانه لإدارة اليونسف وموظفيها على المساعدة والتعاون اللذين قدما أثناء إجراء مراجعة الحسابات.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات (مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

المراجع العام للحسابات في جمهورية الصين الشعبية

22 تموز/يوليه 2021

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

الرقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتفَذ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
1	2013	A/69/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 69	يوصي المجلس بأن تطلب اليونسيف من مكاتبها القطرية أن تطبق افتراضات للميزانية تكون مبررة تبريرا كاملا تمهيدا لتقدير الموارد فيما يتعلق بالأنشطة المقررة في خطط العمل المتجددة/المتعددة السنوات.	أوضحت إدارة اليونسيف أنها اتخذت تدابير متنوعة لتنفيذ هذه التوصية، شملت ما يلي: (أ) تعزيز التوجيهات المتعلقة بخطط العمل لتشمل وضع افتراضات الميزانية؛ (ب) تنفيذ وحدة التدريب على الإدارة القائمة على النتائج بنجاح على نحو يشمل جميع الموظفين. وتوفر الخُزْمَةُ التعليمية المتعلقة بالإدارة القائمة على النتائج (دورة التعلم الإلكتروني والتدريب وجها لوجه والدليل) التعلم بشأن الإدارة القائمة على النتائج، وتتيح في الوقت نفسه فرصا أيضا لمزيد من التعلم التقني المتعمق وبناء المهارات من خلال تعزيز كفاءات الموظفين في التصميم والتنفيذ والرصد والتقييم والإبلاغ والإدارة فيما يتعلق بالنتائج؛ (ج) تقديم التوجيهات المتعلقة بالميزنة القائمة على النتائج؛ (د) إصدار توجيهات محدثة بشأن مذكرات الاستراتيجية البرنامجية، بما في ذلك منهجية تقدير الموارد.	X	استعرض المجلس أداة صياغة الميزانية والسياسات الجديدة والدورات التدريبية التي وُضعت لتعزيز عملية صياغة الميزانية، وهي متاحة لكل مكتب من المكاتب القطرية. وفي ضوء هذه الإجراءات، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.				
2	2015	A/71/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 14	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في ما يلي: (أ) أن توجد على المستوى المؤسسي ميزانية سنوية متكاملة تتضمن أرقاما من جميع الميزانيات التي وافق عليها المجلس التنفيذي؛ (ب) أن تدرج المبالغ المدرجة في الميزانية للأنشطة المختلفة تحت كل نتيجة على مستوى وحدات العمل المناسبة.	ردت اليونسيف بأن الجزء (أ) من هذه التوصية قد نُفذ في السنوات السابقة. وفيما يتعلق بالجزء (ب) من التوصية، أوضحت اليونسيف أنه جرى بنجاح تصميم وإعداد وإنشاء الخاصية الوظيفية المتعلقة بإدماج المبالغ المدرجة في الميزانية لمختلف الأنشطة في إطار كل نتيجة على مستوى وحدة العمل المناسبة بطريقة تستجيب للتوصية. وترى الإدارة أن هذه التوصية قد نُفذت، وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	X	لاحظ المجلس أن اليونسيف أعدت إطارا واضحا لتقرير الميزانية على أساس سنوي يعكس النفقات المسجلة على مستوى النشاط، بما في ذلك النتائج على مستوى وحدات الأعمال والتي تم تجميعها على الصعيد المؤسسي. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.				

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتفُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
3	2015		A/71/5/Add.3. الفصل الثاني، الفقرة 105	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في ما يلي: (أ) وضع نظام لتتبع الأموال بهدف الربط بين النفقات المقررة والنفقات الفعلية على المستوى الملانم للتخطيط (النتيجة، الناتج، النشاط)؛ (ب) استعراض المواد التوجيهية الحالية وغيرها من المواد المرجعية لتحسينها واستخدامها على نحو أفضل؛ (ج) موازنة مؤشرات النواتج مع مجالات التركيز والأنشطة صوب تحقيق النواتج في إطار الناتج المعنون "التعليم".	أوضحت اليونسيف أنها اتخذت تدابير متنوعة لتنفيذ هذه التوصية، شملت ما يلي: (أ) تفعيل الخاصية الوظيفية الكاملة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل لربط النفقات المقررة بالنفقات الفعلية على المستوى الملانم للتخطيط، وتعزيز هذه الخاصية الوظيفية من خلال التدريب على الإدارة القائمة على النتائج والميزنة القائمة على النتائج وإصدار التوجيهات ذات الصلة؛ وتعزيز موازنة مؤشرات النواتج والنتائج من خلال تحسين وحدة تقييم النتائج؛ (ب) توفير الخزمة التعليمية المتعلقة بالميزنة القائمة على النتائج (دورة التعلم الإلكتروني والتدريب وجها لوجه والدليل) التي توفر التعلم بشأن الميزنة القائمة على النتائج، وتتيح في الوقت نفسه فرصا أيضا لمزيد من التعلم التقني المتعمق وبناء المهارات من خلال تعزيز كفاءات الموظفين في التصميم والتنفيذ والرصد والتقييم والإبلاغ والإدارة فيما يتعلق بالنتائج؛ (ج) صُممت كذلك تقارير رصد متنوعة في نظام inSight.	X	استعرض المجلس النفقات المقررة والنفقات الفعلية في ضوء المستوى الملانم للتخطيط، بالتزامن مع تعزيز السياسات ذات الصلة. وفي ضوء الإجراءات المتخذة، تُعتبر هذه التوصية منقذة.		
4	2016		A/72/5/Add.3. الفصل الثاني، الفقرة 99	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف أن تُصاغ السياسة الجديدة المقترحة للإدارة المركزية للمخاطر صياغة ملائمة بحيث تدمج الاحتياجات الوظيفية للمنظمة، وتكفل، في الوقت نفسه، تجنب أوجه التعارض.	طلبت الإدارة إغلاق هذه التوصية استنادا إلى السياسة المعاد صياغتها - وهي سياسة اليونسيف بشأن الإدارة المركزية للمخاطر، التي صدرت في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 - والتي عالجت أوجه التعارض التي لوحظت سابقا وتتماشى مع استراتيجية اليونسيف للإدارة المركزية للمخاطر. وأقرت الإدارة بتقييم المجلس وتأكيده أنه لم يلاحظ أي أوجه تعارض وقدمت القائمة الرسمية لأعضاء لجنة كبار الموظفين المعنيين بالمخاطر. وأخيرا، يجوز للجنة أن تدعو أفرادا آخرين من غير الأعضاء إلى حضور مداولاتها والمساهمة فيها كلما اقتضت الضرورة.	X	استعرض المجلس السياسة الجديدة لليونسيف بشأن الإدارة المركزية للمخاطر، ولم يتبين وجود أي تعارض فيما يتعلق بالتشكيلة والإبلاغ بين دور المديرية التنفيذية ولجنة كبار الموظفين المعنيين بالمخاطر. وبالإضافة إلى ذلك، استعرض المجلس القائمة المتوقعة لأعضاء لجنة كبار الموظفين المعنيين بالمخاطر. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.		
5	2016		A/72/5/Add.3. الفصل الثاني، الفقرة 111	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف صياغة سياسة تتعلق بدرجة تحمل المخاطر وتقبلها على المستويات التشغيلية الملانمة.	ردت اليونسيف بأنه تجري حاليا صياغة بيان درجة تحمل المخاطر وتقبلها على المستويات التنظيمية الملانمة.	X	نظرا إلى أن التنفيذ جار، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.		
6	2016		A/72/5/Add.3. الفصل الثاني، الفقرة 125	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف إجراء استعراض دوري لسجلات البائعين الرئيسية وإزالة جميع التناقضات.	طلبت اليونسيف استعراض هذه التوصية في السياق الأصلي الذي صدرت فيه. وأضافت الإدارة أنها بدأت عملية الاستعراض والتقنية الدورية لإزالة التناقضات وأن هذا المجال يشهد جهودا تشغيلية متواصلة.	X	يقر المجلس بالجهود التي يبذلها المركز العالمي للخدمات المشتركة من خلال إجراء عمليات استعراض وتقنية دورية لإزالة التناقضات. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية منقذة.		

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
7	2016	A/72/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 236	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف ميثاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات من أجل كفاءة التقيد بالمعايير الدولية للممارسات المهنية في مجال المراجعة الداخلية للحسابات.	أعد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات ميثاقاً منقحاً استعرضته اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات ووافقت عليه المديرية التنفيذية. وتناول الميثاق المنقح دورة مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية للممارسات المهنية في مجال المراجعة الداخلية للحسابات، إلى جانب التوصيات ذات الصلة المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة.	X	بالنظر إلى أن الميثاق المنقح قد وُضع في صيغته النهائية وقُدِّم إلى المجلس التنفيذي، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
8	2016	A/72/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 243	يوصي المجلس بأن يعد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات وينفذ خطة عمله السنوية بحيث يلتزم بدورة مراجعة الحسابات ذات السنوات الخمس، وفقاً لميثاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات.	أعد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات ميثاقاً منقحاً استعرضته اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات ووافقت عليه المديرية التنفيذية. وتناول الميثاق المنقح دورة مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية للممارسات المهنية في مجال المراجعة الداخلية للحسابات، إلى جانب التوصيات ذات الصلة المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة.	X	بالنظر إلى أن الميثاق المنقح قد وُضع في صيغته النهائية وقُدِّم إلى المجلس التنفيذي، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
9	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 28	يوصي المجلس بأن تبين اليونسيف المساهمات المستحقة القبض بقيمتها العادلة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية.	أوضحت اليونسيف أن أثر خصم المبالغ لا يزال يتماشى مع ما سُجِّل في عامي 2018 و 2017، بقيمة 15,28 مليون دولار فيما يتعلق بإجمالي المساهمات المستحقة القبض البالغة 3,33 بلايين دولار والمساهمات المستحقة القبض غير المتداولة البالغة 983,46 مليون دولار. وطلبت الإدارة إغلاق هذه التوصية استناداً إلى التحليل الذي أُتيح الاطلاع عليه خلال مراجعة الحسابات لنهاية عام 2019. وترى الإدارة أن مبلغ 15,28 مليون دولار يقل عن الحد الأدنى من حيث الأهمية النسبية لإدراجه في البيانات المالية وفقاً لموقف اليونسيف السياساتي بشأن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يتعلق بالأهمية النسبية.	X	قام المجلس بتحليل معدل الفائدة المستخدم كأساس للخصم فيما يتعلق بحسابات اليونسيف الطويلة الأجل المستحقة القبض وخلص إلى أن المعدلات صحيحة. كما تم التحقق من أن أثر الخصم لعام 2020 بلغ 12,1 مليون دولار. وأجرت اليونسيف تحليلاً متعمقاً لهذه المسألة، ولكنها لم تأخذ في الحسبان هذا الفرق لأن أثر خصم المساهمات المستحقة القبض غير المتداولة يبلغ 12,01 مليون دولار، وهو ما يمثل 0,09 في المائة من مجموع الأصول، أي أقل من النسبة المئوية المنخفضة للحد المسموح به البالغة 0,2 في المائة في وضع الأهمية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّذة.		

سنة تقرير مراجعة									
الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتَفُذ	الأحداث
10	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 48	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف آلية الرقابة الداخلية، وأن تضمن الامتثال لها، في إدارة السفر والعمليات ذات الصلة.	أشارت اليونسيف إلى أنها انتقلت إلى الإغلاق التلقائي وأوضحت أن التصديق على السفر يحدث تلقائياً في نظام SAP بعد 30 يوماً من إتمام الرحلة. وبناء على ذلك، فإن عملية التصديق اليدوي على السفر، التي كانت أساس هذه التوصية، لم تعد سارية.	X	نُفذت اليونسيف عملية جديدة تُبسط طلبات السفر. وبفضل هذا الإجراء الجديد، لا يحتاج المسافرون إلى التصديق على الرحلة؛ وبدلاً من ذلك، سيكون لديهم 30 يوماً بعد العودة من الرحلة لتقديم مطالبة للتصديق على رحلاتهم. وإذا لم يمتثلوا لذلك، سيُخصم رصيد الرحلة من كشوف مرتباتهم. وبالإضافة إلى ذلك، سيُمنع تلقائياً المسافرون الذين لديهم أكثر من رحلتين مفتوحتين من إنشاء رحلة جديدة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.			
11	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 55	يوصي المجلس بأن تجري اليونسيف تحقيقاً من التوافق وعملية تكييف نظام المعلومات الافتراضي، بما في ذلك أداة إدارة السفر.	طلبت الإدارة إغلاق هذه التوصية نظراً لأنها ترى أن الإجراءات المبسطة المتعلقة بأذون السفر - الوقف الإلزامي تعمل حالياً على النحو السليم في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل وأصبحت تمثل الآن للمتطلبات اللازمة لإغلاق هذا البند. والحوادث والمخاطر ذات الصلة بالسفر غير المصدّق ضئيلة، بالنظر إلى الإجراءات المبسطة للتصديق على السفر المتبع في اليونسيف، والذي يحدث تلقائياً في نظام SAP بعد 30 يوماً من إتمام الرحلة.	X	أجرى المجلس استعراضاً للرحلات التي أُجريت خلال عام 2020 بأخذ عيّنة من 30 رحلة مسجلة في أداة تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال ومقارنتها بالمعلومات المقدمة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. ولاحظ المجلس وجود اختلافات لا يزال يتعين على اليونسيف إدخال تحسينات بشأنها. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.			
12	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 61	يوصي المجلس بأن تستكمل اليونسيف استعراض دليل إدارة دخول المستخدمين وقواعد الفصل بين الواجبات وأن تحدّثها بطريقة محددة زمنياً.	أكملت اليونسيف استعراض وتحديث دليل إدارة دخول المستخدمين وقواعد الفصل بين الواجبات. وقد نُشرت هذه الوثائق، وسيتم تحديثها من الآن فصاعداً، عند الضرورة، بطريقة محددة زمنياً.	X	بالنظر إلى المعلومات التي قدمتها اليونسيف واستعراضها المجلس، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.			

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
13	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 62	يوصي المجلس كذلك بأن تقوم اليونيسف بتحديث تقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات بحيث يعكس العملية التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة للتخفيف من التضارب في الفصل بين الواجبات ويعكس الرصد على مستوى المعاملات.	استعرضت اليونيسف وحدثت دليل قواعدها الخاص بالفصل بين الواجبات ليعكس التخفيف من حالات التضارب التي كانت تنجم سابقاً عن الأدوار المؤداة أثناء العملية التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة. وعلاوة على ذلك، حُدث تقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات ليبين أنه قد تم التخفيف بشكل دائم من حالات التضارب الأولية في الفصل بين الواجبات، نظراً لأن الأدوار ذات الصلة يُضطلع بها حالياً في المركز العالمي للخدمات المشتركة. ولم تعد حالات التضارب المعنية في الفصل بين الواجبات تشكل حالات تضارب بالنسبة لليونيسف لأن الأدوار المرتبطة بها أصبحت تؤدي الآن في المركز العالمي للخدمات المشتركة. فقد أُلغي تفعيل الأدوار في دليل القواعد، ومن ثم لم يعد هناك تضارب في الفصل بين الواجبات.	X	حلل المجلس الجهود التي بذلتها اليونيسف بشأن تحديث إدارة دخول المستخدمين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل، ودليل القواعد الخاص بالفصل بين الواجبات، وتقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات، وأقر بهذه الجهود. ولوحظ في هذا الصدد أن التحديث يعكس التخفيف من حالات التضارب التي كانت تنجم سابقاً عن الأدوار المؤداة أثناء العملية التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة ورصدها. وبالنظر إلى ما سبق، تُعتبر هذه التوصية منقذة.		
14	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 116	يوصي المجلس بأن تعزز اليونيسف آلية رصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة، وضمان تقديم جميع التقارير إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب.	طلبت اليونيسف إغلاق هذه التوصية. فقد عززت الإدارة آلية رصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب من خلال تشغيل بوابة تقديم التقارير إلى الجهات المانحة في تشرين الأول/أكتوبر 2020.	X	حلل المجلس المعلومات التي قدمتها اليونيسف وتحقق من أنه تم في عام 2020 تنفيذ أداة لرصد تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، مما أتاح لليونيسف تحديد تواريخ وأنواع التقارير التي ينبغي إصدارها للجهات المانحة. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
15	2017	A/73/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 117	يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بتحديث المعلومات المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.	نفذت الإدارة هذه التوصية كما يتضح من إنجاز ما نسبته 100 في المائة من عملية نقل البيانات. وتُحمل البيانات في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل من خلال عملية يشرف عليها مدير المشروع. وشارك ممثلو الشعب الأخرى في عملية التصميم والتحقق.	X	حلل المجلس المعلومات التي قدمتها اليونيسف وتحقق من أن الكيان قام بتحديث المعلومات المتعلقة بأداة تقديم التقارير إلى الجهات المانحة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	الحالة بعد التحقق
16	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 15	يوصي المجلس بأن تفصح اليونسيف عن المعلومات المتعلقة بالإيرادات المستهدفة والإيرادات الفعلية في الملاحظات على البيانات المالية.	لم توافق اليونسيف على هذه التوصية. فقد ذكرت أن الإقرارات الحالية عن سلطة الإنفاق المدرجة في البيان الخامس من البيانات المالية السنوية بشأن مقارنة الميزانية بالمبالغ الفعلية متماشية بالكامل مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والموقف المنسق لمنظومة الأمم المتحدة. وأضافت أنه بموجب اتفاق المواءمة الذي وضعته فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة، من المقرر أن تطبق المنظمات التي تتلقى أنصبة مقرر (سلطة إنفاق تمنحها الجمعية العامة) الشرط المتصل بتقديم معلومات الإيرادات المشار إليها في التوصية. وترى اليونسيف أن هذا الشرط لا ينطبق على الوكالات التي لا تتلقى أنصبة مقرر، مثل اليونسيف. وأضافت أنه بالنسبة لليونسيف، بوصفها كياناً ممولاً من التبرعات، لا تُمنح سلطة الإنفاق من الجمعية العامة، بل بموجب كل اتفاق فردي يُبرم مع الجهة المانحة ذات الصلة. ونتيجة لذلك، ترى اليونسيف أن المعلومات المقدمة في البيان الخامس لليونسيف تتسجم مع سائر كيانات وبرامج منظومة الأمم المتحدة الممولة من التبرعات، وتتماشى تماماً مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ومن شأن عرض ذلك بصورة مختلفة أن يتعارض مع المراجع المذكورة أعلاه.	X	حلل المجلس البيان الخامس لليونسيف ولاحظ الوفاء بمتطلبات المعيار 24 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وكذلك في الملاحظتين 4، السياسات المحاسبية الهامة و 5، المقارنة بالميزانية، على بياناتها المالية لعام 2020. وبالمثل، لوحظ أيضاً أن اليونسيف أدرجت، في الفصل الرابع من التقرير المالي لعام 2020، إشارة إلى أداء ميزانية اليونسيف. وأخيراً، ونظراً لأن اليونسيف تمول من التبرعات، فإن المعلومات المدرجة تتسجم مع سائر كيانات وبرامج منظومة الأمم المتحدة الممولة من التبرعات. ويرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	قيد لم تجاوزتها
17	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 27	يوصي المجلس باستعراض حالات السلف المستحقة السداد وبوضع وتنفيذ خطة عمل لتسوية السلف المستحقة السداد في الوقت المناسب.	فيما يتعلق بتنسيق شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد والمركز العالمي للخدمات المشتركة، أحرزت اليونسيف تقدماً ملحوظاً في تسوية الأرصدة القديمة المستحقة السداد. فقد تمت تسوية معظم الأرصدة القديمة المستحقة السداد التي كانت موجودة قبل إنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة، باستثناء خمسة حسابات للموظفين تتضمن خطة سداد عاملة للموظفين والمستفيدين المرتبطين بهم. ومن بين البنود المتسلسلة المفتوحة الـ 199 حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 التي يعود تاريخها إلى حزيران/يونيه 2016 وما قبله، تمت تسوية 187 بنداً في عام 2020، ولم يكن هناك سوى 12 من البنود التي تتعلق بخمسة موظفين أنهيت خدمتهم والتي لم تكن مسددة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.	X	أجرت اليونسيف استعراضاً لحالات السلف المستحقة السداد ووضعت إجراءً يحدد معايير استرداد السلف على المرتبات. ويقر المجلس بالإجراءات المتخذة، ولذلك تُعتبر هذه التوصية منقذة.	قيد لم تجاوزتها

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتَّذُّد الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
18	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 61	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف إمكانية تحسين ربط الأهداف على الصعيد القطري بأهداف الخطة الاستراتيجية في هيكل الترميز المستخدم في قاعدة بيانات المعلومات البرنامجية.	يقدم تقرير وحدة تقييم النتائج في نظام inSight موجزا لحالة الإبلاغ عن المؤشرات. وتتمثل المنهجية فيما يلي: (أ) تقوم اليونسيف بتتبع تصنيفات المؤشرات السنوية المنشأة في 1 تشرين الثاني/نوفمبر أو بعده حتى تاريخ الموعد النهائي لتقديم التقارير السنوية للمكاتب؛ (ب) يتوقع من مكاتب اليونسيف أن تحدد أهدافا سنوية لجميع المؤشرات على مستوى النتائج وأن تقدم تقريرا عن حالتها في نهاية العام. ونظرا إلى مستوى المؤشرات في التسلسل الهرمي للنتائج، فليس هناك توقع بأن يكون للمؤشرات على مستوى النتائج هدف سنوي لجميع سنوات الدورة، ولا يُدرج في تحليل اكتمال الإبلاغ عن المؤشرات سوى مؤشرات النتائج التي تتضمن أهداف عام 2020.	استعرض المجلس وحدة تقييم النتائج وتحقق من تحسُّن تتبُّع المؤشرات وأهداف الخطة الاستراتيجية، وهي متاحة بالنسبة لكل مكتب قطري. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.	X		
19	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 67	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف أسباب الثغرات في تحقيق النواتج في إطار مجال الهدف "كفالة بقاء كل طفل ونمائه" من الخطة الاستراتيجية للفترة 2018-2021 واتخاذ التدابير المناسبة لمعالجتها.	تم قياس الثغرات التي حُذرت في عام 2018 في برامج نُفّذت من مركز عمان في جنوب الجمهورية العربية السورية. والثغرات ناجمة عن القدرة المحدودة لشركاء اليونسيف (العاملين في إطار الطرائق العابرة للحدود من الأردن إلى هذه المحافظات) على الوصول إلى الأراضي بعد انتقال السيطرة العسكرية على تلك المناطق إثر الهجوم الذي وقع في جنوب البلد في حزيران/يونيه 2018. وقد حدث هذا التغيير في سياق العمليات بعد الاستعراض النصف السنوي، ولذلك لم يتسنَّ تعديل الأهداف الواردة في وحدة تقييم النتائج. ومع ذلك، قُدمت تفسيرات مفصلة في كانون الأول/ديسمبر 2018 خلال استعراض نهاية السنة لوحدة تقييم النتائج. وقد وضعت اليونسيف بالفعل خطة عمل مع الوزارة الحكومية ذات الصلة من أجل توزيع المغذيات الدقيقة بصورة فعالة في عامي 2019 و 2020، وشملت هذه الخطة نشاطا يشرح لمقدمي الرعاية أهمية هذه المغذيات الدقيقة لأشدّ الأسر ضعفا، ولا سيما في أوساط اللاجئين السوريين، الذين ليس لديهم خيارات كثيرة لتتبع النظام الغذائي الذي يقدّمونه لأطفالهم. وقد نظرت اليونسيف كذلك في أوجه القصور في تحقيق الأهداف المحددة خلال اجتماعات نهاية السنة والاجتماعات الاستعراضية السنوية، داخليا ومع الشركاء، على التوالي، إذ قُيِّمت في تلك الاجتماعات النتائج الإنسانية استنادا إلى تقارير الحالة. وعُرضت النتائج في خطط العمل لعام 2019. وأجرى المكتب المعني كل من استعراض منتصف العام	لاحظ المجلس أن الكيان اعتمد التدابير اللازمة لتحقيق النواتج في إطار مجال الهدف "كفالة بقاء كل طفل ونمائه" من الخطة الاستراتيجية للفترة 2018-2021 لمركز عمان في جنوب الجمهورية العربية السورية. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.	X		

الرقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتَّعَدُّ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
سنة تقرير مراجعة							
2018 20	A/74/S/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 71	يوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري في لبنان والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي باتخاذ التدابير اللازمة لاستكمال مجموعات البيانات المطلوبة وإعداد خطوط الأساس من أجل تحسين تخطيط الأنشطة البرنامجية ورصدها وتنفيذها. ويوصي المجلس أيضا بأن تستعرض اليونسيف حالة توافر مجموعات البيانات المتصلة بخطوط الأساس في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وتتخذ، عند الاقتضاء، التدابير اللازمة لسد الثغرات.	قدمت اليونسيف إلى المجلس وثائق داعمة تتعلق بمؤشرات الأداء الأساسية للنواتج والنتائج بالنسبة لمكتبها الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.	بالإضافة إلى التحسينات التي أجرتها اليونسيف فيما يتعلق بالمكتب القطري للبنان، لاحظ المجلس أيضا مؤشرات الأداء الأساسية للنواتج والنتائج بالنسبة لمكتبها الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ولوحظ أن اليونسيف اتخذت التدابير اللازمة لاستكمال مجموعات البيانات المطلوبة وإعداد خطوط الأساس من أجل تحسين التخطيط في رصد الأنشطة البرنامجية وتنفيذها في كلا المكانين. وفي ضوء الإجراءات المتخذة، تُعتبر هذه التوصية منقّذة.	X		
2018 21	A/74/S/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 79	يوصي المجلس بأن يواصل كل من المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي العمل لسد الثغرات القائمة في أنشطة الضمان المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية وكفالة تنفيذها في الوقت المناسب لتحقيق الحد الأدنى من الأهداف المطلوبة في جميع المكاتب القطرية. ويوصي المجلس أيضا بأن تستعرض اليونسيف حالة الضمان في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وتتخذ، عند	بحلول نهاية عام 2019، حققت اليونسيف في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا نسبة 198 في المائة من زيارات الضمان البرنامجية. وحققت جميع المكاتب مؤشر الأداء الأساسي المستهدف بالنهج المنسق للتحويلات النقدية. وفيما يتعلق بالضمانات المالية، بلغت نسبة الإنجاز الإجمالية 93 في المائة، مع إجراء ما عدده 572 معاينة عشوائية من أصل الحد الأدنى المطلوب البالغ 613 معاينة. ويُعزى الضعف الطفيف في الأداء إلى آثار الكوارث الطبيعية وتدهور الأوضاع الأمنية بسبب تصاعد وتيرة النزاعات على عمليات بعض المكاتب. وحققت دولة فلسطين نسبة 100 في المائة من زيارات الضمان البرنامجية، وحقق العراق نسبة 98 في المائة، ولبنان 98 في المائة، والسودان 98 في المائة، واليمن 91 في المائة، وجمهورية إيران الإسلامية 71 في المائة، وجيبوتي 44 في المائة، وليبيا 6 في المائة. وفيما يتعلق بعام 2020، نصّح المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا المكاتب القطرية بإشراك شركات مراجعة الحسابات في وقت مبكر بما فيه الكفاية كي يتسنى تقديم التقارير	يقر المجلس بأن عام 2020 كان فترة معقدة للغاية بالنسبة لتنفيذ أنشطة الضمان بسبب القيود المفروضة على الحركة في كل بلد. ولوحظ أن الكيان عدل مؤشر الأداء الأساسي المتصل بنهج منسق للضمانات المالية المتعلقة بالتحويلات النقدية من 95 في المائة كحد أدنى إلى 65 في المائة كحد أدنى. ولاحظ أيضا التقدم الذي أحرزته اليونسيف في تحقيق الحد الأدنى من العدد المطلوب من حيث زيارات الضمان البرنامجية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	X		

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتنَّذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُنفذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
23	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 88	يوصي المجلس بأن يتخذ كل من المكتب القطري في لبنان والمكتب القطري في دولة فلسطين والمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب القطري في بنما إجراءات عاجلة لتعزيز الضوابط على اكتمال التفاصيل الإلزامية في استثمارات الإنن بالصرف وشهادة الإنفاق، التي ينبغي كفالها وجودها قبل الموافقة على التحويلات النقدية.	نفذت اليونيسف هذه التوصية تنفيذًا كاملاً باستخدام وحدة eZHACT التي تتيح التوجيه التلقائي لاستثمارات الإنن بالصرف وشهادة الإنفاق للموافقة عليها في إطار نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وهي ترى أنه ليس هناك حاجة إلى توقيعات فعلية من جانب موظفي اليونيسف لأن جميع عمليات الموافقة تسجل إلكترونياً من خلال النظام. وتكفل الضوابط الحالية في النظام عدم إمكانية دفع أي سلف أو تصفيته دون الحصول على الموافقات اللازمة التي تشترطها السياسات. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المكتب في دولة فلسطين والمكتب في لبنان في عام 2019 دورات تدريبية لتحديث معلومات الموظفين للتأكيد على أهمية إكمال استثمارات الإنن بالصرف وشهادة الإنفاق، وجرى أيضاً إطلاع الشركاء على المبادئ التوجيهية.	فيما يتعلق بحالة التوصيات المعلقة X في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى، نفذت اليونيسف في عام 2019 نظام eTool من أجل الوصول بسهولة إلى أي نتائج و/أو توصيات معلقة. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.			
24	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 109	يوصي المجلس بأن ينفذ المكتب القطري في كل من بنما وإكوادور عملية رسمية يتم بموجبها الاختيار المفتوح لمنظمات المجتمع المدني على سبيل الأولوية، وتوثيق الأساس المنطقي للاختيار في جميع الحالات التي يكون من المفضل فيها اتباع أسلوب الاختيار المباشر. ويوصي المجلس أيضاً بأن تقوم اليونيسف باستعراض حالة منهجية الاختيار المعتمدة في جميع المكاتب القطرية، واتخاذ إجراءات تصحيحية مماثلة في الحالات التي لا يُتبع فيها أسلوب الاختيار المفتوح.	اعتبرت اليونيسف أن هذه التوصية قد نُفذت من خلال المبادرات التي اتخذها المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمكتبان القطريان لبنما وإكوادور.	يقر المجلس بالنهج المعزز الذي تنفذه اليونيسف والذي يوفر معلومات عن عمليات الاختيار ومعايير اتخاذ القرارات. وفي ضوء الإجراءات المتخذة، تُعتبر هذه التوصية منقذة.			

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتفُذ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
25	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 112	يوصي المجلس بأن تنفذ اليونيسف خطة محددة زمنيا لاتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة لتحسين حالة التحويلات النقدية المباشرة المستحقة.	واصلت اليونيسف متابعة بنود التحويلات النقدية المباشرة المستحقة، واستمر التحسن فيما يتعلق بعمر هذه التحويلات. وفي نهاية السنة، كان المجموع العالمي لأرصدة التحويلات النقدية المباشرة 0,9 في المائة من مجموع التحويلات النقدية المباشرة، وهو ما يقع ضمن مؤشر الأداء الأساسي المحدد للمكاتب البالغ أقل من 1 في المائة من التحويلات النقدية المباشرة المستحقة منذ أكثر من تسعة أشهر.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته اليونيسف في تخفيض السلف النقدية المستحقة منذ أكثر من تسعة أشهر. وعلاوة على ذلك، أجرت اليونيسف استعراضا لأسباب التحويلات النقدية المباشرة المستحقة منذ فترة طويلة، ولاحظت أن أسباب التحويلات المعلقة منذ فترة طويلة معروفة لدى الإدارة. وفي ضوء الإجراءات المتخذة، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.					
26	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 119	يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف باستعراض الالتزام بإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية في مكاتبها القطرية والتأكد من أن جميع المكاتب تتبع أحكام الإطار أثناء تجهيز التحويلات النقدية المباشرة.	طلبت الإدارة إغلاق هذه التوصية استنادا إلى النتائج التي تدل عليها أنشطة الضمان المنجزة المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية. وهي ترى أن هذه النتائج تثبت التنفيذ، على النحو المطلوب في التوصية الأصلية.	X	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها اليونيسف للوفاء بالمتطلبات المحددة في إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.					
27	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 140	يوصي المجلس اليونيسف بأن تتعاون بشكل بناء مع اللجان الوطنية لوضع سياسة احتياطات تتماشى مع الحفاظ على المتطلبات القياسية لمستويات الاحتياطات.	طلبت اليونيسف إغلاق هذه التوصية على أساس أن جميع اللجان الوطنية لديها الآن سياسة احتياطات تتماشى مع المتطلبات القياسية. فقد تعاون الكيان مع اللجان الوطنية، ونتيجة لذلك، فإن جميع اللجان الوطنية التي لديها احتياطات أصبح لديها الآن سياسة احتياطات تتماشى مع المتطلبات القياسية. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت اليونيسف التعاون مع اللجان لضمان استعراض وتحديث سياساتها المتعلقة بالاحتياطات كل أربع سنوات.	X	استعرض المجلس ردود اليونيسف والمعلومات المقدمة بشأن هذه المسألة. وشمل الاستعراض تنقيح سياسات الاحتياطات لدى اللجان الوطنية التي أُتيحت في إطار استمارة نشاط المقر "04J" في الفترة من عام 2016 إلى عام 2020. وفي هذا السياق، لاحظ المجلس أنه من بين اللجان الوطنية الـ 33 المنشأة في جميع أنحاء العالم، لم تُنح سياسات من سياسات الاحتياطات (إسرائيل وألمانيا)، ولا تُشر سياسات إلى تاريخ دخولهما حيز النفاذ، ولم يتم تحديث خمس سياسات في غضون فترة ممتدة لأربع سنوات (البرتغال وسلوفاكيا					

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
		سنة تقرير مراجعة						
28	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 164	يوصي المجلس بأن تواصل اليونسيف رصد الدقيق للسلع العابرة واتخاذ مزيد من التدابير لتجنب إبقاء السلع في العبور لأكثر من 100 يوم، لا سيما فيما يتعلق بالإمدادات الطارئة.	إلى جانب الإجراءات والتحسينات المبلغ عنها في العام الماضي، قامت اليونسيف في عام 2020 بما يلي: (أ) تحديد المتطلبات لتحسين تقرير السلع العابرة "Z Inbound"، الأمر الذي أتاح تتبع السلع العابرة من الشحن إلى المقصد في نظام المعلومات الاقتصادي المتكامل للمكاتب القطرية؛ (ب) تعزيز مسؤولية المكاتب الإقليمية عن رصد المكاتب القطرية المعرضة للخطر، وتحديد المشاكل والحلول، ورصد التحسن عن كثب مع المكاتب القطرية؛ (ج) تنظيم أنشطة مستمرة لتنمية القدرات (التدريبات والحلقات الدراسية الشبكية) للأوساط العاملة في مجالي الإمداد واللوجستيات التابعة لليونسيف، بما في ذلك إطلاق الدورة التدريبية المتعلقة باللوجستيات في اليونسيف والمعونة La logistique à l'UNICEF (وهي متاحة أيضا باللغة الإنكليزية)؛ (د) إدخال عمليات لتحديد الإجراءات على مستوى المكاتب القطرية بُغية تحسين الإنجاز في الوقت المحدد؛ (هـ) تقديم حلول جديدة للمكاتب القطرية لتقليل المهل الزمنية للنقل (مثل قواعد إنكوترمز).	وسويسرا وليتوانيا والولايات المتحدة الأمريكية). وبالإضافة إلى ذلك، أشار عدد من السياسات ضمن بنودها إلى ضرورة إجراء استعراض لها سنوياً؛ ولم يُجر هذا الاستعراض. وتُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	لاحظ المجلس أن اليونسيف نفذت تقارير لرصد السلع العابرة، بما في ذلك تقرير يُعد مرة كل شهرين يجب فيه على المكاتب القطرية أن تُحدث حالة السلع. وفي هذا الصدد، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	
29	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 169	يوصي المجلس بأن تحدد اليونسيف المهل الزمنية القصوى المسموح بها لتسليم البضود الخاصة بكل نوع من أنواع حالات الطوارئ، وإنفاذها بصرامة واتخاذ الإجراءات التصحيحية الهادفة إلى تقليص المهل الزمنية بما يضمن الإمداد السريع في حالات الطوارئ.	استعرضت الإدارة الالتزامات المتعلقة بالمهل الزمنية للتسليم وأبقت عليها في الإجراء 010 من إجراءات شعبة الإمدادات (المتعلق بإدارة أوامر ال شراء الطارئة). وأعدت الشعبة تقريراً وأدمجته لرصد التقيد بالمواعيد المحددة لأوامر الشراء. وبحلول نهاية الربع الأول من عام 2020، ازداد معدل التقيد بالمواعيد المحددة لتسليم أوامر الشراء الطارئة إلى 85,9 في المائة، بعد أن كان 74,5 في المائة في نهاية عام 2019. وتتطوي عملية تسليم أوامر الشراء على جوانب خارجة عن سيطرة اليونسيف. وعلى الرغم من أن الإدارة تسعى جاهدة لتحقيق أعلى مستوى من التقيد بالمواعيد المحددة لتسليم أوامر الشراء الطارئة، فمن المهم	يحيط المجلس علماً بالتقدم الذي أحرز بحلول نهاية الربع الأول من عام 2020، نظراً إلى أن عام 2020 كان فترة معقدة للغاية بالنسبة لتحسين الأداء من حيث المهل الزمنية بسبب القيود المفروضة على الحركة في كل بلد. وفي الواقع، ازداد معدل التقيد بالمواعيد المحددة لتسليم أوامر الشراء الطارئة إلى	X		

سنة تقرير مراجعة	الرقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتفُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
32	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 210	يوصي المجلس باستعراض الضوابط الداخلية القائمة بهدف وضع آلية قوية بشأن الضمانات المصرفية التي تتلقاها اليونسيف.	قيمت اليونسيف السُبل الكفيلة بتعزيز عملية بذل العناية الواجبة، بالإضافة إلى الضوابط القائمة فيما يتعلق بالضمانات المصرفية. وإذ تلاحظ الإدارة أن منشأ هذه التوصية هو نشاط ينطوي على غش ارتكبه أحد البائعين، فقد أكدت أنه يجري معالجة هذه الحالة وفقا للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية لليونسيف.	قدمت اليونسيف معلومات ووثائق، وتضمنت إجراء تقديم الضمان التعاقد (2019) ورسائل البريد الإلكتروني من مصرف سيتي بنك التي تبين أن العملية تتم بشكل صحيح. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X			
33	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 211	يوصي المجلس بإنهاء التحقيق في قضية الاحتيال في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.	أبلغ مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات بهذه الحالة وفقا للقواعد والأنظمة السارية في اليونسيف وتم حظر البائع لأسباب أخلاقية. وبعد المتابعة مع المقاول والسلطات المحلية، تم إنجاز جميع الأعمال المستحقة من المقاول وتسليمها على نحو مُرضٍ.	نظرا إلى أن اليونسيف لم تقدم أي دليل لتقييم ما إذا كانت قد اتخذت تدابير تصحيحية، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X			
34	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 236	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف منهجية حساب الوفورات المحققة وتعززها من أجل إعطاء صورة كاملة عن جميع أوجه الكفاءة المحققة على نطاق المنظمة، بما في ذلك خفض عدد الوظائف، نتيجة لإنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة.	نفذت اليونسيف هذه التوصية من خلال المنهجية التي وضعت مؤخرا لحساب الوفورات والفوائد التي تحققت نتيجة لإنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة.	قدمت اليونسيف منهجية حسابات الاستحقاقات التي حددت طريقة موحدة لحساب الفوائد المرتبطة بتحسينات العمليات أو النظم التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة. وفي ضوء الإجراء الذي اتخذته اليونسيف، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			
35	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 245	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في إصدار وثائق شاملة تحدد أدوار المركز العالمي للخدمات المشتركة ومسؤولياته وعلاقته بمكاتب اليونسيف الأخرى في جميع مجالات عمله، وأن تقلص الثغرات الموجودة في التعليمات والإجراءات الداخلية ضمن جميع مجالات عمل المركز.	طلبت اليونسيف إجراء تقييم للتفاهرس الشاملة للتعليمات المتصلة بالعمليات وأوجه توزيع المساءلة.	وفقا للمعلومات التي قدمتها اليونسيف، لاحظ المجلس أن المركز العالمي للخدمات المشتركة أصدر فهرسا شاملا للخدمات يحدد أدوار المركز ومسؤولياته فيما يتعلق بالجهات المعنية به. وبالإضافة إلى ذلك، قام المركز بتحديث التعليمات المتصلة بالعمليات وأوجه توزيع المساءلة وشبكة SharePoint. وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X			

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتفُذ الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
36	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 279	يوصي المجلس بالاستعراض المنتظم للبيانات الواردة في جميع الجداول الرئيسية من أجل كفالة اكتمالها ودقتها وجودتها، ووضع تعريف واضح للخانات الإلزامية لجميع الجداول الرئيسية.	أوضحت اليونسيف أن النظام يشمل بالفعل جداول رئيسية مدمجة فيه تتضمن خانات إلزامية وضوابط مناسبة استناداً إلى أنواع المعلومات. واتُخذت أيضاً إجراءات التنفيذ التالية: (أ) يقوم فريق الشؤون المالية - إدارة البيانات المرجعية التابع للمركز العالمي للخدمات المشتركة بعملية تنقية سنوية لبيانات البائعين، وأنجزت آخر عملية من هذه العمليات في تموز/يوليه 2019؛ (ب) اكتمل بدء العمل بالخانات "الإلزامية" المتعلقة بالبائعين في كانون الثاني/يناير 2020؛ (ج) وزع فريق الشؤون المالية - إدارة البيانات المرجعية التابع للمركز العالمي للخدمات المشتركة طلبات لكي تستكمل المكاتب القطرية معلومات البائعين في كانون الثاني/يناير 2020؛ (د) فيما يتعلق بالبيانات المرجعية للموارد البشرية، أنجزت الإدارة عملية تنقية البيانات وحددت الخانات الإلزامية للجداول الرئيسية.	X	لاحظ المجلس الجهود التي تبذلها اليونسيف في وضع قائمة بالخانات الإلزامية للموارد البشرية واستراتيجية تنقية البيانات. ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
37	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 284	يوصي المجلس اليونسيف بأن تدرج في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ما يلزم من ضوابط المدخلات والتحقق من البيانات، لا سيما بالنسبة للتاريخ المرجعي.	اعتباراً من أيلول/سبتمبر 2019، استحدثت اليونسيف أداة مراقبة آلية للتحقق من التواريخ المرجعية لجميع الفواتير. وشُتعرض الأخطاء المحتملة في إدخال البيانات من خلال مقارنة التاريخ المرجعي للفاتورة بتاريخ المستند (يجب أن يكون التاريخ المرجعي للفاتورة سابقاً لتاريخ المستند أو مطابقاً له) وتاريخ النشر (الذي يجب أن يكون لاحقاً لتاريخ المستند أو مطابقاً له). علاوة على ذلك، يتم التنبيه إلى أي فاتورة لها تاريخ مرجعي غير عادي وإيقاف دفعها حتى يتم تصحيحها.	X	نفذت اليونسيف أداة مراقبة آلية للتحقق من التاريخ المرجعي لكل فاتورة والتنبيه إلى أي أخطاء محتملة في إدخال البيانات. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
38	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 285	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونسيف ما يلزم من تدابير لكفالة أن تقدّم جميع المكاتب المعنية الفواتير وتجهزها في الوقت المناسب.	يُرسل تنكير للمكاتب القطرية لتقديم الفواتير إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة في غضون 10 أيام من تسلم الفاتورة من البائع. ورصد السلع المستلمة/التي تم إصدار فواتير بها فيما يتعلق بأوامر الشراء هو أيضاً جزء من تعليمات الإغلاق الشهرية لشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري. وستعزز الإدارة أدوات الرصد المعمول بها بما يكمل الآليات القائمة، مثل عملية الإغلاق الشهرية ولوحة المتابعة في نظام inSight، لتشجيع التقديم في الوقت المناسب.	X	ما فتئت اليونسيف تنفذ ضوابط لتعزيز تقديم الفواتير وتجهيزها في الوقت المناسب. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، قام فريق الشؤون المالية - إدارة البيانات المرجعية التابع للمركز العالمي للخدمات المشتركة بوضع تعليمات عن تقديم أوامر الشراء وإنشاء فواتير مباشرة. وستساعد هذه العمليات المكاتب القطرية على تعزيز تقديم الفواتير إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة في غضون 10 أيام من تسلم الفاتورة من البائع. وفي هذا الصدد، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتخذ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
39	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 291	يوصي المجلس بأن تعطي اليونسيف الأولوية لتسوية الحالات المتعلقة وذلك على أساس معايير محددة وخطة عمل تشارك فيها جميع المكاتب المعنية.	حددت اليونسيف أولويات الحالات المتعلقة من السلف والتسويات التي حدثت في آذار/مارس 2020 وحددت هذه الحالات واستعرضتها.	X	حلل المجلس المعلومات التي قدمتها اليونسيف ولاحظ أن شعبة الموارد البشرية وضعت خطة عمل للتخفيف من الأخطاء والاستثناءات في كشوف المرتبات. وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية منفذة.					
40	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 292	يوصي المجلس اليونسيف باستكشاف إمكانية استرداد المدفوعات الزائدة، بما في ذلك تلك التي تُعزى إلى إدخال بيانات غير صحيحة في السنوات السابقة، وذلك تمشياً مع الأمر الإداري المعني.	أجرت الإدارة تحليلاً للمدفوعات الزائدة. وتمت الموافقة على استرداد الحالات التي شهدها العامان الماضيان، وقام المركز العالمي للخدمات المشتركة بالتسوية النهائية في آذار/مارس 2020.	X	قدمت اليونسيف أدلة على الجهود التي بذلتها شعبة الموارد البشرية لتحديد خطة استرداد المدفوعات الزائدة. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.					
41	2018	A/74/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 293	يوصي المجلس اليونسيف باستكشاف إمكانية تحسين التقرير الشهري للبيانات المرجعية واستثناءات الأموال من أجل تحديد الاستثناءات والأخطاء التي لها آثار على كشوف المرتبات، بغية المراجعة واتخاذ الإجراءات التصحيحية.	قام فريق إدارة الموارد البشرية وفريق كشوف المرتبات بتعزيز التقرير الشهري للبيانات المرجعية واستثناءات الأموال، مع تضمين التقرير ضوابط إضافية للتحقق. وقد أدى ذلك إلى تعزيز الفصل بين الواجبات وأوجه توزيع المساءلة.	X	ما فتئت اليونسيف تتخذ عدة تحسينات على تقرير البيانات المرجعية واستثناءات الأموال من أجل تحديد الأخطاء التي تؤثر على كشوف المرتبات. وفي هذا السياق، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.					
42	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 16	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في تصنيف العناصر الطويلة الأجل لحافطة الاستثمارات الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على أنها استثمارات غير متداولة.	استمرت إدارة اليونسيف في عدم قبول هذه التوصية حسبما أبلغ المجلس خلال العمل الميداني لمراجعة الحسابات لعام 2019 واستجابةً لتقرير المجلس عن مراجعة الحسابات لعام 2019.	X	حلل المجلس عناصر الاستثمارات وخلص إلى أنه لا يزال هناك بعض من هذه العناصر التي تتصل بتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وينبغي تصنيفها كاستثمارات غير متداولة. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.					

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتَّفَذ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
43	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 24	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونيسف سُبل تنقيح سياسة التحوط لتشمل إطارا مناسباً لتنظيم استخدام مختلف أنواع أدوات التحوط، نظرا للفوائد والمخاطر المرتبطة بها.	قامت اليونيسف، في إطار خطة عملها لعام 2020، بتنقيح مشروع إجراء التحوط. وبعد التشاور، يجري حاليا وضع الصيغة النهائية للإجراء المنقح، ومن المقرر استكمال الموافقة عليه بحلول الربع الثاني من عام 2021. وهو يتضمن إطارا لاستخدام مختلف أنواع أدوات التحوط، ويصف مزايا وعيوب كل نوع منها، على النحو الذي أوصى به المجلس، وقد تم استعراض هذا الإطار والموافقة عليه ونشره.	X	تحقق المجلس من أن اليونيسف وافقت، في 17 أيار/مايو 2021، على الإجراء المتعلق بالتحوط من مخاطر صرف العملات الأجنبية الذي يحدد المسؤوليات والإجراءات وأدوات التحوط والاستراتيجيات، والحدود المستندة إلى أنواع التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة المتوقعة وإدارة المخاطر، ضمن أمور أخرى. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.					
44	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 30	يوصي المجلس بأن تعمل اليونيسف مع المصارف المعنية لتقادي حالات التأخير غير المبررة في إغلاق الحسابات، واستكشاف إمكانية استحداث الضوابط اللازمة لمنع المعاملات في الحسابات التي أغلقتها المصارف.	أجرت الإدارة استعراضا إضافيا للحالات الخمس التي لاحظها المجلس، وخلصت إلى أن سبب التأخير يرجع في جزء منه إلى العمليات الداخلية، وفي جزء آخر إلى العمليات الإدارية للجهات المعنية الخارجية، التي ليس لليونيسف سيطرة تُذكر عليها. ومنذ ذلك الحين، اتخذت اليونيسف تدابير من خلال تعزيز الرصد والتعاون مع المصارف، عند تحديد حساب للإغلاق، لتجنب التأخير غير المبرر وضمان إتمام العملية في الوقت المناسب. وقد كفل ذلك الإسراع في اتخاذ جميع الخطوات في هذه العملية بقدر ما تكون فيه تحت سيطرة اليونيسف.	X	بالنظر إلى الإجراءات التي اتخذها الكيان، والتي تتيح تقادي حالات التأخير في إغلاق الحسابات المصرفية، تُعتبر هذه التوصية منقذة.					
				وبعد تشديد الضوابط في أعقاب توصية مراجعي الحسابات، أغلقت اليونيسف حسابا مصرفيا واحدا فقط. وقد تم الإغلاق في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ إرسال خطاب الإغلاق. وعلاوة على ذلك، اتخذت اليونيسف تدابير لمنع المعاملات في الحسابات التي أغلقتها المصارف بوضع "حظر" في دفتر الأستاذ العام ذي الصلة، وبالتالي منعها من قبول المدخلات أو القيود.							
45	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 35	يوصي المجلس بأن تنشئ اليونيسف نظاما لرصد القيام في الوقت المناسب بتحميل الشهادات الصحيحة المتعلقة بحسابات النقدية الحاضرة، التي ستساعد أيضا في زيادة تعزيز عملية التسوية.	تُصدر الإدارة تعليمات الإغلاق مع جدول زمني للتواريخ الدقيقة التي يلزم فيها تحميل كل من عمليات التسوية المصرفية وتسوية حسابات النقدية الحاضرة. ويتضح ذلك في تعليمات الإغلاق المنشورة التي أطلع المجلس عليها. ويجري الرصد أيضا كجزء من عملية الإغلاق.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته اليونيسف في تحميل عمليات التسوية المصرفية وتسوية حسابات النقدية الحاضرة في تاريخ محدد. وتُعتبر هذه التوصية منقذة.					

سنة تقرير مراجعة							
الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتنَّذ الأحداث	الحالة بعد التحقق
46	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 42	يوصي المجلس بأن تصدر اليونسيف مبادئ توجيهية واضحة لتجنب تصنيف نفس النوع من الممتلكات والمنشآت والمعدات تحت فئات أصول مختلفة، ولا سيما معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	خلال عام 2020، نفذت الإدارة مشروع mAsset الذي تضمّن برنامجاً تدريبياً وُضع لدعم إدارة الأصول من بدايتها إلى نهايتها ويغطي السياسة والإجراءات والتوجيهات الجديدة، فضلاً عن الخاصة الوظيفية للتطبيق والأداة الجديدة لمجلس حصر الممتلكات. ويتضمن التدريب توضيحات بشأن ما هو الأصل والكيفية التي ينبغي بها تصنيف الأصول. وأخيراً، هناك دورات تدريبية مختلفة حسب دور الموظف، وهي متاحة من خلال منصة Agora، وهي قناة التدريب على العمليات، أو منصة Yammer أو موقع مشروع mAsset.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته اليونسيف في تنفيذ مبادئ توجيهية جديدة ووضع برامج تدريبية في هذا الصدد. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.	
47	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 46	يوصي المجلس بأن تجري اليونسيف التسويات اللازمة التي حُدّدت بعد عملية الاستعراض في القيمة الدفترية والاستهلاك المتراكم/الإهلاك لهذه الأصول.	أجرت الإدارة تحليلاً للأعمار الاقتصادية النافعة لعام 2020، وفي حين لا تزال بعض الأصول القديمة في السجلات، فإن أثر أي تغييرات في معدلات الاستهلاك لم يكن كبيراً بما يكفي لتبرير إجراء تعديل.	X	استعرض المجلس الأعمار النافعة لعام 2020 وخلص إلى أن التوقعات الحالية لا تختلف كثيراً عن التقديرات السابقة، ولذلك، فإنه وفقاً للمعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لم يتم إجراء أي تعديل. وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.	
48	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 52	يوصي المجلس بأن تحدد اليونسيف عناصر البيانات الرئيسية التي تثبت أهلية المشتركين للحصول على استحقاقات نهاية الخدمة/استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، وبأن تدرج ضوابط التحقق اللازمة لكفالة التسجيل الإلزامي لعناصر البيانات الرئيسية المذكورة في النظام.	استعرضت الإدارة وحددت الخانات الرئيسية التي تؤثر على التقييم الاكتواري للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بالنسبة للبيانات التي تقدمها اليونسيف. وقد صيغت مذكرة بشأن الاحتفاظ بالسجلات المتعلقة بتعهد هذه الخانات وهي قيد الاستعراض حالياً للموافقة عليها.	X	على النحو الذي أشارت إليه اليونسيف، ستُنقذ هذه التوصية في الربع الثاني من عام 2021. وسيتحقق المجلس من ذلك مجدداً خلال عملية مراجعة الحسابات لعام 2021 باستخدام البيانات المحدّثة لحساب القيمة الاكتوارية. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتُفذ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق	
49	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 58	يوصي المجلس بأن تنظر اليونيسف في الإفصاح عن معلومات إضافية في البيانات المالية والملاحظات المرفقة عن السفر من أجل زيادة تحسين المعلومات المتاحة لقراء البيانات المالية.	أكدت الإدارة أن البيانات المالية تمتثل امتثالا تاما للمعيار 1 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية. واختارت اليونيسف الإفصاح عن نفقات السفر في الملاحظات على البيانات المالية على النحو الذي يسمح به المعيار المحاسبي. ولذلك، فإن نفقات السفر يُفصَح عنها بشكل منفصل في الملاحظات على البيانات المالية لليونسف.	وفقا للفقرة 106 من المعيار 1 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية، وذلك فيما يتعلق بالمعلومات التي ستعرض إما في صلب بيان الأداء المالي أو في الملاحظات، عندما تكون بنود الإيرادات والمصروفات كبيرة القيمة، يُفصَح عن طبيعتها وقيمتها بصورة منفصلة.	X						
				وبالإضافة إلى ذلك، حدث انخفاض كبير في نفقات السفر في عام 2020 بسبب الجائحة العالمية، ولم يكن مستوى النفقات كبيرا بما يكفي لتبرير الإفصاح عنه في صلب البيان المالي الأولي. وفي رأي اليونيسف، تُعتبر هذه التوصية أيضا توصية تجاوزتها الأحداث.	ولوحظ أن اليونيسف أفصحت عن نفقات السفر في الملاحظات على البيانات المالية. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن اليونيسف لم تُفصَح عن هذا البند في صلب البيان المالي الأولي، بحجة أن مستوى نفقات السفر لم يكن كبيرا بما فيه الكفاية في عام 2020.							
					ويقر المجلس بأن نفقات السفر لعام 2020 لم تعد كبيرة بسبب انخفاض مبلغها من 164 670 دولارا في عام 2019 إلى 55 850 دولارا. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية توصية تجاوزتها الأحداث.							
50	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 59	يوصي المجلس بأن تنظر اليونيسف في الإفصاح عن معلومات إضافية في البيانات المالية والملاحظات المرفقة عن عتبة الرسملة من أجل زيادة تحسين المعلومات المتاحة لقراء البيانات المالية.	في حين أن عمليات الإفصاح السابقة كانت متوافقة مع عمليات الإفصاح الإلزامية بموجب المعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات، الذي لا يقتضي الإفصاح عن عتبات الرسملة، أدرجت الإدارة عمليات الإفصاح الإضافية الموصى بها في الفقرة 15 من الملاحظة 4 على البيانات المالية لعام 2020.	لاحظ المجلس أن اليونيسف أدرجت في البيانات المالية لعام 2020 إفصاحا يشير إلى عتبات الرسملة. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X						

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُنفذ الأحداث	الحالة بعد التحقق
51	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 60	يوصي المجلس بأن تنظر اليونيسف في الإفصاح عن معلومات إضافية في البيانات المالية والملاحظات المرفقة عن المخزونات الممولة من المنح المنتهية من أجل زيادة تحسين المعلومات المتاحة لقراء البيانات المالية.	لم توافق الإدارة على هذه التوصية. وأكد تحليل الإدارة أن المخزونات الممولة من المنح المنتهية تشكل أقل من 5 في المائة من مجموع مخزونات مستودعات المكاتب القطرية. وقد أُجري بالفعل تحليل داخلي للمخزونات وعُرض على الإدارة، وأكد للإدارة أن المعلومات المدرجة حالياً في البيانات المالية ممثلة بما فيه الكفاية لمتطلبات الإفصاح بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.	X	استعرض المجلس مبلغ المنح المنتهية ولاحظ أنه يمثل لمعايير العرض بموجب المعايير المحاسبية الدولية. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	
52	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 66	يوصي المجلس بأن تكفل اليونيسف تنفيذ الإطار المقترح للإدارة المركزية للمخاطر في أقرب وقت ممكن.	طلبت الإدارة إغلاق هذه التوصية استنادا إلى وضع الصيغة النهائية لسياسة اليونيسف بشأن الإدارة المركزية للمخاطر ونشرها في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، والتي أبلغت بها جميع المكاتب من خلال رسالة عالمية وُجّهت من مكتب المراقب المالي.	X	قَيّم المجلس الأدلة والردود التي قدمتها اليونيسف فيما يتعلق بوضع سياسة اليونيسف بشأن الإدارة المركزية للمخاطر في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، التي من شأنها أن توفر فهما متعمقا ورشيدا للعلاقات المتعلقة بالمخاطر وتؤدي بدورها إلى تعزيز الأداء التنظيمي لليونيسف، ومنصة التطبيق المركزية للحوكمة والمخاطر والامتثال الفاعلة حالياً، على نحو ما أبلغت به جميع المكاتب من خلال رسالة عالمية وُجّهت من مكتب المراقب المالي. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّذة.	

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتَفَذُ	الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
2019	53	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 67	يوصي المجلس أيضا بأن تتخذ اليونسيف إجراءات لنقل البيانات التاريخية عن المخاطر والإجراءات المتخذة إلى أداة نظام الإدارة والمخاطر والامتثال بحيث لا تضيق الدروس المستفادة المستخلصة من الإجراءات السابقة، ولضمان توافر جميع البيانات التاريخية.	ذكرت إدارة اليونسيف بأنه وفقا لما ورد في السياسة الصادرة مؤخرا، فإن منصة التطبيق المركزية للحوكمة والمخاطر والامتثال هي المصدر الوحيد المحدد للواقع المشترك ومكان التسجيل لتجميع مركزي ومتكامل لكل المخاطر التي حددها مكاتب اليونسيف والبيانات والمعلومات والأنشطة المتعلقة بالحوكمة (إدارة السياسات). وقد احتفظت بالبيانات التاريخية عن تقييمات المخاطر في السنوات السابقة للرجوع إليها في نظام inSight. ولا تدعم شركة MetricStream (وهي جهة بائعة لأداة مركزية للحوكمة والمخاطر والامتثال) نقل هيكل نظام inSight إلى التتبع الحالي.	لوحظ أن اليونسيف ذكرت أن المعلومات التاريخية المتاحة في تقارير الإدارة والمخاطر في نظام inSight فيما يتعلق بالمخاطر والإجراءات لن يتم نقلها إلى الأداة المركزية الجديدة/النظام المركزي الجديد للحوكمة والمخاطر والامتثال لأن النظامين غير متوافقين مع بعضهما البعض. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن الجهة البائعة للأداة المركزية للحوكمة والمخاطر والامتثال لا تدعم نقل هيكل نظام inSight بتنسيقه الحالي. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث.	X					
2019	54	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 72	يوصي المجلس بأن تعتمد اليونسيف نهجا يقوم على تحديد أهداف واضحة لضمان التنفيذ الناجح والمعدل لأداة صياغة الميزانية.	جرى تعميم أداة لإدارة الميزانية على جميع مكاتب اليونسيف اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2019، مصحوبة بالسياسات والإجراءات ذات الصلة، بما في ذلك تدريب لجميع المناطق وشُعب المقر. وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر 2019، كان أكثر من ثلثي جميع مكاتب اليونسيف قد أكمل التخطيط المالي باستخدام تطبيق أداة إدارة الميزانية، وقام بنقل البيانات إلى نظام المعلومات الافتراضي المتكامل أو هو في صدد نقلها. وبعد الاستخدام المنتظم لأداة إدارة الميزانية بعد إطلاقها، تباطأ أداء النظام، ولذلك يجري العمل حاليا على إدخال تحسينات عليه لضمان سرعات أداء مقبولة.	لاحظ المجلس أن اليونسيف قد قُيّمت خطة لحل المشاكل التي كُشِف عنها في أداة إدارة الميزانية. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أيضا أن اليونسيف ستواصل تحسين وتيسير تشغيل الأداة الجديدة بحلول الربع الأخير من عام 2021.	X					
				وفي عام 2020، وضعت اليونسيف خطة لمعالجة مسائل الأداء التي لوحظت في أداة إدارة الميزانية، بما في ذلك الانتقال من النسخة الموقعية للأداة إلى نسخة على السحابة الإلكترونية. وخلال الربع الأول من عام 2021، كرست الإدارة الوقت اللازم لاستعراض عمليات تخطيط الميزانية الحالية بهدف إيجاد عملية أقل تعقيدا وأسهل استخداما تدعمها الأداة الجديدة. وبعد هذه العملية، سيتم الاضطلاع بأعمال لتطوير النظام لمعالجة مسائل الأداء والتبسيط.	ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.						

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتفّذ الأحداث	الحالة بعد التحقق
55	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 78	يوصي المجلس بأن تعزز اليونسيف الرصد والضوابط الداخلية لضمان تقديم تقارير جيدة إلى المانحين في الوقت المناسب.	نجحت الإدارة في تنفيذ بوابة تقديم التقارير إلى الجهات المانحة (إضافة إلى أداة تتبّع تقديم التقارير إلى الجهات المانحة).	من أجل تعزيز عملية تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، ذكرت اليونسيف أنها تبذل جهوداً مشتركة بين الشعب لإنشاء بوابة لتقديم التقارير إلى الجهات المانحة، إضافة إلى أداة تتبّع تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، وذلك لتعزيز تقديم التقارير إلى هذه الجهات ورصد تلك التقارير في الوقت المناسب. وفي أواخر عام 2020، بدأ العمل ببوابة تقديم التقارير إلى الجهات المانحة وأداة تتبّعها.	X	وتحقق المجلس من أن الأدوات المذكورتين أعلاه قد أنشئتا وهما تُستخدمان حالياً، ولذلك تُعتبر هذه التوصية منفذة.	
56	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 91	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونسيف مؤشرات النواتج وتطبيقها وتقييمها في جميع المكاتب القطرية من أجل تحقيق الكفاءة التنظيمية والحفاظ على الاتساق.	استعرضت الإدارة الإصدار 3.0 من وحدة تقييم النتائج، التي تتضمن قاموساً مركزياً يتناول المؤشرات، وطورت هذه الصيغة ونفذتها. وتستند الوحدة إلى منصة تقنية جديدة مزودة بواجهة مستخدم محسنة ولديها القدرة على دمج البيانات من أجل تخطيط النتائج بشكل مبسط وأكثر شمولاً (بما في ذلك وحدة تخطيط العمل) والإبلاغ. وستبسط هذه الوحدة عملية اختيار المؤشرات وتعزيز المواءمة بين جميع المكاتب القطرية خلال التطبيق والتقييم في المستقبل، وستخضع للإشراف على الصعيد الإقليمي. وهي تركز على جميع جوانب بيانات النتائج في جميع دورات البرمجة، وتتكيف مع متطلبات الإبلاغ الخارجية، ضمن تحسينات أخرى.	استعرض المجلس الإصدار 3.0 من وحدة تقييم النتائج وألاحظ إدراج مبادئ توجيهية وقاموس مركزي يتناول المؤشرات، وهي متاحة لكل مكتب قطري. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منفذة.	X		
57	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 92	يوصي المجلس بأن تقوم اليونسيف باستعراض وتعزيز نظام رصد البرامج لضمان تحقيق النتائج المقررة بفعالية.	وضعت الإدارة ونفذت الإصدار 3.0 من وحدة تقييم النتائج، التي دخلت حيز التنفيذ في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ولدى اليونسيف نظام رصد شامل، جرى استعراضه وتعزيزه من خلال عمل خلية إجراءات الرصد، وهو ينعكس في خطط عمل شعبة البيانات والتحليلات والتخطيط والرصد لعام 2021.	استعرض المجلس وحدة تقييم النتائج (الإصدار 3.0) وأولويات تحويل مهمة الرصد التي تقوم بها اليونسيف في عام 2021. ولوحظ في هذا الصدد أن اليونسيف قامت بتعزيز نظامها الخاص برصد البرامج لضمان تحقيق النتائج المقررة بفعالية. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منفذة.	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذد الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
58	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 109	يوصي المجلس بأن تجري اليونيسف تحليلاً لأسباب وجود ثغرات في تحقيق أهداف الخطة القطرية في المكتب القطري لإثيوبيا وتحديد التدابير التصحيحية اللازمة لتحسين تحقيق أهداف وغايات الخطة القطرية في المكتب القطري.	خُذدت أهداف وثيقة البرنامج القطري 2016-2019 على مستويي النتائج والناتج وفقاً للخطة الثانية للنمو والتحول في إثيوبيا (2015-2020) في عام 2016. وفي حين أن الأهداف المتعلقة بمستوى النتائج قابلة للتحقيق، فقد تبين أن الأهداف المتعلقة بمستوى الناتج غير واقعية، ومن هنا جاءت الفجوات الملحوظة بين الإنجازات الفعلية والإنجازات المستهدفة.	أفاد الكيان بأن التعديلات التي أُدخلت على الأهداف قد أُجريت، مع مراعاة التوصيات المنبثقة عن المناقشات المتعلقة بتحليل الفجوات في الإنجاز. وأنشأ الكيان آلية لحساب الأهداف على مستوى المنتج لوثيقة البرنامج القطري الجديدة استناداً إلى الاتجاهات في البيانات الإدارية ومستويات التمويل. وقدم الكيان معلومات ووثائق داعمة تبين الاستراتيجية الحالية المستخدمة والوثائق المعدة. وقُدمت وثائق الدعم لإجراء تحليل حسب مجال الهدف والوثائق التي تدعم تحديث الأهداف وتعديلها وفقاً لإطار النتائج الجديد. ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		
59	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 112	يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف باستعراض وتعزيز عملية ضمان الجودة لوحدة تقييم النتائج وأن تكفل تحديث النسخة الإلكترونية من الوحدة في المكتب القطري لإثيوبيا في الوقت المناسب.	عزز المكتب القطري لإثيوبيا عملية ضمان الجودة في وحدة تقييم النتائج من خلال وضع قوائم مرجعية لضمان الجودة وتنفيذها. والغرض من قائمة الاستعراض المرجعية هو توجيه وتوثيق عملية ضمان الجودة في إعداد التقارير في وحدة تقييم النتائج على جميع المستويات.	تحقق المجلس من المعلومات التي قدمها الكيان ولاحظ أن المكتب القطري لإثيوبيا عزز عملية ضمان الجودة في وحدة تقييم النتائج من خلال وضع وتنفيذ قائمتين مرجعيتين لضمان الجودة هما: قائمة الاستعراض المرجعية وقائمة التحقق المرجعية. والهدف من هاتين القائمتين المرجعيتين هو توجيه وتوثيق عملية ضمان الجودة في إعداد التقارير في وحدة تقييم النتائج على جميع المستويات وضمان أن تكون الأقسام المعنية بالإبلاغ مسؤولة عن جودة التقارير التي تُعرض على وحدة إدارة المشاريع ونائب الممثلة لاستعراضها والموافقة عليها بشكل نهائي. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
60	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 113	يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف باستكشاف سُبل تعزيز عمليات التقييم والضمانات الداخلية لإدخال تحسين على الدقة في عملية الإبلاغ عن خطوط الأساس والإنجازات في المكتب القطري لإثيوبيا.	واصل المكتب القطري لإثيوبيا تعزيز دور مهمة التقييم من خلال تحسين استقلالياتها بتعيين أخصائي معني بالتقييم وتقديم نسخة مستكملة من إجراءات التشغيل الموحدة للجنة البحوث والتقييمات، التي اعتمدت في حزيران/يونيه 2020.	قدمت اليونيسيف نسخة مستكملة (2020) من إجراءات التشغيل الموحدة للجنة البحوث والتقييمات. وتهدف هذه الإجراءات الجديدة إلى ضمان متانة تصاميم التقييم واستعراضها عند جميع الخطوط لجمع معلومات جيدة وفي الوقت المناسب عن تنفيذ البرامج.	X	ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	
61	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 122	يوصي المجلس بأن تكفل اليونيسيف الاستخدام الفعّال لمنصة التأهب لحالات الطوارئ في تحليل المخاطر والتخطيط للتأهب للاستجابة لحالات الطوارئ في جميع المكاتب الإقليمية والقطرية، على النحو المتوخى في الإجراء.	منذ عام 2019، يقوم مكتب برامج الطوارئ برصد الامتثال لمتطلبات الإجراءات في جميع المكاتب باستخدام لوحات المتابعة والبيانات المتاحة في منصة التأهب لحالات الطوارئ. وقد تابع المكتب ذلك مع المكاتب الإقليمية والقطرية، وطلب تحديثات لخططها، وسيواصل القيام بذلك. وفيما يتعلق بالمكاتب الإقليمية التي ليس لديها خطط متاحة على الإنترنت، أوضحت اليونيسيف أن هذه المكاتب امتثلت للمتطلبات الرئيسية للإجراء على الرغم من أنها لم تتمكن قط من نقل الخطط إلى المنصة الإلكترونية لأسباب متنوعة، بما في ذلك عدم توافر التتبع في المكاتب الإقليمية في ذلك الوقت.	لاحظ المجلس أن بعض البلدان لم تستكمل بعد خططها المتعلقة بحالات الطوارئ أو تحليل المخاطر في منصة التأهب لحالات الطوارئ، و/أو أنها تأخرت في تنفيذ تلك الأنشطة. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		

منذ بدء تنفيذ الإصدار 2.0 من منصة التأهب لحالات الطوارئ في نهاية عام 2020، أصبحت هذه المنصة تعكس الآن نوعين من الدرجات: درجة التأهب (المرتبطة بالحد الأدنى من معايير التأهب) ودرجة الامتثال (المرتبطة بالعملية).

ويبلغ متوسط درجة التأهب حاليا 92 في المائة ومتوسط درجة الامتثال 69 في المائة. ويقدر قسم تحليل المخاطر والتأهب أنه بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، ستكون كلتا الدرجتين ضمن نطاق "الوفاء أو الوفاء تقريبا بالمعايير"، مما يعكس الاستخدام الفعّال للإصدار المحدث من المنصة. غير أن قسم تحليل المخاطر والتأهب لا يمكنه أن يضمن مباشرة إحراز التقدم أو الامتثال من جانب المكتب القطري، لأن ذلك ليس تحت سيطرته. وتقود المكاتب الإقليمية عملية التحديث مع مكاتبها القطرية، ويدعم قسم تحليل المخاطر والتأهب هذه العملية بتوفير التوجيه والموارد.

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتَّفَذُ	الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
62	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 132	يوصي المجلس بأن تحدد اليونيسف أسباب الثغرات التي حالت دون إنجاز الحد الأدنى من أنشطة الضمان وبأن تتخذ إجراءات عاجلة لضمان القيام، على أقل تقدير، بإنجاز الحد الأدنى من عمليات المعاينة العشوائية في الوقت المناسب فيما يتعلق بجميع الشركاء المنفذين في منطقة شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وفي هذا الصدد، يكرر المجلس توصيته (A/74/5/Add.3، الفقرة 79) بأن تستعرض اليونيسف حالة الضمان في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وأن تتخذ التدابير اللازمة لسد الثغرات.	وافقت اليونيسف على الحد الأدنى المطلوب من أنشطة الضمان المالي (عمليات المعاينة العشوائية) للشركاء المنفذين للمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي فيما يتعلق بالتحويلات النقدية المبلغ عنها في عام 2020. وفيما يتعلق بالرصد البرنامجي (الزيارات البرنامجية)، فقد تحقق بالفعل الهدف المحدد لتلك المنطقة للفترة قيد الاستعراض؛ غير أن المكتب أغفل عن غير قصد ملء التقرير عن حالة النهج المنسق للتحويلات النقدية في نظام inSight لعام 2019 لإظهار ذلك. وذكرت الإدارة أنها أكملت هذه العملية في الربع الأول من عام 2020.	X	استنادا إلى المعلومات المسجلة في النظام، لاحظ المجلس أن الزيارات البرنامجية وعمليات المعاينة العشوائية قد أجريت في 88 في المائة من المكاتب القطرية في المنطقة. ولذلك، يقر المجلس بأن اليونيسف اتخذت إجراءات مفيدة لضمان إنجاز الحد الأدنى من عمليات المعاينة العشوائية في الوقت المناسب فيما يتعلق بجميع الشركاء المنفذين في منطقة شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية منقّذة.					
63	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 142	يوصي المجلس بأن تواصل اليونيسف تعزيز تنفيذ ورصد مشروع التحويلات النقدية الطارئة في اليمن، مع مراعاة تطور الحالة والدروس المستفادة من تنفيذ المشروع على أرض الواقع.	أجريت تحسينات في مجالات مختلفة من تنفيذ ورصد مشروع التحويلات النقدية الطارئة في اليمن، بما في ذلك دعم المشروع، وتوزيع المبالغ النقدية على المستفيدين، والرصد المستقل للمشروع، وآلية لإنصاف الشكاوى لمعالجة المسائل التي أثارها المجلس. وعززت اليونيسف جهودها في مجال التوعية، مما أفضى إلى حصول المزيد من المستفيدين على المبالغ النقدية الصحيحة. وسُجِّل تحسن في النسبة المئوية للمستفيدين الذين تلقوا المبالغ النقدية الصحيحة، لتزداد هذه النسبة من حوالي 97,7 في المائة في دورة الدفع الأولى إلى 99,9 في المائة (مقابل نسبة مستهدفة قدرها 98,0 في المائة) في دورة الدفع الثامنة. وفيما يتعلق بالمؤشرات، أجريت تنقيحات رئيسية على المؤشرات الرئيسية للمشروع فيما يتعلق بجملة أمور منها تلقي المعلومات المناسبة من شبكة التيسير بشأن إدارة الحالات ومن شبكة التيسير بشأن مراكز الاتصال. كما أجريت تنقيحات على أنواع المعلومات التي تسجلها المؤشرات، على سبيل المثال، ما إذا كان المجيبون قد تلقوا معلومات عن التاريخ والوقت والمكان (أي جميع الفئات الثلاث من هذه المعلومات)، في حين أن المؤشر لم يكن يسجل في السابق سوى ما إذا كان المجيبون قد تلقوا معلومات عن التاريخ أو الوقت أو المكان (أي فئة واحدة فقط من	X	استنادا إلى الدورة الثامنة للدفع المبينة في تقرير رصد الأطراف الثالثة (الذي شمل الفترة من 27 حزيران/يونيه إلى 27 تموز/يوليه 2020) لاحظ المجلس التحسينات التي أدخلتها اليونيسف بهدف تعزيز تنفيذ مشروع التحويلات النقدية الطارئة في اليمن ورصده. وفي هذا الصدد، جرى تحسين المؤشرات الرئيسية التالية: (أ) نسبة المستفيدين الذين يتلقون مدفوعات نقدية؛ (ب) تلقي المستفيدين للمعلومات؛ (ج) المسافة التي يقطعها المستفيدون والوقت الذي يستغرقونه للوصول إلى مواقع الدفع؛ (د) مستوى رضا المستفيدين عن مشروع التحويلات النقدية الطارئة؛ (هـ) عدد المحاولات التي قام بها					

الرقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
سنة تقرير مراجعة							
64	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 147	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف تسجيل أسباب ومبررات محددة لكل حالة تُقدّم فيها أوامر شراء خارج إطار الاتفاقات الطويلة الأجل ذات الصلة.	أوضحت شعبة الإمدادات أن الفقرة 6-10-4 من الإجراء رقم 4 تنص على أنه إذا أُعلن عن أمر شراء أو عقد خدمات مؤسسية لسلع و/أو خدمات متاحة في إطار اتفاقات سارية طويلة الأجل، لكن أُصدر أمر الشراء أو أبرم عقد الخدمات خارج إطار هذه الاتفاقات الطويلة الأجل، ينبغي أن يُدرج في المذكرات الداخلية لوثيقة التعاقد في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل مبرر سليم لعدم استخدام الاتفاقات الطويلة الأجل القائمة. وعلى هذا النحو، ترى الشعبة أن التوصية الأصلية التي تدعو إلى "تسجيل أسباب ومبررات محددة لكل حالة" قد عولجت معالجة كاملة.	هذه المعلومات)، وهو ما لاحظته مراجعو الحسابات. وقد تم تصحيح ذلك على النحو المقترح.	المستفيدون للحصول على المدفوعات. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	
65	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 154	يوصي المجلس بأن تحلل اليونسيف الأسباب التي أدت إلى إجراء عمليات الشراء قبل إصدار شعبة الإمدادات لأذون الشراء المحلي، وبأن تتخذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.	طلبت اليونسيف من المجلس أن يلاحظ أنه لم يكن هناك سوى أمرين شراء، بدلاً من ثلاثة أوامر: أمر شراء واحد من الجزائر، وأمر شراء واحد من بنغلاديش بخطين ذوي صلة. وبالنسبة لأمر الشراء من المكتب القطري للجزائر، قدم المكتب مذكرة موقعة للسجل كإجراء تصحيحي. وفيما يتعلق بأمر الشراء من المكتب القطري لبنغلاديش، أثبتت عملية متابعة إضافية أنه قد حدث خطأ في البيانات وأن أمر الشراء لم يُصدر قبل تاريخ إصدار إذن الشراء المحلي.	حلل المجلس الردود التي قدمها المكتبان القطريان للجزائر وبنغلاديش. ولوحظ أنه تم تنفيذ إجراء تصحيحي للمكتب القطري للجزائر. وفيما يتعلق بالمكتب القطري لبنغلاديش، أوضح أنه قد حدث خطأ في البيانات وأن أمر الشراء لم يُصدر قبل تاريخ إصدار إذن الشراء المحلي. وتُعتبر هذه التوصية منقذة.		

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتَفُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق	
2019	66	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 156	يوصي المجلس بأن توضح اليونيسيف الأحكام الواردة في دليل التوريد والوثائق الإجرائية ذات الصلة بشأن العمليات والخطوات اللازمة لإصدار أذن الشراء المحلي لمختلف المنتجات، ولا سيما في حالة الأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال والأدوية.	قدمت اليونيسيف أدلة تثبت أن إجراء منقحا لشعبة الإمدادات قد عُيِم بالفعل للتعليق عليه قبل وضع صيغته النهائية والموافقة عليه. كما تمت صياغة تحديث لدليل التوريد، وسيجري استعراضه ووضع صيغته النهائية ونشره عقب إصدار الإجراء المنقح لشعبة الإمدادات.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته شعبة الإمدادات في هذه المسائل. ومع ذلك، ونظرا لأنه لم يتم بعد وضع الصيغة النهائية للإجراء المنقح لشعبة الإمدادات، ولم يكتمل تحديث دليل التوريد، فإن هذه التوصية تُعتبر قيد التنفيذ.			
2019	67	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 170	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونيسيف سُبل زيادة تعزيز نظام إدارة المخزون من أجل معالجة المسائل المتعلقة بدوران المخزون وتقادمه.	اعترضت اليونيسيف بشدة على هذه التوصية. وذكرت أن المجلس قد أجرى تحليلا شاملا لإدارة سلسلة التوريد لديها، بما في ذلك إدارة المخزون والبائعين، أثناء مراجعة حسابات شعبة الإمدادات. وأضافت اليونيسيف أن المجلس قد أصدر بالفعل توصيات مفصلة بشأن المسائل ذات الصلة، وقد استجابت اليونيسيف بالفعل لتلك التوصيات. وذكرت المجلس بأن هذه التوصية قد صدرت أثناء مراجعة حسابات المقر في نيويورك وأنها تستند إلى تحليل رفيع المستوى لنسب المخزون.	X	يقر المجلس بالجهود التي بذلتها اليونيسيف فيما يتعلق برصد وجود حالات التأخير في عمليات النقل من شعبة الإمدادات وتعزيز تحليل هذه الحالات. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.			
				وأضافت اليونيسيف أنها تقر بالنتائج التي توصل إليها المجلس وأنها نفذت/تنفذ توصيات محددة من أجل القيام بما يلي: (أ) رصد وتحسين حالة الإمدادات العابرة؛ (ب) تعزيز تحليل حالات التأخير في عمليات التسليم في مختلف المراكز في شعبة الإمدادات واتخاذ تدابير محددة لتحسين توقيت عمليات التسليم؛ (ج) تحديد أسباب حالات التأخير في أوامر الشراء المباشرة من أجل تحسين توقيت عمليات التسليم باتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة على مستوى المكاتب القطرية وزيادة تحسين الرصد على مستوى شعبة الإمدادات؛ (د) كفالة الاتساق في تطبيق سُبل الانتصاف التعاقدية المنطبقة في حالات التأخر في عمليات التسليم، ولا سيما تسجيل أساس عملية اتخاذ القرار بتطبيق سُبل الانتصاف التعاقدية أو بعدم تطبيقها لكل حالة تأخير من جانب جميع الموردين؛					
2019	68	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 171	يوصي المجلس بأن تستعرض اليونيسيف الضوابط القائمة المتعلقة بتسجيل تواريخ انتهاء مدة الصلاحية لأصناف المخزون، ولا سيما الأصناف التي تكون لها مدة صلاحية محددة مسبقا/تواريخ محددة يُفضَّل استخدام الأصناف قبل حلولها.	تستعرض اليونيسيف بالفعل تواريخ محددة يُفضَّل استخدام الأصناف قبل حلولها/تواريخ انتهاء مدة الصلاحية لجميع أصناف المخزون المدارة ضمن دفعات. وقدمت الإدارة أدلة على التنفيذ فيما يتصل بالاستعراض الذي أجري للمخزون خلال مراجعة حسابات شعبة الإمدادات لعام 2020.	X	لاحظ المجلس أن اليونيسيف تحتفظ بضوابط فعلية مرتبطة بتواريخ انتهاء مدة الصلاحية. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت المعلومات المقدمة إلى أن اليونيسيف تقيدت بفترات معقولة لانتهاء صلاحية السلع. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.			

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
69	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 181	يوصي المجلس بأن تيسر اليونيسف، بالاشتراك مع المكاتب القطرية، إجراء رصد وفهم أفضل لأوامر الشراء المباشرة التي تُصدّر على أساس الاتفاقات الطويلة الأجل، وذلك بهدف تحديد أسباب التأخيرات في أوامر الشراء المباشرة، وبأن تتخذ اليونيسف التدابير التصحيحية اللازمة لتحسين توقيت التسليم.	تضطلع الإدارة بتدابير تصحيحية مختلفة تيسّر للمكاتب القطرية إجراء رصد أفضل لأوامر الشراء المباشرة ولحسن توقيت تسليم أوامر الشراء المباشرة التي تُصدّر على أساس الاتفاقات الطويلة الأجل، فضلاً عن عقد جلسات توجيه وتدريب و/أو توعية فيما يتصل بأهمية إدخال أحدث المعلومات المتعلقة بطلبات الشراء المباشرة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وأضيفت الإجراءات المتفق عليها إلى خطط العمل الخاصة بعام 2021 لوحدة الرصد والبيانات الاستراتيجية والأدلة ومركز التعاقدات التابعين لشعبة الإمدادات وفقاً لذلك. وهذه التوصية في طريقها إلى التنفيذ بحلول الربع الثاني من عام 2021.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته شعبة الإمدادات في هذه المسائل. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن الإجراءات المتفق عليها قد أضيفت إلى خطط العمل الخاصة بعام 2021 لوحدة الرصد والبيانات الاستراتيجية والأدلة ومركز التعاقدات التابعين لشعبة الإمدادات وفقاً لذلك، فإن هذه التوصية تُعتبر قيد التنفيذ.		
70	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 183	يوصي المجلس بأن تكفل اليونيسف التطبيق المتسق لسُبل الانتصاف التعاقدية المنطبقة في حالات تأخر التسليم، وبأن تسجل على وجه الخصوص، في كل حالة تأخير من جانب الموردين كلهم، الأساس الذي استند إليه في اتخاذ قرار بشأن تطبيق سُبل الانتصاف التعاقدية.	تقوم اليونيسف بتحديث الإجراء المطبق في شعبة الإمدادات لضمان التسجيل المنتظم لتطبيق سُبل الانتصاف التعاقدية في الفقرة 2-6 من الأحكام والشروط العامة لليونسيف بشأن العقود. وإذا لم تُطبق الأضرار المقطوعة وثبت أن المورد كان مسؤولاً عن التأخير، فإن الإجراء يتطلب تسجيل أسباب عدم تطبيق سبيل الانتصاف هذا. ومن بين سُبل الانتصاف الخمسة المتاحة بموجب الفقرة 2-6، كثيراً ما تُطبق الفقرة 2-6 (هـ)، بشأن الأضرار المقطوعة، وهي سبيل الانتصاف الرئيسي عند استهداف حالات التأخير. وعند تطبيق سبيل الانتصاف هذا (الأضرار المقطوعة)، يتطلب الإجراء المتبع في شعبة الإمدادات سجلاً يتعلق بتطبيقه وبحالات التأخير التي ثبت فيها أن المورد كان مسؤولاً عن التأخير ولم تُفرض ذلك أضرار مقطوعة (وأسباب عدم فرضها). أما سُبل الانتصاف الأربعة الأخرى (رفض السلع، أو الشراء من مصادر أخرى، أو استرداد جميع المدفوعات، أو إنهاء العقد) فهي نادرة ما تُطبق على النحو المناسب وتستهدف بقدر أكبر التحديات التعاقدية الرئيسية مثل عدم تسليم السلع أو عدم امتثالها للمعايير، بدلاً من "مجرد" التأخير حيث تكون الأضرار المقطوعة، على النحو المذكور، هي سبيل الانتصاف الرئيسي. والقصد من ذلك هو ضمان تسجيل جميع حالات التطبيق؛ غير أن تقييم شعبة الإمدادات هو أن تسجيل أسباب عدم التطبيق قد لا يضيف قيمة أو لا يساعد على معالجة المسألة الأساسية المتمثلة في ضمان أداء وتحقيق أهداف اليونيسف المتصلة بالعقود، وسيطلب جهوداً إدارية كبيرة.	X	يقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته شعبة الإمدادات في هذه المسائل. ومع ذلك، ونظراً لأن الإجراءات المتفق عليها لم تتخذ بعد، فإن هذه التوصية تُعتبر قيد التنفيذ.		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
71	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 192	يوصي المجلس بأن تقوم اليونسيف بتحليل أسباب حالات التأخير في تجهيز أوامر الشراء الطارئة من غير أوامر الشراء الصادرة في إطار الاستجابة السريعة، ويكرر توصيته (A/74/5/Add.3)، الفقرة (169) ببذل الجهود اللازمة للحد من المهل الزمنية، ولا سيما المهلة الزمنية 2.	أجرت اليونسيف استعراضا داخليا ديناميا وآتيا لمختلف الجوانب المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية. وكان القصد من عملية استخلاص الدروس هو دعم الإدارة التكميلية داخل شعبة الإمدادات لحالات الطوارئ الحالية والمستقبلية على السواء. وأضافت شعبة الإمدادات أن الأداء في تلبية الطلب وتسليم أوامر الشراء الطارئة فضلا عن مختلف أسباب التأخير في تلبية هذه الطلبات والأوامر يُعتبر موضوعا شاملا، وبالتالي فإنه يُعالج في عدد من الدروس المستفادة. وأوضحت شعبة الإمدادات أن أهم العوامل المتصلة بالنتائج وأسباب التأخير في أوامر الشراء الطارئة تشمل ما يلي: (أ) الاعتماد على شبكة من مورّد وحيد أثناء حالة طوارئ عالمية؛ (ب) إجراء مناقصة مشتركة على صعيد الأمم المتحدة للحصول على الإمدادات من معدات الوقاية الشخصية أثناء الاستجابة الطارئة لجائحة كوفيد-19؛ (ج) إجراء أنشطة تخطيط الطلب على المنتجات الداعمة للاستجابة الطارئة للجائحة.	X	قدمت اليونسيف وثائق عن الاستعراض الذي أجري فيما يتعلق بأداء شعبة الإمدادات خلال جائحة كوفيد-19 العالمية، وهي تعكس التقييم المتعلق بتلبية الطلبات وتسليم أوامر الشراء الطارئة فضلا عن أسباب التأخير في تلبيةها. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
72	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 199	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونسيف تدابير على سبيل الأولوية لتنفيذ استراتيجية تخزين البيانات، لا سيما وأن هذه الاستراتيجية قد اعتُبرت ضرورة حاسمة لبناء قاعدة مستدامة طويلة الأجل.	الإدارة في صدد إعداد استراتيجية لتخزين البيانات سيُستعان بها في الخيارات المقبلة لتعزيز القدرات القائمة المتعلقة بتخزين البيانات وإمكانية تحديثها. ونظرا لحالة عدم اليقين السائدة في المشهد المالي العالمي الحالي، تولي الإدارة الأولوية لوضع الاستراتيجية وتنفيذها. وسيتم عندئذ وضع بيان جدوى وتقديمه إلى مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكي يصادق عليها مكتب المديرية التنفيذية ويرصد لها لاحقا مخصصات في الميزانية. وسيكون الموعد المتوقع لتخصيص التمويل المحتمل في الربع الأول من عام 2022 إذا تم تقديم بيان الجدوى والموافقة عليها.	X	يقر المجلس بالجهود المبذولة لتنفيذ هذه التوصية. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن التنفيذ جارٍ، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.		
73	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 204	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونسيف خطوات لإجراء المستوى المناسب من اختبار الاختراق على التطبيقات والشبكات الحرجة التي يمكن الدخول من خلالها إلى التطبيقات، ومن شأن ذلك أن يساعد على تحديد الثغرات الأمنية وأن يفرضي إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لمعالجتها.	أجرت الإدارة اختبارا داخليا لمواطن الضعف في إطار برنامج أمن المعلومات في اليونسيف لتوجيه عملية اتخاذ قرار بإجراء اختبار للاختراق على بيئة نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وخلصت النتائج إلى ما يلي: (أ) أن الوضع الحالي المتمثل في العمل عن بُعد تطلّب مشاركة الموظفين التقنيين في ضمان استمرارية تقديم الخدمة أثناء الجائحة؛ (ب) كان خطر إلحاق الضرر أقل من احتمال الإضرار بعمليات اليونسيف العالمية. وقررت الإدارة عدم إجراء اختبار الاختراق إلى أن يتسنى وجود موظفين تقنيين يعملون على مقربة فعلية بعضهم من بعض.	X	يقر المجلس بالجهود المبذولة لتنفيذ هذه التوصية. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن التنفيذ جارٍ، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.		

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
2019	74	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 207	يوصي المجلس بأن تنفذ اليونيسف تدابير تخفيف مخاطر أمن المعلومات المتبقية، بما في ذلك إجراء تقييم رسمي لمخاطر أمن المعلومات، على النحو المبين في خطة إدارة المكاتب (2018-2021) التي وضعتها شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	في إطار عملية تقييم مخاطر أمن المعلومات، أجرت شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات مراجعةً لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأمن السيبراني في عام 2019، في مقر اليونيسف في نيويورك وفي جنيف وفي المركز العالمي للخدمات المشتركة. وفي هذا الصدد، أُجري تقييم غير رسمي لمخاطر أمن المعلومات، ونُفذت الإجراءات التالية للتخفيف من حدة المخاطر: (أ) تنظيم حملة لزيادة الوعي بشأن التصيد الإلكتروني في عام 2019؛ (ب) تطوير وتنفيذ أداة لتصنيف نُظم أمن المعلومات تُستخدم في تسجيل وتصنيف النُظم استناداً إلى نوع المعلومات، وكذلك إقامة تصنيف أولي وضوابط مرجعية؛ (ج) وضع برنامج للتوعية بأمن المعلومات كمتطلب إلزامي لجميع موظفي اليونيسف؛ (د) نشر نشرات دورية بشأن المسائل الأمنية؛ (هـ) زيادة القدرة على الكشف (وهي قدرة محدودة حالياً).	وفقاً للمعلومات التي قُدمت والاجتماع الذي عُقد لمناقشة هذه الملاحظة، تُعتبر هذه التوصية منقّذة. وسيقيم المجلس التقييم الجديد لمخاطر أمن المعلومات بعد تنفيذ التغييرات التكنولوجية في فترة المراجعة القادمة.	X		
2019	75	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 210	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونيسف خطوات لضمان المزامنة التلقائية للبيانات بين البيانات المرجعية للموارد البشرية وبيانات هويات المستخدمين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل عن طريق فرض إدخال رقم الحساب/رقم الموظف الإلزامي في عند إنشاء هوية المستخدم. ويوصي المجلس أيضاً بتحديث أرقام الحسابات/الموظفين في	تعتبر الإدارة أن الجزء الثاني من التوصية المتعلق بأرقام الحسابات/الموظفين قد نُفذ بالكامل وتطلب إغلاقه. وشددت الإدارة على أن رقم الموظف ليس خائناً إلزاميةً في البيانات المرجعية لمستخدم نظام SAP. ويُستخدم رقم الموظف بوصفه "رقم الحساب" لإجراءات العمل الداخلية لربط حسابات نظام SAP بالأفراد (من الموظفين وغير الموظفين) على نحو لا لبس فيه. وهناك طريقتان لإنشاء حسابات مستخدمين في نظام SAP في اليونيسف، هما: (أ) أداة إنفور (Info) للمخاطر والأمثال: عندما يتم إنشاء بيانات هويات المستخدمين بواسطة هذه الأداة، يتم ملء خانة رقم الموظف تلقائياً، إذ عدلت اليونيسف البرنامج الذي يتصل بنظام SAP بحيث يملأ هذه	بالنظر إلى المعلومات التي قدمتها اليونيسف، يقر المجلس بأن أرقام الحسابات/الموظفين قد جرى تحديثها في قاعدة البيانات؛ ولذلك، يعتبر المجلس أنه قد تم تنفيذ جزء من التوصية. غير أن إضافة الخطوات اللازمة المتعلقة بالمزامنة التلقائية بين البيانات المرجعية للموارد البشرية وبيانات هويات المستخدمين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل لم تحدث،	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
		سنة تقرير مراجعة						
			جميع هذه الحالات في قاعدة البيانات.	الخانة؛ (ب) نص winshuttle البرمجي: عدلت اليونسيف مؤخرا نص winshuttle البرمجي ليشمل رقم الموظف.	ولذلك لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ.			
			وفيما يتعلق بالمزامنة، لا يوفر نظام SAP خاصية جاهزة للاستخدام للمزامنة بين البيانات المرجعية للموارد البشرية وبيانات هويات المستخدمين، لذا لا بد من وضع حل مصمم خصيصا لهذه المسألة. ولذلك، قد تكون التحديثات الأولية يدوية في بداية هذه العملية، تليها عملية استكشاف واستحداث لحل آلي يُصمَّم للسماح بإضافة خاصيات وظيفية وقدرات مستدامة جديدة.					
			واستنادا إلى التوضيحات والأدلة المقدمة في تحديث الحالة، طلبت الإدارة إغلاق التوصية التي تدعو إلى "تحديث أرقام الحسابات/الموظفين في جميع هذه الحالات في قاعدة البيانات".					
76	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 211	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونسيف سُبلا لزيادة تعزيز الضوابط القائمة فيما يتعلق بإنشاء وصيانة قاعدة بيانات هويات المستخدمين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل لتجنب تكرار المسائل التي يتم إبرازها في هذا التقرير.	لم توافق الإدارة على هذه التوصية. ففي اليونسيف، تستند صلاحية هويات المستخدمين، ومن ثم إمكانية الدخول إلى النظام، إلى تواريخ صلاحية العقود، عوضا عن تواريخ الصلاحية المسندة إلى هويات المستخدمين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وعلى هذا النحو، وبغض النظر عن تاريخ الصلاحية المسند للمستخدم، تعتمد إمكانية الوصول إلى النظام على تواريخ صلاحية العقد. ومن هذا المنطلق، ترى الإدارة أن خطر الدخول إلى نظام المعلومات الافتراضي المتكامل باستعمال حساب مستخدم انتهت صلاحية عقده هو خطرٌ منخفض جدا، لا سيما في ضوء الضوابط الأخرى القائمة.	بالنظر إلى المعلومات التي استعرضها المجلس ومع مراعاة التعليقات المقدمة من الكيان، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.	X		
			وتطلب الإدارة إغلاق هذه التوصية استنادا إلى حالة التنفيذ المبلغ عنها، وكذلك التوضيحات المقدمة بشأن الطبيعة غير الإلزامية لرقم الموظف في سياق اليونسيف، كما لوحظ في الرد على التوصية الواردة في الفقرة 210 من تقرير المجلس لعام 2019 (A/75/5/Add.3).					
77	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 215	ويوصي المجلس بأن تنتظر اليونسيف في إبطال وإغلاق جميع هويات المستخدمين الأقدم التي صدرت عوضا عنها هويات مستخدمين جديدة لنفس المستخدمين.	أقرت الإدارة بهذه التوصية وذكرت أن شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمركز العالمي للخدمات المشتركة سيقومان بإبطال جميع هويات المستخدمين الأقدم وإغلاقها لضمان أن تكون لدى كل مستخدم نشط هوية واحدة فحسب.	نظرا إلى أن التنفيذ جارٍ، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُخذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
78	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 217	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونسيف سُبلا لتحسين الواجهة البينية التي تربط الشبكة المحلية ونظام المعلومات الافتراضي المتكامل لمزامنة صلاحية حسابات المستخدمين.	لم توافق اليونسيف على هذه التوصية لأنها ترى أن الإجراءات الموصى بها قائمة بالفعل في اليونسيف ويجري تنفيذها. وتوجد نصوص برمجية لمعالجة تواريخ انتهاء الصلاحية، وتحديد صلاحية الحسابات التي ليست مغلقة والتي تعود لمستخدمين ليست لديهم صلاحيات شاملة. وعند تحديث تواريخ العقود في البيانات المرجعية للموارد البشرية، يُحدَّث النص البرمجي الشبكة المحلية ونظام المعلومات الافتراضي المتكامل.	X	بالنظر إلى المعلومات التي وردت من اليونسيف والتي جرى تحليلها في عملية المراجعة المتعلقة بمستخدمي الشبكة المحلية، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
79	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 222	يوصي المجلس بأن تنفذ اليونسيف سياسة تغيير كلمة السر، على النحو المفصّل في معيار اليونسيف المتعلق بأمن المعلومات: مراقبة الدخول.	ستساعد شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المركز العالمي للخدمات المشتركة في تحليل وصل وتحديث سمات انتهاء صلاحية الحسابات وكلمات السر لتشمل المستخدمين الذين يدخلون إلى نظام المعلومات الافتراضي المتكامل من خلال منصة فيوري لتتبع الجهات المانحة (FIORI). واستُعرضت سمات انتهاء صلاحية الحسابات وكلمات السر بعد عملية المراجعة في عام 2019 وتبين أنها شاملة، ومن ثم لم تكن هناك حاجة إلى أي تغيير. وسيستمر الدخول إلى منصة FIORI من خلال عملية واحدة لتسجيل الدخول باستخدام بيانات هويات المستخدمين لنظام ويندوز استنادا إلى سياسات كلمات السر في الدليل النشط.	X	بعد استعراض المعلومات المسجلة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ومع مراعاة التعليقات التي قدمها الكيان بشأن كلمات السر، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
				والحسابات التي لم تُستخدم قط أو التي لم تُستخدم لأكثر من 180 يوما في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ولكنها لا تزال صالحة سيتم تغيير حالتها إلى "اتصال"، وهو ما سيمكّن من الدخول عن طريق منصة FIORI فقط.				
				ويستعرض المركز العالمي للخدمات المشتركة بصورة روتينية، في إطار عملياته، عدم استخدام الحسابات في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وقد أدرج الإجراء الخاص بتغيير حالة الحسابات غير المستخدمة إلى حالة "اتصال" في مشروعه المتعلق بأتمتة الهوية والدخول، الذي أطلق للتو. وسيضمن المشروع أهدافا إضافية يجب أن يحققها، مع إعطاء الأولوية لتفعيل هذه التوصية.				
				ولا يزال الخطر الإجمالي الذي ينجم عن حساب نشط تجاوز فترة تغيير كلمة السر خطرا منخفضا، إذ سيُجبر نظام المعلومات الافتراضي المتكامل المستخدم على تغيير كلمة السر عندما يحاول المستخدم الدخول مباشرة إلى هذا النظام من خلال واجهة المستخدم البيانية في نظام SAP. وسيؤدي التغيير إلى حالة "اتصال" إلى إزالة أي إمكانية للدخول من خلال واجهة المستخدم البيانية في نظام SAP للمستخدمين الذين لم يدخلوا إلى نظام المعلومات الافتراضي المتكامل لفترة طويلة أو الذين لم يغيروا كلمة السر الخاصة بهم خلال الأشهر الستة الماضية.				

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتَفُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
2019	80	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 225	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونيسف إمكانية توفير واجهة بينية إلكترونية مباشرة بين الشركاء المنفذين وأداة eZHACT (في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل) لكي يقوم الشركاء المنفذون بإنشاء وإرسال استمارات إلكترونية للإنز بالصراف وشهادة الإنفاق.	نفذت اليونيسف الإجراء الموصى به، أي استكشاف جدوى إقامة واجهة بينية إلكترونية بين الشركاء المنفذين ونظام التخطيط المركزي للموارد في اليونيسف (نظام المعلومات الافتراضي المتكامل) من أجل استكمال استمارات الإنز بالصراف وشهادة الإنفاق وتقديمها إلكترونيا والتحقق الآني من صحة البيانات. وقد أنجزت الدراسة، وتشير النتائج إلى أن إنشاء واجهة بينية إلكترونية مباشرة أمر قابل للتطبيق. كما أعدت الإدارة بيان جدوى أقره مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للحصول على التمويل من أجل تنفيذ استمارات إلكترونية للإنز بالصراف وشهادة الإنفاق.	X	استنادا إلى الأدلة التي قدمتها اليونيسف بشأن توفير واجهة بينية إلكترونية مباشرة بين الشركاء المنفذين وأداة eZHACT، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		
2019	81	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 230	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونيسف إمكانية إنشاء آلية لمنع تقديم طلبات دفع متعددة لعملية الدفع نفسها في إطار المنحة نفسها، وأن تتخذ خطوات لإكمال عملية تنقية البيانات من خلال وضع الإجراءات اللازمة بشأن طلبات الدفع المعلقة التي لم يتم التحقق منها بعد على سبيل الأولوية.	تتفك الإدارة على تطوير الإصدار 2.0 من وحدة eZHACT، الذي من شأنه أن يمنع تقديم طلبات دفع متعددة لعملية الدفع نفسها. ومن المقرر إطلاق الحل في الربع الثالث من عام 2021.	X	نظرا إلى أن التنفيذ جار، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.		
2019	82	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 237	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونيسف إجراءات لاستعراض واستكمال خطة استمرارية تصريف الأعمال في المقر بشأن المجالات ذات الأولوية القصوى ومجالات أخرى بشكل رسمي، بما يشمل المخاطر المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي حُذِدت في الإدارة المركزية للمخاطر، والتطورات/التغييرات في نظم تكنولوجيا المعلومات مثل نظام HANA SAP، وأن تكفل استرشاد عملية الاستعراض والاستكمال بمتطلبات نظام الأمم المتحدة لإدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ.	أكملت اليونيسف الاستعراض والتحديث الرسميين لخطة استمرارية تصريف الأعمال في المقر في نيويورك. وأصبحت خطة استمرارية تصريف الأعمال تتضمن الآن إجراءات عملية مبسطة ودروسا مستفادة من تجربة الجائحة العالمية الحالية، فضلا عن خطط لتعزيز التأهب والقدرة على الصمود لتيسير استمرارية تصريف الأعمال خلال الأحداث التي تؤدي إلى تعطل العمل. وتشمل النسخة المحدثة، التي تخضع حاليا للموافقة النهائية في مكتب المديرية التنفيذية، إحالات إلى خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتضمن تفاصيل مخاطر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تم الوقوف عليها في سياق الإدارة المركزية للمخاطر، بالإضافة إلى التغييرات ذات الصلة في النظم والتطبيقات. وتشمل أيضا العناصر الواجبة التطبيق في نظام الأمم المتحدة لإدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ.	X	حلل المجلس المعلومات التي قدمتها اليونيسف وأقر بأن الكيان قام بتحديث خطة استمرارية تصريف الأعمال في المقر في نيويورك، بما في ذلك إدخال تحسينات على إدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونظم تكنولوجيا المعلومات ونظام إدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.		

سنة تقرير مراجعة	الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتنَّذ الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
2019	83		A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 240	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونسيف إجراءات عاجلة لاستعراض واستكمال خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المقر، وإدراج تفاصيل عن المعدات والبرامجيات الحيوية وقوائم الاتصال المستكملة.	استعرضت الإدارة وحدثت رسمياً خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في المقر في نيويورك منذ بداية تفشي الجائحة. وجرى استعراض وتحديث جميع التفاصيل عن المعدات والبرامجيات الحيوية، وكذلك قوائم الاتصال، استجابةً للأزمة الناجمة عن جائحة كوفيد-19.	X	استعرض المجلس الجهود التي بذلتها اليونسيف فيما يتعلق بتحديث خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في المقر في نيويورك، وأقر بهذه الجهود. ولوحظ في هذا الصدد أن التحديث يتضمن تحديد النظم الحيوية والتفاصيل المتعلقة بالموظفين الأساسيين. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.		
2019	84		A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 244	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف إجراء اختبارات شاملة لخطة استمرارية تصريف الأعمال في المقر وخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك عمليات المحاكاة اللازمة، بوتيرة منتظمة على فترات محددة.	أوضحت اليونسيف أنه تم إعطاء الأولوية للعمل عن بُعد وما نتج عنه من زيادة مشاركة الموظفين التقنيين في جهود استمرارية تقديم الخدمة أثناء الجائحة، لأن الاستجابة المدروسة في خضم الجائحة لا تشمل أيضاً إجراء عملية محاكاة افتراضية. وستُجرى عمليات المحاكاة في إطار الخطة الانتقالية في الربع الأخير من عام 2021.	X	نظراً إلى أن التنفيذ جارٍ، فإن المجلس يعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.		
2019	85		A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 249	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف عقد اجتماعات منتظمة لهياكل إدارة الأزمات في المقر، عملاً بنظام الأمم المتحدة لإدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ، وأن تكفل اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب للتصدي للمخاطر المحددة.	ذكرت الإدارة أنها نفذت هذه التوصية تنفيذاً كاملاً على النحو المبين أدناه. فقد أنشئ هيكل إدارة الأزمات في المقر بنيويورك لتحديد وتقييم جميع المخاطر، بما في ذلك مخاطر تكنولوجيا المعلومات. ومنذ صدور إعلان حالة الطوارئ في نيويورك لمواجهة جائحة كوفيد-19، يعقد فريق إدارة الأزمات في مقر اليونسيف في نيويورك اجتماعات منتظمة لتقييم السيناريو المتغير باستمرار. وتكفل الاجتماعات التي تُعقد كل أسبوع أو كل أسبوعين، حسب الاقتضاء، التنسيق مع الأمم المتحدة لتقديم توجيهات ورسائل واضحة لموظفي اليونسيف والتحضير للعودة الآمنة إلى المكاتب. وبالإضافة إلى ذلك، عالجت شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مخاطر تكنولوجيا المعلومات بنشاط لضمان حصول الموظفين على المعدات اللازمة واستمرار الوصول الآمن إلى نظم اليونسيف وأدواتها ومنصاتهما، مما مكن من العمل عن بُعد بفعالية.	X	استعرض المجلس الجهود التي بذلتها اليونسيف فيما يتعلق بالاجتماعات المنتظمة لهياكل إدارة الأزمات، وأقر بهذه الجهود. ولوحظ في هذا الصدد أن فريقاً لإدارة الأزمات عقد اجتماعات منتظمة لتقييم السيناريو المتغير باستمرار فيما يتعلق بالجائحة أو غيرها من الأزمات التي تؤثر على اليونسيف. وأجري استعراض لمحاضر هذه الاجتماعات وللمشاركين فيها. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.		

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُقد الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
86	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 253	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في ضمان وجود مسافة مأمونة بين مركز البيانات الأساسي بالمقر ومركز بيانات استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث دون التأثير بشكل كبير على الإنتاجية والحصول على بيانات آنية.	أقرت اليونسيف بأن مسافة الثلاثين ميلا الفعلية بين مركز البيانات الأساسي ومركز بيانات استعادة القدرة على العمل قد لا تكون كافية لضمان استعادة القدرة على العمل في حالات الكوارث التي تترتب عليها آثار ضارة. وفي إطار مشروع التحول، تقوم شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حاليا بإقامة مسافة أطول بكثير تفصل بين مركز البيانات الأساسي ومركز بيانات استعادة القدرة على العمل التابعين لها.	نظرا إلى أن اليونسيف لا تزال تعمل على تنفيذ مسافة آمنة بين مركز البيانات الأساسي ومركز بيانات استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X			
87	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 254	يوصي المجلس بأن تنظر اليونسيف في إبقاء المحفوظات الاحتياطية للمقر في مناطق جغرافية بعيدة عن الموقع الرئيسي وموقع استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث من أجل التخفيف من خطر فقدان البيانات في حالة حصول كوارث دون أن يؤثر ذلك بشكل كبير على الإنتاجية والحصول على بيانات آنية.	نفذت اليونسيف هذه التوصية بالفعل، وتستضيف شركة Mountain Iron المحفوظات الاحتياطية للمقر في منطقة جغرافية بعيدة عن الموقع الرئيسي وموقع استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.	استعرض المجلس الجهود التي بذلتها اليونسيف فيما يتعلق بالمحفوظات الاحتياطية للمقر، وأقر بهذه الجهود. وفي هذا الصدد، لوحظ أن شركة Mountain Iron تستضيف المحفوظات الاحتياطية للمقر، بعيدا عن الموقع الرئيسي وموقع استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X			
88	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 264	يوصي المجلس اليونسيف بكفالة إجراء عمليات تفتيش منتظمة لمراكز البيانات ومواقع الحفظ الاحتياطي في المقر، والرصد المنتظم لأداء المؤردين المعنيين، وتوثيقها على النحو الواجب، بحيث تكون هناك ضمانات كافية فيما يتعلق بالضوابط، بما في ذلك تدابير البيئة والسلامة، وفيما يتعلق بأداء المؤردين وفقا للاتفاق.	على الرغم من حالة الجائحة العالمية، واصلت اليونسيف رصد الأداء عبر الوسائل الافتراضية. ويجري بالفعل رصد أداء المؤردين على نحو نشط في ضوء الأحكام التعاقدية السارية، ويتم الإبلاغ عن ذلك سنويا.	استعرض المجلس الجهود التي بذلتها اليونسيف فيما يتعلق برصد مراكز البيانات، وأقر بهذه الجهود. وفي هذا الصدد، لوحظ أن المقر يتحقق من صحة أمن المعلومات في مركز البيانات، وأن المؤرد يقدم تقارير منتظمة بشأن هذه المسألة. وبناء على ذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X			

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُنفذ الأحداث	قيّد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
2019	89	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 283	يوصي المجلس بأن تعمل اليونيسف مع المكاتب المعنية لتحليل أسباب إعادة عدد كبير من الحالات واتخاذ إجراءات لتحسين عملية تقديم الحالات من أجل التقليل، إلى أدنى حد، من إعادتها من جانب المركز العالمي للخدمات المشتركة.	فيما يتعلق بالعمل مع المكاتب، ما فتى المركز العالمي للخدمات المشتركة يتواصل مع المكاتب الإقليمية بشأن الحالات الملحوظة لدعم التحسين في عملية تقديم الحالات والتقليل، إلى أدنى حد، من عدد الحالات المعادة. وتبذل اليونيسف جهوداً شتى تشمل القيام، على أساس شهري، بتقديم تقرير عن الأداء عن المكاتب القطرية/الشعب في نظام inSight حتى تتمكن المكاتب من رؤية أداؤها. ونتيجة لذلك، تستعرض المكاتب تقارير أداؤها، وتناقشها في الاجتماعات المعنية بالحوكمة، وتتبادل الآراء مع المركز العالمي للخدمات المشتركة؛ كما طلبت تقارير إضافية في نظام inSight لدعم الأعمال التحليلية. وتناقش المكاتب الإقليمية أداء المركز العالمي للخدمات المشتركة كجزء من اتصالاتها/اجتماعاتها الشبكية مع الزملاء المعنيين بعمليات المكاتب القطرية. وبالإضافة إلى ذلك، تواصلت المكاتب مع المركز العالمي للخدمات المشتركة لتنظيم أنشطة تعاون/توجيه محددة مواضيعية/قائمة على مسارات العمل لمناقشة المشاكل وفهمها واتخاذ الإجراءات بشأنها.	قدمت اليونيسف أدلة على تنفيذ X المبادئ التوجيهية المتعلقة بمعالجة البطاقات. وعلى نحو مماثل، قُدمت أدلة على استعراض عدة مجالات حتى كانون الأول/ديسمبر 2020. وقرر المجلس بأن الإجراءات التي اتخذتها اليونيسف كانت كافية. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية منقّدة.			
2019	90	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 285	يوصي المجلس بأن تكفل اليونيسف إنفاذ الامتثال للمبادئ التوجيهية لمعالجة البطاقات في جميع مسارات العمل وأن تبلغ المكاتب بوضوح بضرورة إعادة تقديمها في الوقت المناسب، والنتائج المترتبة على التأخر في إعادة التقديم.	عممت اليونيسف مبادئ توجيهية لمعالجة البطاقات في جميع مسارات العمل (بما في ذلك رعاية العملاء). وتجري مراجعة هذه المبادئ التوجيهية وتحديثها بانتظام حسب الحاجة وسيتم إنفاذ الامتثال لها من خلال التحقق من ضمان الجودة لكافة اتباع الوكلاء للمبادئ التوجيهية المتعلقة بمعالجة البطاقات.	قدمت اليونيسف أدلة على تنفيذ X المبادئ التوجيهية المتعلقة بمعالجة البطاقات. وعلى نحو مماثل، قُدمت أدلة على استعراض عدة مجالات حتى كانون الأول/ديسمبر 2020. وحلل المجلس المعلومات واعتبر أن الإجراءات المتخذة كافية. وفي هذا الصدد، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.			
				وفيما يتعلق بإعادة التقديم في الوقت المناسب للحالات التي أُعيدت إلى المستخدمين النهائيين، تتضمن المبادئ التوجيهية لمعالجة البطاقات "عملية من ثلاث خطوات لرفع الحالات" توضح الإجراءات التي يتخذها الوكلاء بشأن عمليات الإعادة التي لم يُعدّ تقديمها.				
				وأخيراً، في اجتماعات الأداء الأسبوعية مع قادة مسارات العمل، يُجرى استعراض للحالات المعلقة (المعادة) القديمة للوقوف على أية مشاكل.				

سنة تقرير مراجعة	الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	تتَّفَذ	الأحداث	الحالة بعد التحقق
2019	91		A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 290	يكرر المجلس توصيته (A/74/5/Add.3، الفقرة 284) بأن تدرج اليونسيف في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ما يلزم من ضوابط المدخلات، وأن تحسن عمليات التحقق من الصلاحية في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل لجميع المعايير الهامة المتعلقة بتجهيز الفواتير.	نفذت اليونسيف ضوابط المدخلات وعمليات التحقق من البيانات الموصى بها. وتعاون المركز العالمي للخدمات المشتركة مع شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل القيام بنجاح بتحليل الاحتياجات وإجراء الاختبارات وتنفيذ عمليات التحقق والضوابط التي أصبحت تُستخدم الآن في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وبالإضافة إلى ذلك، تُطَبَّق الآن ضوابط نظام المعلومات الافتراضي المتكامل على التواريخ المرجعية وتواريخ المستندات.	X	نفذت اليونسيف أداة مراقبة آلية للتحقق من التاريخ المرجعي لكل فاتورة والتنبيه إلى أي أخطاء محتملة في إدخال البيانات. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِّذت.				
2019	92		A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 292	يكرر المجلس توصيته (A/74/5/Add.3، الفقرة 285) بأن تخطط اليونسيف وتنفذ آلية لتقديم الفواتير في الوقت المناسب من قبل جميع مكاتبها.	من أجل زيادة الكفاءة في تجهيز الفواتير في الوقت المناسب، وضعت اليونسيف آلية لتقديم التقارير عن مدة دورة الفواتير. وتوفر لوحة متابعة الأداء، التي نُفِّذت بنجاح في منتصف كانون الأول/ديسمبر 2020، معلومات عن مدة الدورة لرؤساء العمليات في جميع المكاتب والشُّعب. ومن المقرر أن يؤدي الاستعراض المنتظم لمدة دورة الفواتير والإجراءات المتخذة لتحسين الأداء في هذا المجال إلى تعزيز الكفاءة في هذا المجال في المكاتب القطرية والمركز العالمي للخدمات المشتركة على السواء. وبالإضافة إلى ذلك، وضع المركز العالمي للخدمات المشتركة لوحة متابعة تزود المكاتب بمعلومات آنية عن أداء جهات التنسيق المحلية بالإضافة إلى العدد المقابل من الحالات المقدمة أو المعادة أو المرفوضة، الأمر الذي سيكمل الجهود الرامية إلى تحسين الأداء.	X	لاحظ المجلس أن اليونسيف ما فتئت تنفذ ضوابط لتعزيز تقديم الفواتير وتجهيزها في الوقت المناسب. فمنذ كانون الأول/ديسمبر 2019، ما فتى فريق الشؤون المالية – إدارة البيانات المرجعية التابع للمركز العالمي للخدمات المشتركة يعمل على وضع تعليمات بشأن إنشاء وتقديم أوامر الشراء والفواتير المباشرة، مما يساعد المكاتب القطرية على تعزيز تقديم تلك الفواتير إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة في غضون 10 أيام من تلقاها. وفي هذا الصدد، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِّذت.				

سنة تقرير مراجعة	رقم الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُذ الأحداث	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
93	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 299	يوصي المجلس اليونسيف بإعداد خطة عمل لتسوية الحالات القديمة المعلقة، من أجل أن يستعرض المركز العالمي للخدمات المشتركة السياسات والإجراءات الحالية المتعلقة بسداد/استرداد السلف/المدفوعات الزائدة ووضع معايير موحدة لإدارة هذه الحالات، فضلاً عن كفالة التقيد بخطة التسديد.	أحرزت اليونسيف تقدماً ملحوظاً في تسوية الأرصدة القديمة غير المسددة. وفي جهد منسق بين شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري والمركز العالمي للخدمات المشتركة، تمت تسوية معظم الأرصدة القديمة غير المسددة التي كانت موجودة قبل إنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة، باستثناء خمسة حسابات للموظفين تتضمن خطة سداد عاملة للموظفين والمستفيدين المرتبطين بهم. ومن بين البنود الـ 199 التي كانت مفتوحة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 والتي يعود تاريخها إلى حزيران/يونيه 2016 وما قبله، تمت تسوية 187 بنداً في عام 2020، ولم يكن هناك سوى 12 من البنود التي تتعلق بخمسة موظفين أنهيت خدمتهم والتي لم تكن مسددة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.	X		تحقق المجلس من التقدم الذي أحرزه المركز العالمي للخدمات المشتركة بشأن تحديد وتسوية الحالات القديمة غير المسددة، وإصدار إجراء بشأن إدارة المرتبات، والسلف المقدمة للموظفين، ودفع الاستحقاقات بأثر رجعي، واسترداد المدفوعات الزائدة، وهو يدمج الأحكام الأخرى المتعلقة بهذه المسألة ويدخل تغييرات جديدة. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	
94	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 305	يوصي المجلس بأن تتخذ اليونسيف خطوات لإعداد خريطة طريق لتحسين التوازن بين الجنسين في غرب ووسط أفريقيا، وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، ومنطقتي جنوب آسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا.	أفادت الإدارة أنه نتيجة للجهود المتضافرة، حققت اليونسيف، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، التكافؤ العام بين الجنسين (50 في المائة من الذكور و 50 في المائة من الإناث) في فئة موظفي الشركاء المنفذين، وكذلك في فريق القيادة العليا، وتواصل رصد الحالة العامة للتوازن بين الجنسين على نطاق الكيان. وفي سياق منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، اتخذت الإدارة إجراءات في عام 2020 لتحسين تنوع القوى العاملة من خلال وضع وإعداد تدابير التنوع والأهداف المتفق عليها. وقد تم الانتهاء من ذلك بإبرام اتفاقات فردية بين ممثلي المكاتب القطرية والمدير الإقليمي. وجرى تقديم المستندات الداعمة.	X		استعرض المجلس الوثائق المقدمة وأقر بأن اليونسيف حققت التكافؤ العام بين الجنسين في المكاتب الإقليمية لغرب ووسط أفريقيا، وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجنوب آسيا، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	
				وفيما يتعلق بمنطقة شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، يجري استعراض الشركاء المنفذين وعمليات توظيف الموظفين الوطنيين من منظور التنوع الجنساني، وتوجّه رسائل تذكير إلى المكاتب القطرية بأهمية اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين التوازن بين الجنسين وإعطاء الأولوية للمرشحات المناسبات. وتواجه عدة مكاتب قطرية في المنطقة، ومعظمها في سياقات الطوارئ، تحديات في إيجاد المرشحات المؤهلات واجتذابهن. ولمعالجة التفاوت على الصعيد الوطني، ركزت بعض المكاتب على توظيف وتطوير مهارات المتدربات الداخليات ومتطوعات الأمم المتحدة الشابا لإنشاء قائمة ملائمة بالموهوبات المرشحات في سياقات تغتقر فيها الإناث في كثير من الأحيان إلى فرص الحصول على التعليم العالي ومن المرجح جداً فيها أن يتركز القوة العاملة بعد الزواج.				

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد اليونسيف	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ تتُنفذ الأحداث	الحالة بعد التحقق
95	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 309	يوصي المجلس بأن تستكشف اليونسيف سُبل تحسين الاستفادة من مجموعة المواهب التي جرى تقييمها مسبقاً بُغية توظيفها، وتلك هي أيضاً الطريقة المفضلة لاستقدام الموظفين وفقاً للتعليمات الإدارية.	يجري حالياً استعراض سياسة اختيار الموظفين، وتعكف اليونسيف على إدماج النتائج المتعلقة بهذه التوصية من توصيات مراجعة الحسابات. وستكون شعبة الموارد البشرية في وضع يمكنها من مواصلة تقديم المعلومات المستكملة والمشورة للإدارة بشأن أي تغييرات محتملة بمجرد وضع الصيغة النهائية للسياسة. وفي إطار الاستراتيجية الرامية إلى زيادة الاستعانة بالمرشحين الذين تم تقييمهم مسبقاً في مجموعات المواهب، تقوم الشعبة بتوظيف موظفين إضافيين لإدارة مجموعات المواهب وزيادة التعاون مع مكاتب التوظيف للدعوة من أجل استخدام مجموعات المواهب لملء الشواغر.	أشارت اليونسيف إلى أن التدابير الرامية إلى التنفيذ الكامل لهذه التوصية ستُجرى خلال الربع الثاني من عام 2021. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	
96	2019	A/75/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرة 316	يوصي المجلس بأن تكفل اليونسيف الامتثال للإجراء المتبع فيما يتعلق باختيار الخبراء الاستشاريين، والحصول على موافقة السلطة المختصة، وإجراء تقييم للنواتج في جميع الحالات.	نفذت الإدارة هذه التوصية من خلال وضع دليل للخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد يقدم معلومات مفصلة عن عملية الاختيار وإجراءات العمليات التنافسية الرسمية وغير الرسمية على السواء. كما قامت الإدارة بتحديث التوجيهات المفصلة بشأن عملية الموافقة، مع مراعاة الاحتياجات المتباينة للموظفين السابقين/المتقاعدين التابعين لليونسيف/لوكالات الأمم المتحدة. يتم طلب تقييم نواتج الأداء وتحمله عند إغلاق العقود. ولتعزيز فهم الشروط المتصلة بإدارة الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد والامتثال لها، دخلت شعبة الموارد البشرية بالإضافة إلى ذلك في شراكات مع المكاتب وأجرت حلقات دراسية شبكية لمكتب برامج الطوارئ وشعبة الاتصالات والشركاء في مجال الموارد البشرية وشعبة البرامج في عام 2020.	يرى المجلس أن اليونسيف اتخذت التدابير اللازمة لضمان الامتثال للإجراء المتبع فيما يتعلق باختيار الخبراء الاستشاريين، والحصول على موافقة السلطة المختصة، وإجراء تقييم للناتج في جميع الحالات. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X	
المجموع							72 22 0 2
النسبة المئوية							75 23 0 2

الفصل الثالث

تصديق البيانات المالية

رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2021 موجهة من المراقب المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

عملاً بالبند 113-5 من النظام المالي، أشهد، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي، أن جميع المعاملات المادية مقيّدة على نحو سليم في السجلات المحاسبية وأنها معروضة على نحو سليم في هذه البيانات المالية.

وأقرُّ بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛ وأن البيانات المالية أُعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معيّنة مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي توصلت إليها الإدارة؛ وأن الإجراءات المحاسبية ونظم المراقبة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول محفوظة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تتّخذ، بصفة عامة، في إطار الفصل اللازم بين الواجبات. ويقوم المراجعون الداخليون للحسابات في اليونيسف باستعراض مستمر لنظم المحاسبة والمراقبة. وقد أتاحت الإدارة لمجلس مراجعي الحسابات وللمراجعين الداخليين للحسابات في اليونيسف إمكانية الاطلاع بصورة كاملة وبحريّة على جميع السجلات المحاسبية والمالية. وتستعرض الإدارة توصيات مجلس مراجعي الحسابات والمراجعين الداخليين للحسابات في اليونيسف. وهي إما قد نفّحت إجراءات المراقبة أو أنها بصدد تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

(توقيع) توماس أساري

المراقب المالي

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

بيان الرقابة الداخلية لعام 2020

15 نيسان/أبريل 2021

نطاق المسؤولية

1 - تتحمل المديرية التنفيذية لليونيسف، وفقاً للبند 2-3 من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، المسؤولية العامة عن الإدارة المالية وإدارة العمليات في المنظمة بما يتفق مع القرارات والمقررات المنطبقة الصادرة عن هيئات الإدارة. ويملك المراقب المالي لليونيسف السلطة المفوضة، وفقاً للقاعدة 102-3 من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، فيما يتعلق بتنفيذ القواعد نيابة عن المديرية التنفيذية، ووفقاً للقاعدة 113-3 فيما يتعلق بتعهد نظام سليم للمراقبة الداخلية يدعم تحقيق أهداف اليونيسف ويكفل استخدام مواردها بفعالية وكفاءة وصون أصولها. وتقع على عاتق رؤساء المكاتب مسؤولية التأكد من أن إجراءات الرقابة الداخلية التي تتبعها المكاتب تخفف من تعرضها للمخاطر، ومن أن الضوابط الرقابية موثقة على النحو الواجب والأنشطة مثبتة بما يكفي من الأدلة.

الغرض من نظام المراقبة الداخلية

2 - المراقبة الداخلية عملية تقوم بها هيئات إدارة اليونيسف، ومديرتها التنفيذية، ومراقبها المالي ورؤساء مكاتبها، وغيرهم من الموظفين، وهي تهدف إلى توفير ضمانات معقولة بشأن قدرة المنظمة على تحقيق أهدافها فيما يتعلق بالعمليات، والإبلاغ، والامتثال، وترشيد الإنفاق. ومن ثم، فهي تتوخى تقديم تأكيد معقول بشأن ما يلي:

(أ) موثوقية الضوابط الرقابية على الإبلاغ المالي - تكون المعاملات مأذونا بها ومسجلة بشكل سليم وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسف والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ويتم تقاضي الأخطاء المادية أو كشفها في الوقت المناسب؛

(ب) فعالية وكفاءة العمليات، وحماية الأصول وترشيد النفقات فيما يتعلق بإنفاق الموارد المالية؛

(ج) الامتثال للإطار التنظيمي لليونيسف وللنظم واللوائح المنطبقة الأخرى.

3 - وبيان اليونيسف للرقابة الداخلية هو وثيقة من وثائق المساءلة العامة تصف فعالية إجراءات الرقابة الداخلية وتظهر في أي أحداث ذات صلة حتى تاريخ تصديق البيانات المالية لليونيسف لعام 2020.

بيئة عمل اليونيسف

4 - تعمل اليونيسف في أكثر من 190 بلداً وإقليماً (بما في ذلك في حالات الطوارئ المعقدة) بهدف إنقاذ حياة الأطفال والدفاع عن حقوقهم ومساعدتهم على تحقيق كامل إمكاناتهم، من مرحلة الطفولة المبكرة حتى مرحلة المراهقة. وتساعد الرقابة الداخلية الفعالة على بلوغ هذه الأهداف وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المعهود بها إلى المنظمة.

5 - ويُقدّم هذا البيان في عام أثرت فيه جائحة كوفيد-19 على سير العمليات في جميع مكاتب اليونيسف.

إدارة المخاطر وإطار الرقابة

6 - لدى اليونيسف برنامج قوي لإدارة المخاطر. فتحقيق أهدافها يتطلب فهم ما حدث وما يحدث وما قد يحدث، والمنظمة تسترشد بالإدارة المركزية للمخاطر من أجل اتخاذ قرارات ذكية وواعية بالمخاطر.

وقد نظمت اليونيسف في عام 2020 سياستها المتعلقة بالإدارة المركزية للمخاطر من أجل تيسير الإدارة الفعالة للمخاطر وتعزيز ثقافة التعامل معها واتباع الممارسات السليمة لإدارتها عند تنفيذ البرامج. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تقييم المخاطر باستمرار خلال السنة وكلما حدثت تغيرات في التهديدات والفرص. ويتيح هذا التقييم أيضاً المعالجة الاستباقية لمواطن الضعف الناشئة. وتساعد إدارة المخاطر بفعالية في تحديد التهديدات وتقييمها والتحكم فيها والاستفادة من الفرص المتاحة لضمان تحقيق نتائج فعالة للأطفال.

7 - ويتواءم إطار الرقابة الداخلية لليونيسف مع الإطار المتكامل للرقابة الداخلية الذي تعتمد عليه لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريداوي ومكوناته الخمسة ومبادئه السبعة عشر، ويتخذ مرجعاً له. ويشمل نطاق إطار الرقابة الداخلية لليونيسف بيئة الرقابة، وتقييم المخاطر، وأنشطة الرقابة، والإعلام والاتصال، وأنشطة الرصد. وعناصر الرقابة الداخلية المذكورة متصلة في مختلف مجالات برامج اليونيسف وعملياتها، ويجري تناولها من خلال عدة أنظمة وقواعد وسياسات وإجراءات ومبادئ توجيهية.

8 - ولكل مكتب من مكاتب اليونيسف آلية راسخة ولجنة لاستعراض العقود بهدف ضمان الامتثال في تنفيذ العقود، وامتثال الأفراد الذين لديهم سلطة إدارة المشتريات والعقود، لسياسات المنظمة وإجراءاتها وقواعدها.

9 - ولدى اليونيسف استراتيجية قوية لمكافحة الغش توفر نهجاً مصمماً يتيح تنفيذ سياسة حظر ومكافحة الغش والفساد. وتحدد هذه الاستراتيجية بوضوح الآليات التي تملكها اليونيسف من أجل كشف الغش ومنعه وردعه والتصدي له. وجرى تعزيز أنشطة التوعية والتدريب المتعلقة بمكافحة الغش عن طريق استحداث دورة تدريبية إلزامية على الإنترنت بشأن التوعية بالغش لجميع موظفي اليونيسف. ومن أجل الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الجمهور، أُتيحَت الدورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية. ومن خلال التعاون بين اليونيسف وست وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بُذلت جهود مماثلة لاستحداث دورة تدريبية للتوعية بأساليب الغش موجهة إلى الجهات الشريكة المنفذة؛ وقد أُتيحَت هذه الدورة التدريبية في عام 2020 باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والبرتغالية، والعربية، والفرنسية.

استعراض فعالية نظام المراقبة الداخلية

10 - يتولى رؤساء المكاتب في اليونيسف مسؤولية تنفيذ إجراءات المراقبة الداخلية والإشراف عليها ضمن مجالات مسؤوليتهم. وقد تسنى إنجاز استعراض فعالية المراقبة الداخلية لليونيسف لعام 2020 وتمت الاستتارة في إنجازها عموماً بما يلي:

(أ) "خطاب تصديق" سنوي وافق عليه وقدمه جميع المديرين الإقليميين ومديري الشعب وسائر مديري المكاتب، وتم فيه التأكيد على أهمية التأكد من وجود مراقبة داخلية كافية؛

(ب) التقييم الذاتي للرقابة الداخلية الذي أنجزه وقدمه جميع رؤساء المكاتب. وتحتفظ المكاتب بأدلة داعمة، وهي توضح الإجراءات المتخذة أو المقررة في المجالات التي لم يتحقق فيها امتثال كامل؛

(ج) الرقابة التي يوفرها المراقب المالي من خلال شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، والدور القيادي لوظيفة العمليات، وتفويض السلطة إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة، وأنشطة الإغلاق الشهرية التي يتيحها النظام المركزي لتخطيط الموارد على الصعيد العالمي (Vision/SAP)، ومنصة الإدارة المركزية للمحتوى (SharePoint)؛

(د) التأكيد الصادر في عام 2020 عن مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات، الذي خلص إلى أن إطار الحوكمة وإدارة المخاطر والمراقبة كان كافياً وفعالاً عموماً، وأنه لم يتم الكشف عن أي خلل مادي على أساس العمل الذي تم الاضطلاع به؛

(هـ) اللجان الإدارية القائمة مثل مجلس حصر الممتلكات واللجنة الاستشارية للشؤون المالية، وهيئات رصد التوظيف، قُدمت أيضاً توصيات للاستشارة بها في اتخاذ القرارات الإدارية وقدمت المشورة بشأن فعالية الرقابة الداخلية؛

(و) تطبيقات اليونيسف للنهج المنسق للتحويلات النقدية، الذي هو بمثابة إطار مشترك بين الوكالات تستخدمه وكالات الأمم المتحدة في تحويل الأموال النقدية إلى الجهات الشريكة المنفذة، يكفل الاستخدام الفعال للموارد المالية من أجل تنفيذ الأنشطة البرنامجية. ويملك هذا الإطار آليات للضمان وغيره من الأنشطة الائتمانية فيما يتعلق بإدارة المخاطر التي تعترض تحقيق النتائج لصالح الأطفال وكفالة استخدام الأموال للغرض المقصود؛

(ز) أنشطة الرقابة الإضافية التي تضطلع بها اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ووحدة التفتيش المشتركة، مع تحديد مجالات التحسين المحتمل وتقديم المشورة بشأن سبل معالجة مواطن الضعف فيما يتعلق بمسائل إدارة المخاطر والمراقبة الداخلية؛

(ح) إطار متين للإبلاغ في اليونيسف، يشمل سياسات وإجراءات تكفل ما يلي: '1' تعهد سجلات مفصلة بقدر معقول وتعكس بشكل نزاه ودقيق المعاملات وعمليات التصرف في الأصول؛ '2' تقديم تأكيدات معقولة بتسجيل المعاملات حسب الاقتضاء بما يتيح إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وإدراج الإيرادات في القيد والتصرف في النفقات وفقاً لأذونات ملائمة صادرة عن الإدارة؛ '3' تقديم تأكيدات معقولة بشأن منع الأنشطة غير المأذون بها أو الكشف عنها في الوقت المناسب، إذا كان لتلك الأنشطة تأثير مادي على البيانات المالية؛

(ط) خلال عام 2020، انتقلت اليونيسف إلى بيئة عمل افتراضية بسبب جائحة كوفيد-19. واستمر الاضطلاع بأنشطة الرقابة في البيئة الافتراضية على النحو الذي كان قائماً، بما يكفل الحفاظ على بيئة الرقابة القوية. واستفادت اليونيسف من نظام التخطيط المركزي للموارد الذي تم تعميمه في جميع مكاتبها، والذي يمكن الوصول إليه باستخدام الحواسيب والأجهزة المحمولة. وهي لديها أيضاً ضوابط آلية مدمجة لإصدار التراخيص والموافقات بما يكفل الفصل بين الواجبات على النحو المناسب. وواصل المركز العالمي للخدمات المشتركة تجهيز المعاملات مركزياً، مما قلل من أثر كوفيد-19 على أداء الضوابط الرقابية اللازمة ضمن دورة المعاملات. وظلت الضوابط الرقابية على الإبلاغ المالي، التي سبق إنشاؤها باستخدام منصة افتراضية للإدارة المركزية للمحتوى، وعلى حيز العمل الافتراضي المشترك تعمل بفعالية خلال الجائحة. ولزيادة تيسير أنشطة الرقابة، تم استحداث أدوات للتوقيع الإلكتروني تتيح استمرارية عمليات الرقابة التي تكون التوقعات مطلوبة فيها.

المخاطر الكبيرة الناشئة خلال عام 2020 وتدابير التخفيف منها

11 - استنادا إلى سجل المخاطر المؤسسية لعام 2020 واجتماعات استعراض المخاطر، خلصت اليونيسف إلى أن أهم المخاطر التي واجهتها خلال الفترة المعنية هي تلك التي يرد وصفها بإيجاز في الجدول أدناه:

المخاطر	تدابير التخفيف
الغش والهدر وإساءة استخدام الموارد	1 - تعزيز نظام مكافحة الغش بالنسبة للجهات الشريكة المنفّذة، بما في ذلك تنمية قدراتها 2 - التدريب الإلزامي على الأخلاقيات واعتماد نظام للإفصاح المالي 3 - تعزيز النظام الآلي للرصد المستمر لإجراءات المراقبة الداخلية والإبلاغ عن الحالات الاستثنائية 4 - تعزيز القدرة على التحقيق في حالات الغش والفساد والتصدي الاستباقي والسريع لها
أمن المعلومات	1 - استعراض ممارسات المحتوى الرقمي الجديدة والمتغيرة ورفع مستوى أدوات الأمن السيبراني 2 - توسيع نطاق حملة برنامج التوعية بالمعايير الأمنية لزيادة وعي المستخدمين 3 - تحسين سياسة حماية الطفل بهدف تدارك مواطن الضعف الأمنية الناشئة
المخاطر التي تهدد استمرارية الأعمال وتنشأ عن الحوادث الكبرى التي تؤثر على العمليات	1 - تحديث خطط استمرارية الأعمال الوظيفية على نطاق اليونيسف 2 - عقد اجتماعات شهرية لإدارة الأزمات والتنسيق على الصعيد العالمي ابتداء من آذار/مارس 2020
التمويل (عدم تحقيق الأهداف في مجال جمع التبرعات)	1 - تحديد الفرص الجديدة بما في ذلك استراتيجيات تسريع جمع التبرعات على نطاق اليونيسف 2 - تخطيط السيناريوهات، وإعادة تقييم الميزانية، واتخاذ القرارات المالية بحذر 3 - استكشاف وتجريب أدوات مالية مبتكرة
سوء السلوك والسلوك غير المشروع	1 - إنفاذ السياسات ذات الصلة ومدونة الأخلاقيات والسلوك المهني 2 - بدء تنفيذ المبادرة العالمية للتغيير الثقافي من أجل تحسين مواءمة سلوك الموظفين مع القيم الأساسية لليونيسف 3 - زيادة الاتصالات الداخلية ومشاركة الموظفين المستمرة
الكوارث الطبيعية والأخطار البشرية المنشأ (جائحة كوفيد-19)	1 - تنفيذ إجراءات تفعيل حالة الطوارئ المؤسسية الواسعة النطاق من المستوى الثالث من أجل التعبئة وتبسيط التدابير على نطاق المنظمة بهدف تسريع التصدي للجائحة في عمليات اليونيسف على الصعيد العالمي 2 - إعلان حالة الطوارئ من المستوى الثاني بما يكفل للمكاتب القطرية تلقي دعم إضافي على سبيل الأولوية من أجهزة أخرى من اليونيسف (المقر، والمكاتب الإقليمية وغيرها من المكاتب القطرية) من أجل توسيع نطاق التدابير والتصدي للأزمة 3 - تقييم أثر الجائحة على تقديرات الإيرادات ووضع استراتيجيات تهدف إلى الحد من التراجع المحتمل في نتائج تعبئة الموارد 4 - الاستفادة من التكنولوجيا بهدف تعزيز رصد البرامج والتحقق بشأنها 5 - الاستفادة من العمليات الآلية والرقمية التي تم استحداثها 6 - إيجاد حلول تكنولوجية آمنة ومرنة للأفراد من أجل كفالة استمرارية تنفيذ البرامج 7 - توفير ترتيبات وأساليب العمل المرنة للأفراد 8 - تنفيذ الإجراء الطبي المشترك بين الوكالات فيما يتعلق بجائحة كوفيد-19 وتعزيز إطار "خط الدفاع الأمامي" الذي يوفر إمكانية الحصول على خدمات صحية موثوقة وعالية الجودة من أجل التقليل إلى أدنى حد من عمليات الإجراء الطبي في المكاتب القطرية؛ ومراعاة بروتوكولات السلامة المتعلقة بكوفيد-19 وضمان رعاية الموظفين

إدماج إدارة المخاطر في إجراءات العمل الاستراتيجية والتشغيلية الرئيسية

12 - في عام 2020، واصلت إدارة اليونيسف تحسين أطر إدارة المخاطر والرقابة الداخلية. وأكملت الإدارة بنجاح الجهود ذات الصلة بوضع وإصدار السياسة المنقحة للإدارة المركزية للمخاطر، وبدء العمل بالمنصة الآلية للإدارة ومعالجة المخاطر وتحقيق الامتثال، وتعزيز نظام آلي في مجال رصد مستوى المعاملات يتيح التحقق المستمر من سلامة البيانات المالية. وتستخدم اليونيسف أيضا المنصة الآلية للإدارة ومعالجة المخاطر وتحقيق الامتثال في الإدارة المتكاملة للمخاطر والإدارة المتكاملة للسياسات، بما يتيح للمسؤولين المعنيين بالمخاطر تحديد التغييرات اللازم إدخالها على وثائق السياسات وطرق أداء العمل استناداً إلى نتائج تقييمات المخاطر.

بيان

13 - إن إجراءات الرقابة الداخلية مهما كانت جيدة التصميم، تحمل في طياتها عوامل تقيدها، بما في ذلك إمكانية التحايل المتعمد عليها. ومن ثم لا يمكن لليونيسف أن تقدم إلا تأكيداً معقولاً وليس مطلقاً. وقد تتفاوت فعالية إجراءات الرقابة الداخلية بمرور الوقت بسبب تغيرات في ظروف خارجة عن سيطرة الوحدات التشغيلية لليونيسف.

14 - وتظل اليونيسف ملتزمة بتحسين المستمر لنظام الرقابة الداخلية بغية معالجة مسائل الرقابة في الوقت المناسب، بما في ذلك استناداً إلى توصيات تقارير المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات.

15 - وبناء على ما تقدم، نستنتج وفقاً لأقصى ما توفر لنا من معرفة ومعلومات، أن اليونيسف تملك نظاماً فعالاً للرقابة الداخلية، وأنه لم تكن هناك أي نقاط ضعف مادية من شأنها التأثير على موثوقية البيانات المالية للمنظمة خلال السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وحتى تاريخ التصديق النهائي على البيانات المالية لعام 2020، ولا أي نقاط ضعف كبيرة ناشئة بالقدر الذي يستوجب إثارتها في هذا البيان للفترة المشمولة.

(توقيع) توماس أساري

المراقب المالي

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

(توقيع) هنريتا ه. فوري

المديرة التنفيذية

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

الفصل الرابع

استعراض مالي عام

مناقشة البيانات المالية وتحليلها

مقدمة

1 - أنشأت الجمعية العامة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) في عام 1946 بهدف مساعدة الحكومات وسائر الجهات الشريكة في التغلب على العقبات التي يضعها الفقر والعنف والمرض والتمييز في طريق أعمال حقوق الطفل. وتقوم المنظمة بحشد الإرادة السياسية وتعبئة الموارد المادية من أجل مساعدة البلدان، لا سيما البلدان النامية، على كفالة مبدأ "الأولوية للأطفال"، ومن أجل بناء قدرة البلدان على وضع السياسات المناسبة وتقديم الخدمات إلى الأطفال وأسرهم.

2 - وما يرد هنا من مناقشة وتحليل للبيانات المالية ينبغي قراءته بالاقتران مع البيانات المالية المراجعة لليونيسف لعام 2020، ولكنه ليس جزءاً من تلك البيانات. وقد أُعدت هذه البيانات المالية عن السنة التقويمية 2020 وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسف والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام حسبما يرد في الفصل الخامس من هذه الوثيقة. والهدف من هذه المناقشة والتحليل تزويد من يقرأ النتائج المالية بتفسير أوفى للمعنى الكامن وراء الأرقام وإطلاع الجهات صاحبة المصلحة على الكيفية التي تُدار بها الموارد المالية.

3 - ويغطي التقرير السنوي للمديرة التنفيذية العمليات والاستراتيجيات والنتائج البرنامجية لليونيسف. وعلى الرغم من أن هذا الفصل لا يتضمن سوى القليل من النقاط البرنامجية البارزة حسبما يتصل بسياق النتائج المالية، فهو يركز أساساً على عمليات اليونيسف واستراتيجياتها ونتائجها المالية.

عرض عام للعمليات والبيئة التشغيلية

العمليات

4 - عهدت الجمعية العامة إلى اليونيسف، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي، بمهمة الدعوة إلى حماية حقوق الطفل، والمساعدة على تلبية احتياجاته الأساسية وزيادة فرصه في استغلال مكان طاقاته كاملة. وفي كل ما تقوم به المنظمة، يجب أن تكون الأولوية للأطفال الأشد حرماناً وللبدان الأكثر احتياجاً. وتعمل اليونيسف في المواقع التي تشهد أكبر التحديات على الصعيد العالمي بهدف الوصول إلى الأطفال والمراهقين الأشد حرماناً وحماية حقوق كل طفل في كل مكان. وفي أكثر من 190 بلداً وإقليماً، تساعد اليونيسف الأطفال على البقاء والازدهار وعلى تحقيق إمكاناتهم، من مرحلة الطفولة المبكرة وحتى مرحلة المراهقة.

5 - وتموّل أنشطة اليونيسف بالكامل من التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الخاصة والأفراد. ويخصّص معظم هذه التبرعات لبرامج ومشاريع محددة، في حين تُمنح الموارد غير المخصصة إلى اليونيسف من أجل تخصيصها وفقاً لصيغة يقرّها المجلس التنفيذي وتعطي الأفضلية للبلدان التي يكون فيها الأطفال أشد احتياجاً.

أثر جائحة كوفيد-19 على عمليات اليونسيف

6 - في عام 2020، أصبحت جائحة كوفيد-19 تشكل تحدياً عالمياً أثّر على الاقتصاد العالمي بطريقة غير مسبقة. غير أن اليونسيف واصلت التركيز على التنفيذ الفعال لأنشطتها البرنامجية. وسرعان ما تكيفت مع تلك الظروف غير المسبقة، واتخذ الداعمون من الجهات الشريكة/المانحة تدابير تصدي قوية في مواجهة الجائحة خلال تلك الفترة.

7 - واضطلعت اليونسيف بدور رائد في إقامة الشراكات والشبكات وتوسيع نطاقها من أجل التخفيف من الآثار المتوقعة لجائحة كوفيد-19، والحفاظ على سلسلة متواصلة من خدمات الوقاية والتصدي، وضمان التنسيق على المستوى الوطني. وبعد نهاية السنة المالية، وافقت اليونسيف على دعم كوفاكس، ركيزة اللقاحات في إطار مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19 وتوزيع لقاحات كوفيد-19 واللوازم ذات الصلة من خلال وظيفة خدمات المشتريات التابعة لها (انظر الملاحظة 35، أحداث ما بعد إعداد بيان الميزانية).

8 - وشاركت اليونسيف في إعداد إرشادات عالمية بشأن إعادة فتح المدارس بأمان مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والبنك الدولي وبرنامج الأغذية العالمي، وبشأن الوقاية من العدوى ومكافحتها لفائدة مرافق الرعاية الصحية والمدارس والمنازل والأماكن العامة. وأطلقت اليونسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خطة العمل المشتركة من أجل اللاجئين بهدف الوصول إلى أكثر من 10 ملايين طفل لاجئ ومضيف ومذهبهم بخدمات التعليم الأساسي والمياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع وخدمات حماية الطفل، مع المساهمة في إصلاح الأمم المتحدة من خلال ترشيد التكاليف وتحسين الكفاءة.

9 - وساعدت الحلول الرقمية على التعجيل بتنفيذ برامج اليونسيف في جميع القطاعات، بما في ذلك من خلال توسيع نطاق تكنولوجيا المعلومات الآنية المتصلة بالصحة في 70 بلداً، وبوابة "جواز السفر التعليمي" القائمة على الحوسبة السحابية للحصول على المواد التعليمية الرقمية، ونظام إدارة المعلومات Primero في 43 بلداً، والحلول المتعلقة بتنفيذ آليات الحماية الاجتماعية. وقد وضعت اليونسيف وشركة مايكروسوفت وجامعة كامبريدج جواز السفر التعليمي بوصفه حلاً تكنولوجياً يهدف إلى توفير التعليم المستمر لفائدة 30 مليون طفل وشباب بغض النظر عن موقعهم. وسرعان ما تحول تركيز جواز السفر التعليمي إلى التخفيف من تأثيرات جائحة كوفيد-19 على التعليم من خلال ضمان استمرارية التعلم أثناء الجائحة.

10 - وساهمت الابتكارات من قبيل الكشف الطبي الافتراضي، وتقديم الخدمات المجتمعية، ووصفات الأدوية التي تكفي لعدة أشهر أيضاً في تحسين معدلات الاستعادة من الرعاية قبل الولادة ومعدلات اختبار فيروس نقص المناعة البشرية وعلاجه. ويرد في التقرير السنوي للمديرية التنفيذية مزيد من النتائج المتعلقة بسياق الطوارئ والنتائج البرنامجية التي حققتها اليونسيف خلال الجائحة.

11 - وكيفت اليونسيف أساليب عملها من أجل التصدي بمرونة لأثر أزمة كوفيد-19 على قوتها العاملة وعلى عملياتها (بما في ذلك المبادرات المنقحة للعمل من المنزل، والسياسات المنقحة لحماية استحقاقات الموظفين)، مع مواصلة الجهود لجعل نظمها أكثر مرونة وكفاءة وأكثر تركيزاً على الموظفين وتحسين الثقافة المؤسسية بما يتماشى مع قيم المنظمة الأساسية.

12 - وقد تجلت الجائحة بطرق مختلفة ضمن أنشطة اليونسيف خلال عام 2020. فمع تفاقم الجائحة، زاد الطلب على اللوازم لمكافحة الفيروس زيادة حادة، وأدى ذلك إلى فرض قيود على السوق، وإلى تقلب

الأسعار، وحظر الصادرات، وإقامة الحواجز اللوجستية. وأحدثت الجائحة ضغوطاً متزايدة على القدرات الإنتاجية للشركات المصنعة على الصعيد العالمي وعلى سلاسل الإمداد العالمية. ومنذ بداية نقشي الجائحة، أجرت شعبة الإمدادات التابعة لليونيسف تقييماً مستمراً للتطورات ولأثر هذه الأزمة على النقل البحري واللوجستيات وكذلك على مصادر الحصول على اللوازم الأساسية والاستراتيجية. وكانت القيود المفروضة على الشحن الجوي أكبر تحدٍ منفرد أمام عمليات اليونيسف اللوجستية حيث واجهت رحلات الركاب، التي تحمل عادة الشحنات على متنها، قيوداً وانخفاضاً في الطلب عليها. وكان الشحن البحري أقل تأثراً حيث ظلت المعدلات ثابتة على الرغم من أن انخفاض الطلب أدى إلى انخفاض وتيرة الإبحار. وبالنسبة لتدابير التصدي للجائحة نفسها، شهد الإمداد بالمواد الشحيحة مثل معدات الوقاية الشخصية، وهي أقنعة الجراحة، وأجهزة التنفس N-95، والأردية الطبية، والبذلات السابغة، والقفازات، ومستحضرات تطهير اليدين، قيوداً شديدة خلال الأشهر الأولى. ويعزى ذلك في الآن ذاته إلى الطلب المتزايد (الذي ارتفع بالنسبة لبعض المنتجات إلى 100 مرة ضعف مستوياته قبل الجائحة) وإلى القيود التي فرضتها العديد من البلدان على تصدير تلك السلع الأساسية.

13 - وعموماً، كان لجائحة كوفيد-19 أثر كبير على سلسلة الإمداد خلال عام 2020 فيما يتعلق بمعدات الوقاية الشخصية. وفي الأشهر القليلة الأولى من انتشار الجائحة، شهدت أسعار هذه المعدات زيادة كبيرة، وأسفر ذلك عن زيادة في مُهل التنفيذ، واستخدام موردين جدد (لم يتم اختبارهم)، وحالات تأخير كبير في التسليم حتى بعد انقضاء مهلة الإنجاز المتوقعة. وبالإضافة إلى ذلك، دفعت القيود المفروضة على النقل والتوزيع إلى الاحتفاظ بالمخزون داخل مواقع لم تكن دائماً بمثابة الخيار الأول للتخزين.

14 - وعلى الرغم من أن الأثر كان شديداً على الطريقة التي تنفذ بها اليونيسف أعمالها، فإن الأثر المباشر والظاهر والقابل للقياس على الأداء المالي لعام 2020 والمركز المالي في نهاية العام كان محدوداً. وعلاوة على ذلك، فإن التحديد الدقيق أو المنهجي لتأثير الجائحة ليس ممكناً تماماً ضمن البيانات المالية، وذلك لأن نظم المحاسبة والإبلاغ ليست موجهة ولا مصممة من أجل الإبلاغ عن التكاليف والإيرادات والأرصدة استناداً إلى سبب أساسي محدد، من قبيل الجائحة. وعلى الرغم من هذه القيود، يمكن تحديد اتجاهات عامة معينة.

15 - وسجلت المبالغ المردودة للجهات المانحة انخفاضاً بنسبة 31 في المائة من 14,49 مليون دولار في عام 2019 إلى 10,02 ملايين دولار في عام 2020. ويتعذر تحديد المقدار من هذه المبالغ المردودة الذي يمكن أن يعزى إلى الجائحة لأن المبالغ المردودة للجهات المانحة تحدث كجزء من العمليات العادية، وأحياناً على أساس دوري. وقد انتهت بعض دورات التمويل المتعددة السنوات في عام 2020 وتم تجهيز المبالغ المردودة للجهات المانحة.

16 - ولم يحدث أي اضمحلال في قيمة الحسابات المستحقة القبض نتيجة للجائحة إذ استمر تحصيل الأموال عند استحقاقها ولم يكن هناك ما يشير من جانب الجهات المانحة إلى عدم قدرتها على إتاحة الأموال حسبما سبق الاتفاق عليه.

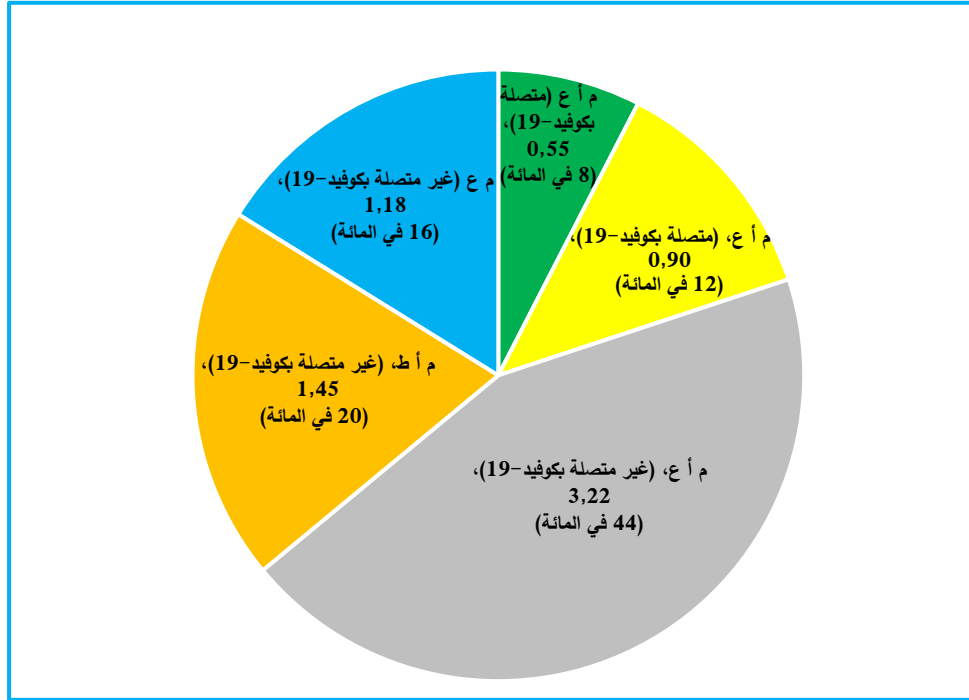
17 - وبلغت الإيرادات التي خصصتها الجهات المانحة بالكامل للأنشطة المتصلة بكوفيد-19 ما قدره 1,46 بليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، أعيدت برمجة الإيرادات المسجلة خلال السنوات السابقة نحو أنشطة الإغاثة من كوفيد-19 حيثما كان ذلك مناسباً. وبلغت المساهمات الإجمالية مستويات قياسية عالية

بالنظر إلى المساهمات في الأنشطة البرنامجية الداعمة لتدابير التصدي للجائحة، حيث بلغت الإيرادات من التبرعات 7,30 بلايين دولار (2019: 6,20 بلايين دولار). ويمكن أن يؤثر الاضطراب الاقتصادي الناجم عن الجائحة تأثيراً سلبياً على التبرعات التي ستحصل عليها اليونسيف في المستقبل.

الشكل الأول من الفصل الرابع

توزيع الإيرادات من التبرعات المتصلة بكوفيد-19 ومن التبرعات غير المتصلة بكوفيد-19

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



مختصرات: م أ ط = الموارد الأخرى - الطوارئ؛ م أ ط = الموارد الأخرى - العادية؛ م ع = الموارد العادية.

18 - وانخفضت نفقات السفر بنسبة 66 في المائة، من 164,67 مليون دولار في عام 2019 إلى 55,85 مليون دولار في عام 2020، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى حظر السفر وإلى القيود المفروضة على السفر، وإلغاء أو تأجيل السفر في مهام رسمية وتأثير الجائحة على أنماط السفر المتعلق بالاضطلاع بالمهام وبالإعادة إلى الوطن (انظر الملاحظة 27، النفقات الأخرى).

19 - وزادت أرصدة الإجازات السنوية بمقدار 41,29 مليون دولار، وهو ما يعزى إلى حد بعيد إلى تأثير عدم أخذ الموظفين استحقاقات إجازاتهم المقررة في عام 2020 نتيجة للجائحة وللقيد المفروضة على السفر كوسيلة لاحتواء الجائحة. وعلاوة على ذلك، تم تخفيف الحد العادي لترحيل أرصدة الإجازات السنوية في نهاية السنة، وأسفر ذلك عن التزامات إضافية متعلقة بالإجازات السنوية قدرها 1,35 مليون دولار في نهاية العام (انظر الملاحظة 18، الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين، للاطلاع على كامل الالتزامات).

20 - وبسبب زيادة الطلب على معدات الوقاية الشخصية، أصبح الإمداد محدوداً والقدرات الإنتاجية مقيدة، ويعزى ذلك مباشرة إلى ارتفاع الطلب في الفترة الأولى من تفشي الجائحة. ونتيجة لذلك، ارتفعت

أسعار معدات الوقاية الشخصية ارتفعا ملحوظا خلال الأشهر الثلاثة إلى الستة الأولى من تفشي الجائحة. ولدعم البلدان ذات القوة الشرائية المحدودة في الحصول على اللوازم الأساسية، استخدمت اليونيسف نهج سوق استراتيجيا يتمثل في تجميع الطلب والشراء المركزي والعمل مع الشركات المصنعة لتقاسم المخاطر والتفاوض من أجل تحديد أسعار معقولة. وعلى النحو المتوقع، بدأ الإنتاج يعود إلى طبيعته ويلبي الطلب، وبدأت أسعار تلك اللوازم الأساسية المستخدمة في جهود مكافحة كوفيد-19 تعود إلى طبيعتها بحلول الجزء الأخير من عام 2020، في حين ظل الطلب مرتفعا لأن البلدان لم تكتف بمواجهة الجائحة، وإنما استعدت أيضاً للتحصين من كوفيد-19، واستلزم ذلك أيضاً معدات الوقاية الشخصية للعاملين في المجال الصحي.

21 - وتأثرت المشاريع التي يجري تنفيذها/تصميمها سواء من الناحية المالية أو من حيث موعد الإنجاز المتوقع بسبب القيود المفروضة على الوصول المادي، ولا سيما عندما يفرض البلد المعني إغلاقا تاما لجميع الأنشطة. ولا يمكن تحديد أثر الجائحة على تلك الأنشطة كميا ضمن نطاق التكاليف المالية وذلك لأن هذه المشاريع هي عموما مشاريع متعددة السنوات ولا يزال الوقت مبكراً لتقييم الأثر الإجمالي.

22 - وقد استُخدم الحيز المكتبي في عام 2020 بدرجة أقل بكثير مقارنة بعام 2019. وبناء على ذلك، كانت مستويات تكاليف الكهرباء وغيرها من التكاليف المرتبطة بالموقع أقل من مستويات العام السابق في كثير من الحالات. وفي معظم الحالات، تم الإبقاء على عقود إيجار المباني على الرغم من أن المباني لم تكن مشغولة إلا جزئياً، وذلك لاستمرار حالة عدم اليقين بشأن القيود المحلية للإغلاق الشامل في البلدان التي تعمل فيها اليونيسف. ولئن كانت بعض المواقع تنتظر في مدى استمرار الحاجة إلى الحيز كله في المستقبل إذا أصبحت زيادة تدابير العمل عن بعد هي القاعدة، فإن مواقع أخرى قد استأجرت حيزاً إضافياً لإتاحة التباعد البدني. وبالإضافة إلى ذلك، تمت زيادة سعة المستودعات في بعض المواقع لإتاحة تدفق مزيد من المخزون المتصل بتدابير التصدي للجائحة. ولذلك، لا يمكن تقييم الأثر الإجمالي على هذه التكاليف.

23 - وفي عام 2020، قدم الموظفون والمتقاعدون مطالبات باسترداد تكاليف الرعاية الصحية أقل مما كان معتاداً في السنوات الأخيرة. وبما أن حساب التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتأثر بتكاليف الرعاية الصحية الحالية، فقد تم النظر على النحو المناسب في أثر كوفيد-19 باعتباره عاملاً قصير الأجل. وانعكست آراء الخبراء الاكتواريين المستقلين أيضاً في الافتراضات المطبقة.

24 - وكانت إمكانية الوصول مادياً إلى بعض المواقع لإجراء جرد فعلي وعمليات تحقق من الأصول محدودة في بعض المواقع بسبب القيود التي فرضتها السلطات المحلية أو من أجل ضمان سلامة الموظفين ونظرائهم الآخرين. وفي تلك الحالات، طُبقت أساليب تحقق بديلة، غير أنها كانت حالات نادرة. واستحدثت اليونيسف تطبيقاً جديداً على الأجهزة المحمولة يتيح التحقق المادي من الأصول بشكل آمن يراعي التباعد البدني.

25 - وزادت المخزونات قيد الوصول بمبلغ 91,84 مليون دولار، وهو مبلغ مرتبط بشحنات المعدات واللوازم ذات الصلة بكوفيد-19.

26 - ويستمر تقييم الأثر الطويل الأجل للدروس المستفادة من الجائحة، ومن السابق لأوانه تقييم ما إذا كانت أي تغييرات محتملة ستحدث أثراً على القيمة المحاسبية لأصول اليونيسف. وبناء على ذلك، لم تسجل

أي أحداث لاضمحلال قيمة الأصول مرتبطة بكوفيد-19 خلال الاستعراض السنوي لاضمحلال قيمة الأصول.

27 - وعلى الرغم من الأداء المالي الذي شهدته الأسواق المالية مؤخراً من جراء تداعيات كوفيد-19، لا يزال أصل حافظة رأس المال المتداول لليونيسف آمناً، ويتسق ذلك مع السياسة الاستثمارية التي تتبعها اليونيسف بشأن رأس المال المتداول، بالنظر إلى أنها تحتفظ بأصول عالية الجودة هدفها الحفاظ على المبلغ الأصل.

الاعتبارات التشغيلية الأخرى

28 - من خلال فرقة العمل المستقلة المعنية بمسائل التمييز بين الجنسين والتحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة في مكان العمل، اتخذت اليونيسف تدابير لضمان سلامة موظفيها ورفاههم، وعالجت مسائل العنصرية والتمييز داخل المنظمة وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة.

النتائج البرنامجية

الشكل الثاني من الفصل الرابع

التقدم المحرز في المجالات المستهدفة في خطة اليونسف الاستراتيجية

كفالة بقاء كل طفل ونمائه



- 30,5 مليون ولادة حية في إطار البرامج التي تدعمها اليونسف
- تحصين 17 مليون طفل ضد الحصبة
- حصول 8,7 ملايين طفل على مضادات حيوية لعلاج الالتهاب الرئوي بعد الاشتباه في إصابتهم به
- حصول 244 مليون طفل على خدمات للوقاية من التقزم وسوء التغذية
- إجراء اختبار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على 15,7 مليون فتاة و 9,7 ملايين فتى
- حصول 35,4 مليون مراهق على خدمات الوقاية من فقر الدم وسوء التغذية

لكل طفل الحق في التعلم



- إدراج 48 مليون طفل في برامج التعلم المبكر (سواء الابتدائي أو الثانوي)
- تزويد 43 مليون طفل بمواد فردية للتعليم/التعلم المبكر
- مشاركة أكثر من 7,7 ملايين طفل في برامج تنمية المهارات
- التحاق 48 مليون طفل غير ملتحق بالمدارس بالتعليم، بما في ذلك 4 ملايين طفل في أوضاع التنقل و 33 مليون طفل في حالات إنسانية

لكل طفل الحق في الحماية من العنف والاستغلال



- حصول 47,2 مليون طفل ومراهق ومقدم رعاية في الأوضاع الإنسانية على الخدمات المجتمعية للصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي
- حصول 6 ملايين مراهقة على خدمات الوقاية والرعاية في إطار مكافحة زواج الأطفال
- تسجيل ولادة 21,2 مليون طفل في 57 بلدا

طفل الحق في العيش في بيئة آمنة ونظيفة



- حصول 17 مليون شخص إضافي على خدمات المياه النظيفة
- حصول 13,4 مليون شخص إضافي على خدمات الصرف الصحي الأساسية
- نفذ 74 بلداً برامج مدمجة للأطفال تعزز القدرة على الصمود أمام تغير المناخ والتنمية القليلة الانبعاثات من الكربون
- دعمت اليونسف برامج مجتمعية لتعزيز غسل اليدين في 110 بلدان، أكثر من أي وقت مضى، مع التركيز الشديد على الرسائل المتصلة بكوفيد-19

لكل طفل الحق في التمتع بفرصة عادلة ومنصفة في الحياة



- استفادة أكثر من 130 مليون طفل وشباب من برامج التحويلات النقدية
- مشاركة 7,2 ملايين طفل في مبادرات المشاركة المجتمعية أو تولى قيادتها
- حصول 6 ملايين مراهقة على خدمات الوقاية والرعاية في إطار مكافحة زواج الأطفال، بما في ذلك من خلال مبادرات المهارات الحياتية
- استفادة 2,2 مليون طفل ذوي الإعاقة من البرامج والخدمات

الأهداف والاستراتيجيات

29 - السنة المالية قيد الاستعراض هي السنة الثالثة من خطة اليونسف الاستراتيجية للفترة 2018-2021 التي تركز على اتفاقية حقوق الطفل. وستقدم المنظمة مشروع خطتها الاستراتيجية للفترة 2022-2025 في الدورة السنوية للمجلس التنفيذي في حزيران/يونيه 2021 والصيغة النهائية لهذه الخطة في الدورة العادية الثانية للمجلس في أيلول/سبتمبر 2021. وستكون الخطة الاستراتيجية الجديدة مشفوعة بميزانية اليونسف المتكاملة للفترة 2022-2025 وبعدد من المرفقات، بما في ذلك إطار النتائج ونظريات التغيير.

الابتكارات في مجال التمويل

30 - لا تزال شُعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه تقود التنفيذ العالمي لاستراتيجية إشراك الجهات الداعمة من أجل تحفيز توليد الإيرادات في المكاتب القطرية ذات الإمكانيات العالية. ولقد بدأ العمل بالاستراتيجية بنجاح في الهند في عام 2020. وكجزء من استراتيجية اليونسف العالمية في مجال الاتصال والدعوة خلال الفترة 2018-2021، صممت اليونسف إطاراً لوضع استراتيجية إشراك الجهات الداعمة وتجريبها في عدد صغير من البلدان بحلول عام 2021. وستستفيد هذه الاستراتيجية، عند تفعيلها بالكامل في بلدان مختارة، من أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا في تكييف مشاركة الجهات الداعمة، ودمج الجهود التكميلية، وتحسين الفرص لزيادة المشاركة على أساس اهتمامات هذه الجهات وتفضيلاتها وعاداتها الرقمية.

31 - ووافق المجلس التنفيذي على إنشاء صندوق متجدد لرأس مال متداول في عام 2020، بحد أقصاه 120 مليون دولار، وذلك بغية معالجة النقص في تمويل برامج اليونسف القطرية بالتعاون في انتظار أن تصبح خطوط جمع التبرعات جاهزة. ويتيح هذا التمويل للأنشطة البرنامجية أن تبدأ دون هدر وقت التنفيذ، ولليونسف فرصة تحقيق النتائج المرجوة لصالح الأطفال. وصندوق رأس المال المتداول هو صندوق متجدد يهدف إلى تيسير التنفيذ السلس للبرامج القطرية وتوجيه تكاليف دعم البرامج، سعياً إلى التعجيل بتنفيذ البرامج أو أنشطة جمع التبرعات التي تسفر عن جمع موارد عادية إضافية لفائدة اليونسف. وتتم رسملة هذا الصندوق من جزء من إيرادات الفوائد التي تولدها اليونسف من أنشطتها الاستثمارية على مدى فترة من الزمن، وذلك إلى أن يتم بلوغ الحد الأقصى.

32 - وعلى النحو الذي أُشير إليه أعلاه بشأن تأثير جائحة كوفيد-19 على قسم العمليات في اليونسف في عام 2020، نفذت المنظمة مجموعة جديدة من أدوات إدارة الأصول، بما في ذلك التطبيقان mAsset و iPhone و Fiori، وكذلك أداة جديدة لسير العمل في مجلس حصر الممتلكات بالنسبة للتصرف في الأصول وشطبها. والتطبيق mAsset عنصر حيوي في تتبع الأصول المملوكة لليونسف أو المعارة لها، وهو يوفر للمكاتب وسيلة سهلة الاستخدام وموفرة للورق من أجل تنفيذ الإدارة اليومية للأصول. ويعزز تطبيق mAsset كفاءة الوقت المستغرق في الجرد السنوي ودقة سجلات الأصول، وذلك لأنه يلغي جميع الأنشطة اليدوية المتعلقة بالتحقق من الأصول. وتستخدم جميع مكاتب اليونسف تطبيق mAsset في الإدارة اليومية للأصول.

33 - وتحل أداة سير العمل الجديدة لمجلس حصر الممتلكات محل العمليات اليدوية القائمة على الورق أو البريد الإلكتروني، وهي توفر تحليلاً أفضل لحالات شطب الأصول أو التصرف فيها، ورؤية أفضل للمكتب المقدم للطلب ولشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، وتسرع عملية الحصول على الموافقة وتوثيق الإجراءات المنفذة، وتتيح الإنشاء الآلي لعمليات التصرف في الأصول.

34 - وخلال عام 2020، أطلقت اليونيسف أيضاً بوابة جديدة لتقديم التقارير إلى المانحين على نحو يمكنهم من الوصول إلى جميع التقارير المتعلقة بمنحهم في موقع واحد سهل الاستخدام سواء كانت تقارير عن المعلومات البرنامجية المستكملة أو بيانات نهائية مصدقة من الجهات المانحة. وقد تم حتى الآن تبادل أكثر من ألف تقرير من خلال البوابة، وحسنت البوابة الاتصالات والاتساق في الإبلاغ.

الأداء المالي: الإيرادات

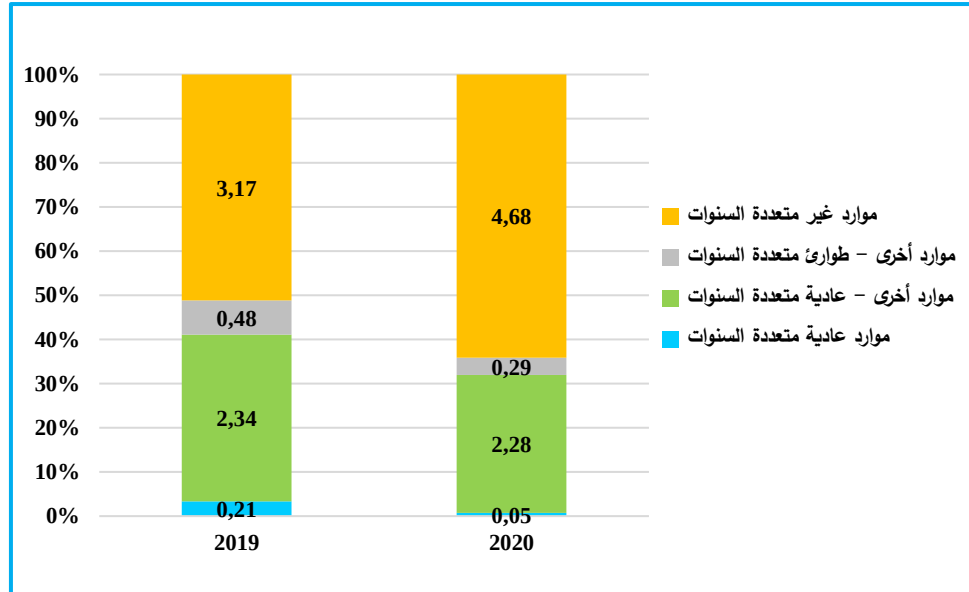
35 - على نحو ما ذكر أعلاه في المناقشة بشأن أثر جائحة كوفيد-19، جمعت اليونيسف تبرعات بمستوى قياسي عال، إذ بلغت 7,30 بلايين دولار (2019: 6,20 بلايين دولار)، ويعزى ذلك إلى تلقي مبلغ إضافي من التبرعات قدره 1,46 بليون دولار مخصص بالكامل لتدابير التصدي للجائحة من خلال تفعيل ما تملكه المنظمة من آليات التمويل المتنوعة والمبتكرة والاستفادة من شراكاتها القائمة.

36 - وتشمل إيرادات اليونيسف التبرعات المتعددة السنوات المتصلة بالاتفاقات التي تغطي فترة تزيد على سنتين، والتي شهدت نقصاً قدره 0,41 بليون دولار، أو ما يعادل نسبة 14 في المائة، لتبلغ 2,62 بليون دولار في عام 2020. ويتيح التمويل المتعدد السنوات اليقين في التخطيط للأنشطة الإنمائية، وهو مدرج ضمن احتياطات اليونيسف إلى أن يتم إنفاقه. والانخفاض في المساهمات المتعددة السنوات ناجم إلى حد بعيد عن كون عام 2021 هو العام الأخير من فترة الخطة الاستراتيجية الحالية. فاليونيسف تتلقى الإيرادات المتأتية من الموارد العادية المتعددة السنوات على وجه الخصوص في وقت مبكر من فترة الخطة الاستراتيجية (انظر أيضاً تحليل الاتجاه على مدى خمس سنوات، الوارد أدناه).

الشكل الثالث من الفصل الرابع

الإيرادات المتعددة السنوات والإيرادات غير المتعددة السنوات المتأتية من التبرعات

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



ملاحظة: الموارد العادية المتعددة السنوات تشمل الموارد العادية - البرنامجية والموارد العادية - الأخرى.

37 - وساهمت الجهات المانحة من القطاع العام بمبلغ 5,69 بلايين دولار من الإيرادات في عام 2020 (2019: 4,74 بلايين دولار)، أي ما يُعادل نسبة 75 في المائة من إجمالي الإيرادات. ويمثل ذلك زيادة بمبلغ 0,95 بليون دولار، أو نسبة 20 في المائة، مقارنة بالسنة السابقة. ومن هذا المبلغ، خُصص مبلغ 1,31 بليون دولار لأنشطة مواجهة كوفيد-19، وهو ما يمثل نسبة 90 في المائة من التمويل المخصص حصراً للتصدي للجائحة، ويرجع ذلك أساساً إلى مساهمة كل من الشراكة العالمية من أجل التعليم (239,04 مليون دولار)، وألمانيا (173,28 مليون دولار)، والولايات المتحدة (173,27 مليون دولار).

38 - وعموماً، كانت الولايات المتحدة (994,11 مليون دولار) وألمانيا (756,02 مليون دولار) والمفوضية الأوروبية (696,70 مليون دولار) والشراكة العالمية من أجل التعليم (431,47 مليون دولار) أكبر الجهات المساهمة في مجموع الإيرادات المتأتية من التبرعات.

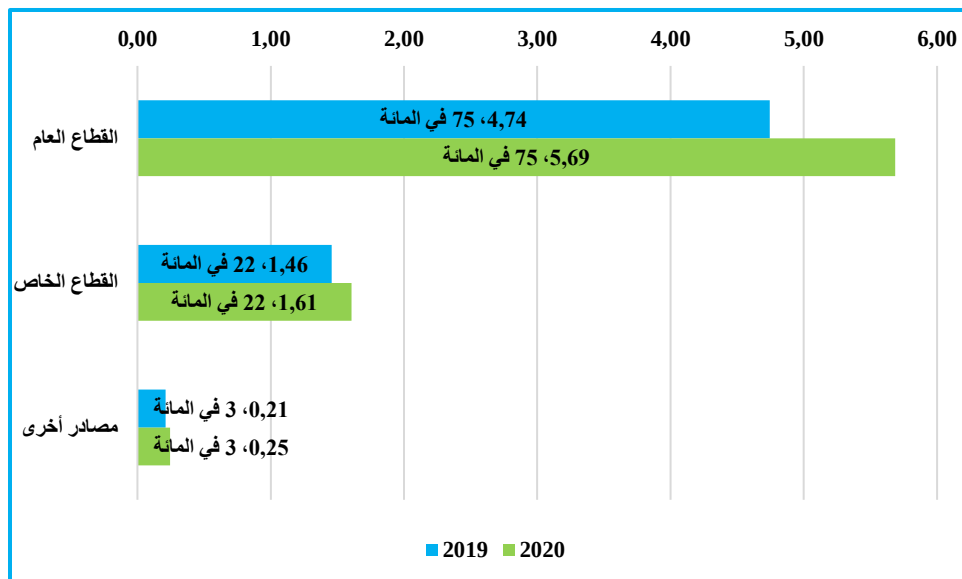
39 - وشكلت الإيرادات المتأتية من القطاع الخاص نسبة 22 في المائة (2019: 22 في المائة) من المجموع، حيث بلغت 1,61 بليون دولار (2019: 1,46 بليون دولار). ويمثل ذلك زيادة قدرها 0,15 بليون دولار، أو نسبة 10 في المائة، مقارنة بالسنة السابقة. وتشمل هذه الإيرادات المبالغ المتأتية من اللجان الوطنية والمنظمات غير الحكومية المستقلة البالغ عددها 33 منظمة والتي تسهر على تعزيز حقوق الطفل في البلدان الصناعية وتجمع الأموال لصالح برامج اليونسيف على الصعيد العالمي. وتشمل إيرادات القطاع الخاص أيضاً مبلغ 149,98 مليون دولار من التبرعات المخصصة للتصدي للجائحة، منها مبلغ 40,58 مليون دولار من صندوق الولايات المتحدة لليونسيف.

40 - وتتألف الإيرادات الأخرى من رسوم الترخيص ورسوم خدمات المشتريات وإيرادات الاستثمارات والإيرادات المتنوعة، وهي قد ظلت ثابتة عند 3 في المائة من مجموع الإيرادات، لتمثل زيادة بمقدار 34,67 مليون دولار ولتصل إلى 246,05 مليون دولار (2019: 211,38 مليون دولار).

الشكل الرابع من الفصل الرابع

الإيرادات حسب المصدر

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)

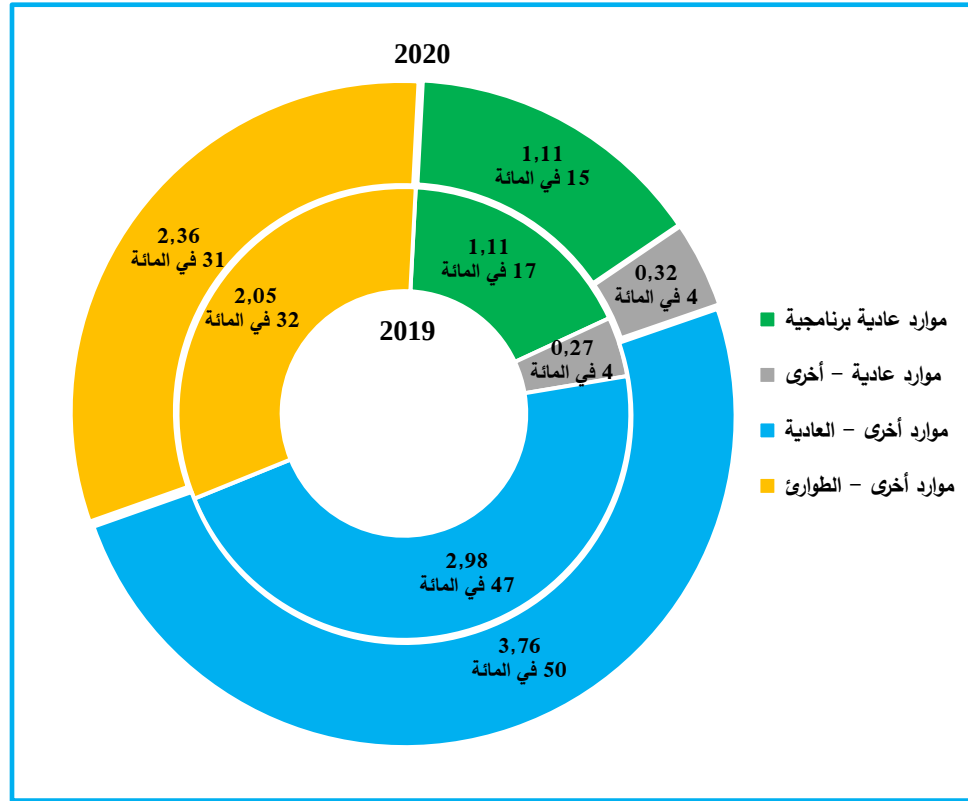


ملاحظة: يشمل القطاع العام الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والترتيبات المشتركة بين المنظمات. وتشمل الإيرادات الأخرى رسوم الترخيص ورسوم خدمات المشتريات وإيرادات الاستثمارات والإيرادات الأخرى.

41 - وتتيح الموارد العادية لليونسيف أقصى قدر من المرونة ضمن حدود نظامها المالي وقواعدها المالية. وبلغت الموارد العادية المخصصة للأنشطة البرنامجية 1,11 بليون دولار، أو ما يعادل نسبة 15 في المائة من مجموع الإيرادات، وهو المستوى نفسه المسجل في عام 2019.

الشكل الخامس من الفصل الرابع
مجموع الإيرادات حسب القطاع

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



ملاحظة: تشمل الموارد العادية - الأخرى إيرادات الاستثمار، والصناديق الاستثمارية، والعرباين المقدمة في إطار جمع الأموال، والمساهمات في تكاليف الإدارة.

42 - ويشمل مجموع الإيرادات في إطار الموارد الأخرى - العادية تمويلا مواضيعيا بمبلغ 441,14 مليون دولار أو ما يعادل نسبة 6 في المائة من مجموع الإيرادات (2019: 297,46 مليون دولار أو 5 في المائة). ويتيح التمويل المواضيعي لليونسيف مرونة الاستخدام داخل المجال المواضيعي المحدد، مثل التعليم والصحة والأنشطة الأخرى المشتركة بين القطاعات، وعلى أساس المجالات التي تكون فيها الاحتياجات أشد ويمكن فيها تحقيق أكبر الأثر. وشمل التمويل المواضيعي في عام 2020 مبلغ 86,43 مليون دولار (20 في المائة من مجموع التمويل المواضيعي) فيما يتصل بالتصدي لكوفيد-19.

43 - ومثلت الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - العادية 50 في المائة من إيرادات اليونسيف، وبلغت قيمتها 3,76 بلايين دولار (2019: 2,98 بلايين دولار). ويُعزى ذلك إلى عدة جهات مانحة، ولكن أبرزها كانت المساهمات المقدمة من ألمانيا بمبلغ 607,66 ملايين دولار للتعليم في لبنان، ولدعم برامج توفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع، وبرامج بناء القدرة على الصمود في منطقة الساحل، على سبيل المثال لا الحصر. وساهمت المفوضية الأوروبية بمبلغ 444,00 مليون دولار، بما في ذلك تمويل من أجل للمساعدة في تحسين النتائج الصحية لسكان زيمبابوي (مخصص بالكامل لمواجهة

كوفيد-19: 41,15 مليون دولار)، فيما ساهمت الشراكة العالمية من أجل التعليم بمبلغ 431,47 مليون دولار (مخصص بالكامل لمواجهة كوفيد-19: 239,04 مليون دولار).

44 - وقابل الزيادة في الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - العادية نقصان في المساهمات المقدمة من هولندا ومن البنك الدولي بمبلغ 171,92 مليون دولار و 137,82 مليون دولار على التوالي.

45 - وزادت الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - الطوارئ بمقدار 307,82 ملايين دولار، أو ما يعادل نسبة 15 في المائة، لتصل إلى 2,36 بليون دولار (2019: 2,05 بليون دولار)، وتبقى بصورة متسقة في حدود نسبة 31 في المائة من مجموع الإيرادات. ويُعزى ذلك أساساً إلى إيرادات المساهمات من الولايات المتحدة التي بلغت 673,53 مليون دولار، المخصصة أساساً للدورة الثالثة من الخطة الإقليمية للاجئين ولتعزيز القدرة على مواجهة الأزمات ودعم تعليم الأطفال في منطقة الساحل، بما في ذلك دعم تدريب المعلمين من خلال التعلم عن بعد وتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع. وقدمت المفوضية الأوروبية والمملكة المتحدة أيضاً تبرعات بقيمة 252,70 مليون دولار و 234,51 مليون دولار على التوالي، في حين سجلت اليابان ثاني أكبر زيادة في الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - الطوارئ من مبلغ 111,90 مليون دولار إلى مبلغ 180,67 مليون دولار، يعزى في معظمه إلى مساهمات قدرها 112,15 مليون دولار لتوفير التمويل الكامل لأنشطة التصدي لجائحة كوفيد-19.

46 - وترتبط الإيرادات الأخرى أساساً برسوم المناولة المتعلقة بخدمات الشراء. وفي عام 2020، تجاوزت الإيرادات الأخرى المبلغ الذي سجل في عام 2019 بمقدار 44,08 مليون دولار، ويعزى ذلك أساساً إلى زيادة إيرادات خدمات الشراء بمبلغ 63,03 مليون دولار. وقابل ذلك نقصان في إيرادات الاستثمار قدره 34,02 مليون دولار.

الجدول 1 من الفصل الرابع

اتجاه الإيرادات على مدى خمس سنوات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2019	2018	2017	2016 ^(أ)	
الإيرادات					
1 107 394	1 106 310	1 561 315	1 220 417	1 139 977	الموارد العادية - البرنامجية
73 989	63 579	66 641	57 683	50 665	الموارد العادية - الأخرى
3 763 183	2 980 924	2 941 001	3 026 270	1 859 076	الموارد الأخرى - العادية
2 357 738	2 050 081	1 926 293	2 126 629	2 015 180	الموارد الأخرى - الطوارئ
7 302 304	6 200 894	6 495 250	6 430 999	5 064 898	مجموع التبرعات
153 913	85 223	79 846	74 046	74 486	الإيرادات الأخرى
92 134	126 154	100 662	71 699	51 911	إيرادات الاستثمار
7 548 351	6 412 271	6 675 758	6 576 744	5 191 295	مجموع الإيرادات

(أ) أعيد بيان الإيرادات المتأتية من التبرعات لعام 2016 بسبب تغيير في السياسة المحاسبية.

47 - وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، نمت إيرادات اليونيسف من 5,19 بلايين دولار في عام 2016 إلى 7,55 بلايين دولار في عام 2020، مع تسجيل زيادات حادة في عامي 2017 و 2020. وتُعزى الزيادة في عام 2020 مقارنة بعام 2019 أساساً إلى الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - العادية (26 في المائة). وفي عام 2020، زادت الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - الطوارئ بنسبة 15 في المائة، حيث تم جمع أموال إضافية لتدابير التصدي الطارئة لجائحة كوفيد-19.

48 - وعلى مدى السنوات الخمس الماضية (باستثناء عام 2016) استمرت الإيرادات المتأتية من الموارد الأخرى - العادية تمثل الجزء الأكبر من مجموع الإيرادات وشهدت نمواً كبيراً من نسبة 36 في المائة في عام 2016 إلى نسبة 50 في المائة في عام 2020. وشملت الزيادات الملحوظة في اتجاه الإيرادات على مدى خمس سنوات زيادةً في عام 2017 تُعزى إلى مساهمة البنك الدولي بمبلغ 520,32 مليون دولار في التنمية الإنسانية في اليمن، المقّمة في سياق الاستجابة لحالات الطوارئ، وإلى مساهمة بمبلغ 245,58 مليون دولار للبرنامج نفسه في عام 2019.

49 - ولم تحدث تقلبات كبيرة في الموارد الأخرى - الطوارئ في فترة السنوات الخمس، غير أنه في عام 2020 تمت ملاحظة زيادة في الأموال التي تم جمعها لمواجهة كوفيد-19، وردت مناقشتها أعلاه ضمن سياق نتائج الإيرادات السنوية.

50 - وظلت إيرادات الموارد العادية ثابتة إلى حد بعيد باستثناء عام 2018 عندما تم تلقي تبرعات سخية للخطّة الاستراتيجية للفترة 2018-2021 بهدف مساعدة اليونيسف على تحسين التخطيط للأنشطة التي تعتمد على هذا المصدر من مصادر التمويل المرن. ويبين الجدول 2 من الفصل الرابع الشركاء المقّمين للموارد ومجموع إيرادات الموارد العادية المتعددة السنوات.

الجدول 2 من الفصل الرابع إيرادات الموارد العادية المتعددة السنوات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الشريك المقّم للموارد	الفترة	الإيرادات ⁽¹⁾					الاتفاق المتعدد السنوات ⁽²⁾
		2016	2017	2018	2019	2020	
السويد	4 سنوات (2018-2021)	-	-	294 355	401	689	295 445
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	3 سنوات (2018-2020)	-	-	121 817	17 819	14 262	153 898
هولندا	3 سنوات (2019-2021)	-	-	-	110 327	3 254	113 581
أستراليا	5 سنوات (2016-2020)	15 801	48 718	(3 010)	(510)	15 144	76 143
بلجيكا	4 سنوات (2017-2020)	-	71 792	(1 112)	(839)	1 180	71 021
سويسرا	3 سنوات (2018-2020)	-	-	60 718	25	102	60 845
كندا	4 سنوات (2018-2021)	-	-	47 812	1 174	(479)	48 507
الدانمرك	3 سنوات (2020-2022)	-	-	-	-	20 552	20 552
نيوزيلندا	3 سنوات (2019-2021)	-	-	-	12 136	154	12 290

الشريك المقدم للموارد	الفترة	الإيرادات ^(أ)					الاتفاق المتعدد السنوات ^(ب)
		2016	2017	2018	2019	2020	
قطر	سنتان (2019-2020)	-	-	8 000	-	-	8 000
المجموع الكلي		15 801	120 510	528 580	140 533	54 858	860 282

(أ) يتم تقييد الإيرادات، في معظمها، خلال السنة التي يوقع فيها الاتفاق، وتمثل المبالغ في السنوات الأخرى (بما في ذلك المبالغ السالبة) إعادة تقييم بسبب تقلبات أسعار الصرف للمبالغ المستحقة القبض المعترف بها كأموال نقدية يتم تحصيلها على مدى فترة التمويل الكاملة.

(ب) تستنتج بيانات الإيرادات المبالغ المشطوبة.

صرف العملات

- 51 - على غرار السنوات السابقة، حصلت المنظمة على تبرعات كان نصفها تقريبا بعملات غير دولار الولايات المتحدة، مما جعل تقييمات العملة وتقلبات صرف العملات تؤثر على مبلغ الإيرادات المسجلة. وفي عام 2020، بلغت المكاسب 108,19 ملايين دولار (2019: 1,63 مليون دولار) تُعزى في معظمها إلى تغييرات في قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل اليورو، حيث بلغت المكاسب 69,47 مليون دولار (2019: خسارة قدرها 10,88 ملايين دولار)، وإلى تغييرات في قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل الكرونة السويدية، حيث بلغت المكاسب 22,59 مليون دولار (2019: خسارة قدرها 5,06 ملايين دولار).
- 52 - وتمشيا مع النظام المالي والقواعد المالية لليونسيف، تُقيد هذه المكاسب والخسائر الناتجة عن فارق الصرف مقابل مساهمات الجهات المانحة ويتم إدراجها كجزء من الإيرادات المعترف بها.
- 53 - وترد تفاصيل مكاسب صرف العملات حسب الفئة في الجدول 3 من الفصل الرابع.

الجدول 3 من الفصل الرابع

مكاسب/(خسائر) الصرف فيما يتصل بالتبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
397	7 436	الموارد العادية - البرنامجية
24	-	الموارد العادية - الأخرى
(111)	81 524	الموارد الأخرى - العادية
1 319	19 229	الموارد الأخرى - الطوارئ
1 629	108 189	مجموع مكاسب الصرف فيما يتصل بالتبرعات

- 54 - وتقوم اليونسيف بإدارة مخاطر العملات الأجنبية بطريقة فعالة من خلال العقود الآجلة والاستثمارات الخارجية وأساليب التحوط الطبيعية. وكان لدى خزانة اليونسيف عقود فورية مفتوحة مخصصة لصرف العملات بمبلغ 95,08 مليون دولار (2019: لا شيء) حتى نهاية عام 2020. ويدرج هذا المبلغ مع الخصوم المتداولة الأخرى إلى جانب العقود الآجلة فيما يتعلق بالصناديق التي تديرها جهات خارجية.

55 - وأثمرت أنشطة التحوط المالي مكاسب من صرف العملات بلغت 59,02 مليون دولار، مقارنة بمكاسب بلغت 19,83 مليون دولار في عام 2019. وتندرج هذه المبالغ تحت بند صافي المكاسب البالغ 73,82 مليون دولار (2019: 37,57 مليون دولار) ضمن البيانات المالية، لأنها لا تتصل مباشرة باتفاقات معينة لإيرادات متأتية من المساهمات.

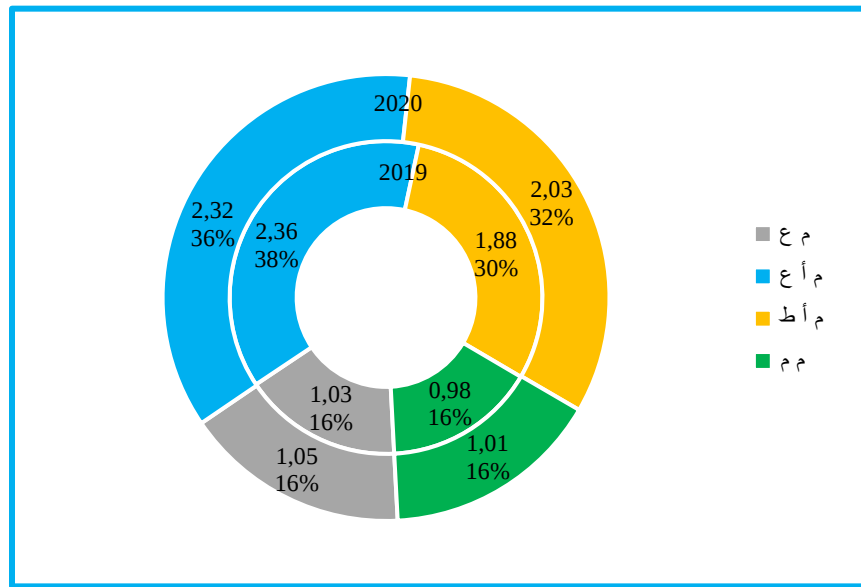
المصروفات

56 - بلغ مجموع مصروفات اليونيسف لعام 2020 ما قدره 6,41 بلايين دولار (مقابل 6,26 بلايين دولار عام 2019)، منها مبلغ 5,40 بلايين دولار يتصل بالأنشطة البرنامجية. وترد المصروفات مصنفة حسب مصدر التمويل في الشكلين السادس والسابع من الفصل الرابع.

الشكل السادس من الفصل الرابع

المصروفات حسب القطاع

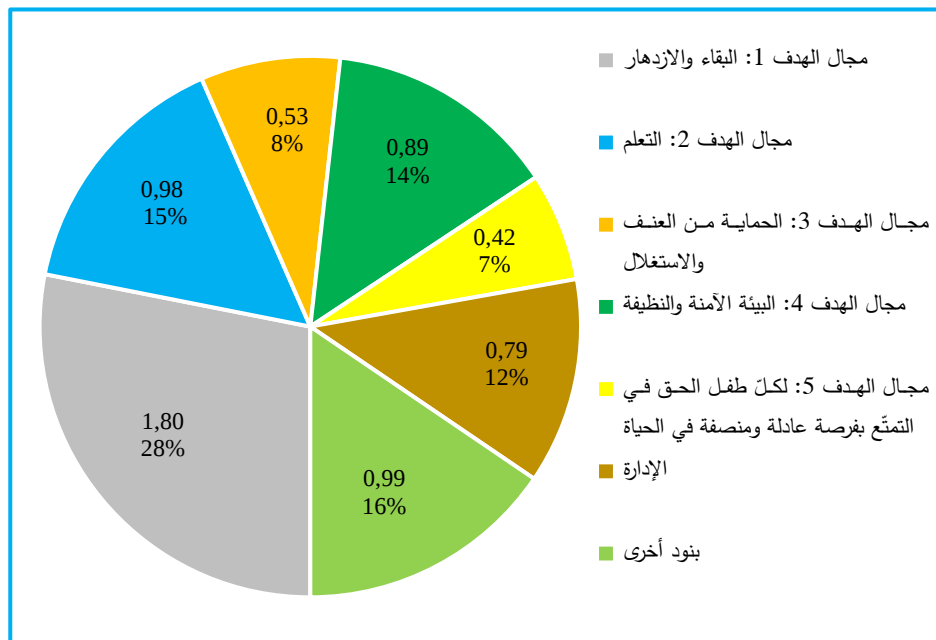
(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



المختصرات: م م = الميزانية المؤسسية؛ م أ ط = الموارد الأخرى - الطوارئ؛ م أ ع = الموارد الأخرى - العادية؛ م ع = الموارد العادية
ملاحظة: الموارد العادية تشمل الموارد العادية البرنامجية والصناديق الاستثمارية. وتندرج الموارد العادية غير البرنامجية في بند الميزانية المؤسسية.

الشكل السابع من الفصل الرابع
إجمالي المصروفات حسب مجال الهدف، 2020

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



57 - وتتألف المصروفات الإجمالية لليونيسف أساساً من مساعدات نقدية مقدمة إلى الشركاء المنفذين وإلى الجهات المستفيدة بقيمة 2,26 بليون دولار (مقابل 2,35 بليون دولار عام 2019)، أو ما يعادل نسبة 35 في المائة من إجمالي المصروفات المتكبدة؛ ومن عمليات نقل الإمدادات البرنامجية بقيمة 1,15 بليون دولار (مقابل 0,98 بليون دولار في عام 2019)، أو ما يعادل نسبة 18 في المائة من المجموع؛ ومن رواتب ومستحقات الموظفين بقيمة 1,66 بليون دولار (مقابل 1,52 بليون دولار في عام 2019).

58 - وانخفض إجمالي المساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين وإلى الجهات المستفيدة بمقدار 87,42 مليون دولار، أو ما يعادل نسبة 4 في المائة في عام 2020. وتألف هذا الانخفاض من نقصان بمبلغ 118,32 مليون دولار من التحويلات إلى الشركاء المنفذين؛ قابلته زيادة بمبلغ 30,90 مليون دولار في التحويلات النقدية المقدمة مباشرة إلى الجهات المستفيدة.

59 - ويعزى الانخفاض في المساعدة النقدية إلى مختلف الدورات البرنامجية، التي تشهد خلالها بعض المناطق زيادات، بينما تشهد مناطق أخرى نقصاناً. ففي نيجيريا على سبيل المثال، انخفضت في عام 2020 التحويلات النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين للقضاء على شلل الأطفال وذلك بسبب تصنيف نيجيريا كبلد خالٍ من فيروس شلل الأطفال البري في آب/أغسطس 2020. وفي الوقت نفسه، سجل لبنان زيادة كبيرة قدرها 31,31 مليون دولار تشمل تحويلات نقدية إلى الشركاء المنفذين، بما في ذلك ما يتعلق منها باستجابة وزارة التعليم لأزمة اللاجئين وبالخطة الإقليمية للاجئين وتعزيز القدرة على مواجهة الأزمات.

60 - وزادت تحويلات الإمدادات البرنامجية بمقدار 164,11 مليون دولار لتصل إلى 1,15 بليون دولار (مقابل 0,98 بليون دولار في عام 2019) استجابة للأنشطة المتعلقة بجائحة كوفيد-19. ولوحظت هذه

الزيادات في معظم المكاتب حيث سجلت إثيوبيا زيادة بمبلغ 18,93 مليون دولار تتصل أساسا ببرامج التغذية للاستجابة لحالات الطوارئ الصحية والتغذية وبالانتهاء من بناء المدارس.

61 - وسجلت بوركينا فاسو وأفغانستان أيضا زيادة في نقل الإمدادات البرنامجية من مبلغ 13,39 مليون دولار إلى مبلغ 26,68 مليون دولار، ومن مبلغ 11,57 مليون دولار إلى مبلغ 52,29 مليون دولار على التوالي. وفي بوركينا فاسو، دعمت اليونيسف وزارة التعليم في تنفيذ برنامج مدرسي آمن. وكانت الزيادة في أفغانستان تتعلق أساسا بالاستجابة الطارئة لكوفيد-19 وبمشروع في مجال تأهب النظام الصحي بمبلغ قدره 7,34 مليون دولار.

62 - وانخفضت خدمات الخبراء الأخرى المتصلة بالبرامج بمبلغ 50,95 مليون دولار، أو ما يعادل نسبة 11 في المائة. وبالمقارنة مع عام 2019، كان نصف الانخفاض تقريبا يتعلق ببرنامج القضاء على شلل الأطفال حيث انخفضت المصروفات بمقدار 7,10 مليون دولار في أفغانستان وبمقدار 7,05 مليون دولار في نيجيريا وبمقدار 3,42 مليون دولار في باكستان. وقد تأجلت البرامج في أفغانستان وباكستان خلال عام 2020 بسبب جائحة كوفيد-19، وهو ما يفسر انخفاض المصروفات. وفي نيجيريا، تم القضاء على شلل الأطفال خلال العام، ويظهر ذلك في انخفاض المصروفات. وتشمل مصروفات الخدمات الفنية وخدمات الخبراء المتصلة بالبرامج الرسوم المدفوعة لأطراف ثالثة لقاء الخدمات المهنية والاستشارية المتصلة بالأنشطة البرنامجية، والدعم التقني في مجالات برنامجية بعينها، وغير ذلك من الخدمات البرنامجية.

الجدول 4 من الفصل الرابع

اتجاه المصروفات على مدى خمس سنوات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2019	2018	2017	2016	
					المصروفات
2 264 525	2 351 947	2 263 176	2 224 658	1 971 636	مساعدات نقدية
1 145 741	981 634	986 908	1 086 237	1 139 096	نقل الإمدادات البرنامجية
1 657 747	1 519 506	1 416 290	1 310 272	1 207 855	استحقاقات الموظفين
25 076	23 890	21 914	18 800	26 623	الاستهلاك والإهلاك
888 734	909 402	847 621	746 885	677 270	المصروفات الأخرى
421 904	472 859	431 201	473 688	422 247	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج
2 106	2 385	2 647	2 893	3 124	تكاليف التمويل
6 405 833	6 261 623	5 969 757	5 863 433	5 447 851	مجموع المصروفات

63 - وإجمالا، زاد مجموع المصروفات في السنوات الخمس كلها، بنسبة متوسطة قدرها 5 في المائة وذلك بسبب التوسع في عمليات منظمة اليونيسف. ولا يزال هيكل المصروفات متسقا نسبيا خلال الفترة 2016-2020.

64 - وعلى الرغم من انخفاض تحويل المساعدات النقدية في عام 2020، زادت هذه النفقات أكثر من غيرها بالقيمة المطلقة وبمقدار 292,89 مليون دولار في الفترة من عام 2016 إلى عام 2020، وسجلت

زيادة متوسطها 5 في المائة. وهذا يعكس الزيادات في الاستجابات لا تزال تتم في معظمها من خلال طرائق التحويل النقدي مع الشركاء المنفذين.

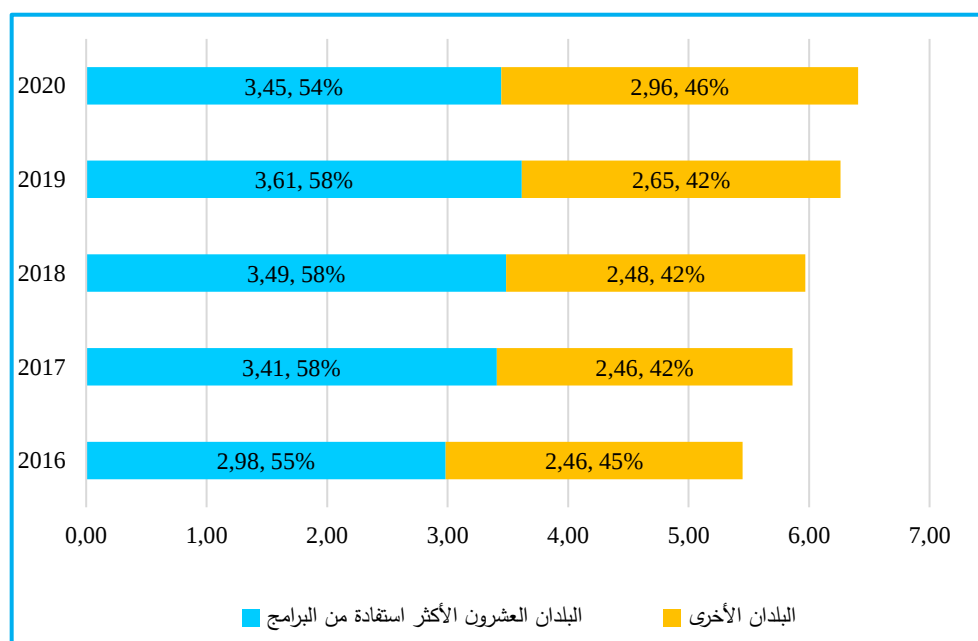
65 - وازداد نقل الإمدادات البرنامجية في عام 2016، لكنه انخفض في الفترة من عام 2017 إلى عام 2019، ومع ذلك سُجلت زيادة كبيرة بنسبة 17 في المائة في عام 2020 مقارنة بعام 2019 تُعزى إلى أنشطة الاستجابة لجائحة كوفيد-19، مثلما يظهر من المناقشة الواردة أعلاه.

66 - وظلت المصروفات المتعلقة بخدمات الخبراء الأخرى المتصلة بالبرامج مستقرة على مدى الفترة 2016-2020، حيث استأثرت بنسبة تتراوح بين 7 و 8 في المائة من مجموع النفقات. وسُجلت باكستان أكبر زيادة، حيث انتقل المبلغ من 29,78 مليون دولار في عام 2016 إلى 67,51 مليون دولار في عام 2020، وتُعزى هذه الزيادة إلى برنامج القضاء على شلل الأطفال. وسُجلت زمبابوي والهند نقصانا في الفترة من عام 2016 إلى عام 2020 بمبلغ 20,96 مليون دولار وبمبلغ 21,61 مليون دولار على التوالي، مرّة إلى إنجاز مشاريع رئيسية مثل السياسات والإدارة في مجال الصحة وبرامج الحماية الاجتماعية.

الشكل الثامن من الفصل الرابع

مجموع المصروفات في البلدان العشرين الأكثر استفادة من البرامج

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



67 - واستأثرت البلدان العشرين الأكثر استفادة من البرامج بنسبة 54 في المائة من مصروفات المنظمة في عام 2020. وشهد تكوين البلدان تغيرا خلال الفترة من 2017 إلى 2019، فيما شهد قسط المصروفات المتكبدة في تلك البلدان زيادة ليصل إلى 58 في المائة. ويمكن تفسير هذه الزيادة من عام 2017 إلى عام 2019 عموما بتوسيع نطاق الاستجابة لحالات الطوارئ في بلدان مثل اليمن وبنغلاديش، حيث ارتفعت المصروفات بأكثر من الضعف، إذ سُجلت اليمن زيادة من 148,11 مليون دولار في عام 2016 إلى 490,23 مليون دولار في عام 2020، فيما سُجلت بنغلاديش زيادة من 55,26 مليون دولار إلى 183,57

مليون دولار في عام 2020. وواصل لبنان ونيجيريا تسجيل نفقات كبيرة بمتوسط قدره 317,01 مليون دولار و 260,27 مليون دولار على التوالي خلال فترة السنوات الخمسة. ومع ذلك، سجل عام 2020 انخفاضا إلى حدود 54 في المائة، وهو أدنى مستوى خلال فترة السنوات الخمسة.

الفائض لدى اليونيسف وصافي أصولها

68 - على النحو المشار إليه أعلاه، تُقدّم نسبة 36 في المائة من التبرعات لليونيسف إلى البرامج المتعددة السنوات، حيث يتم عموما تقييد الإيرادات لدى توقيع اتفاق وتكبد مصروفات على مدى الفترة البرنامجية المقررة وهي سنتان أو أكثر. ومن ثم كثيرا ما تظهر الإيرادات والمصروفات في سنوات مختلفة، ويمثل صافي أصول اليونيسف حسب نوع الصندوق، كما هو معلن في الملاحظة 36، المعلومات القطاعية، التمويل المضمون المتاح للأنشطة البرنامجية في السنوات المقبلة، وذلك وفقا للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة وإعلانات التبرع.

69 - وبشكل عام، سجلت اليونيسف فائضا قدره 1,22 بليون دولار في عام 2020 (مقارنة بمبلغ 188,21 مليون دولار في عام 2019)، وهو ما يضاف إلى صافي أصولها (الاحتياطيات). ويتعلق الفائض إلى حد كبير بموارد أخرى مخصصة لأنشطة محددة يجري بعضها على مدى عدة سنوات، بينما يتم تقييد بالإيرادات بالكامل في وقت توقيع الاتفاق. ويتعلق مبلغ إجمالي قدره 1,05 بليون دولار باتفاقات الموارد الأخرى التي تم إنشاؤها وبالإيرادات المدرجة في القيود في كانون الأول/ديسمبر 2020. وانخفض احتياطي الموارد العادية إلى 647,40 مليون دولار في عام 2020 من 856,67 مليون دولار في عام 2019.

المركز المالي

70 - في نهاية عام 2020، بلغت قيمة مجموع أصول اليونيسف 13,02 بليون دولار (مقابل 11,17 بليون دولار في عام 2019)، على النحو المبين في الجدول 5 من الفصل الرابع.

الجدول 5 من الفصل الرابع

بيان المركز المالي: الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق			
بـدولارات			
النسبة المئوية	الولايات المتحدة	2019	2020
الأصول			
(11)	(86 046)	796 303	710 257
النقدية ومكافئات النقدية			
8	287 047	3 489 431	3 776 479
الحسابات المستحقة القبض (المتداولة وغير المتداولة)			
(7)	(59 932)	850 909	790 977
سُلف المساعدة النقدية			
99	377 536	380 389	757 925
المخزونات			
23	1 064 870	4 725 375	5 790 245
الاستثمارات (المتداولة وغير المتداولة)			

الفرق			
بـدولارات			
النسبة المئوية	الولايات المتحدة	2019	2020
40	265 145	670 978	936 122
(1)	(1 862)	256 576	254 714
(38)	(1 680)	4 401	2 721
17	1 845 077	11 174 362	13 019 440

النقدية والاستثمارات

71 - جزء كبير من الأصول التي تديرها اليونيسف دعماً لأنشطتها المؤسسية والبرنامجية يتألف من النقدية والاستثمارات التي تبلغ قيمتهما 6,50 بلايين دولار (مقابل 5,52 بلايين دولار في عام 2019). ومعظم الأصول النقدية والاستثمارية هي استثمارات منخفضة المخاطر في شكل صكوك ثابتة الإيرادات، من قبيل السندات والودائع لأجل.

72 - وتقع على عاتق اليونيسف مسؤولية كفالة استثمار أموالها بطريقة تدعم السيولة القصيرة الأجل لتلبية الاحتياجات المؤسسية والبرنامجية، وتعزز استدامة عمليات المنظمة في الأجل الطويل من أجل دعم تنفيذ خططها الاستراتيجية. وتكفل فلسفة واستراتيجيات الاستثمار الحفاظ على رأس المال بالحد من التعرض دون داعٍ إلى خسارة أو اضمحلال في القيمة مع الحفاظ على توقعات معقولة في تحقق قدر لا بأس به من العائدات أو ارتفاع القيمة.

73 - وتدير اليونيسف المخاطر المتعلقة بحافطة استثماراتها باستخدام أدوات مالية مختلفة قصيرة الأجل وأخرى طويلة الأجل. فاستراتيجية الاستثمار القصير الأجل مصممة للتركيز على السلامة والسيولة مع تحقيق معدلات عائد معقولة، ويتم ذلك عن طريق الاستثمار في الأصول المالية العالية التصنيف بالنقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والأسواق الناشئة. وتقوم الاستراتيجية طويلة الأجل، في المقام الأول، على الاستثمار في السندات المتداولة.

74 - ويشير النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف إلى أنه يتعين على المراقب المالي، بغية كفالة السيولة، أن يحافظ على الأرصدة النقدية في المستويات التي أقرها المجلس التنفيذي. ولم يطرأ أي تغيير على الطريقة التي تدير بها اليونيسف رأس مالها في عام 2020.

75 - وتحفظ اليونيسف باحتياطات الخصوم طويلة الأجل المتعلقة بالموظفين، مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأغراض أخرى أقرها المجلس التنفيذي، بلغ مجموعها في نهاية العام 901,40 مليون دولار (مقابل 820,03 مليون دولار في عام 2019).

المستحقات والأصول الأخرى

76 - يقدم الشركاء في التمويل لليونيسف اتفاقات متعددة السنوات تُعد ضرورية للتخطيط للمستقبل وتبرهن على التزام الجهات المانحة الطويل الأجل بتحقيق نتائج لصالح الأطفال. وارتفعت المساهمات المستحقة القبض إلى 3,69 بلايين دولار في عام 2020 (مقابل 3,33 بلايين دولار في عام 2019)، ويتشمل بالأساس مساهمات متعددة السنوات للأنشطة البرنامجية في عام 2020 والسنوات اللاحقة.

واستأثرت هذه الحسابات المستحقة بنسبة 61 في المائة من مجموع الاشتراكات المستحقة القبض، بعد أن كانت 70 في المائة في السنة السابقة بسبب اتفاقات الاستجابة لجائحة كوفيد-19 المبرمة لفترات تقل عموماً عن سنتين. وبالمثل، ارتفعت المساهمات الاختيارية المستحقة القبض إلى 81 في المائة (مقابل 70 في المائة في عام 2019).

77 - أما الأصول الأخرى التي تبلغ قيمتها 936,12 مليون دولار (مقابل 670,98 مليون دولار في عام 2019)، فتتعلق أساساً بأنشطة خدمات الشراء المتكررة على النحو المبين في الملاحظة 11 على البيانات المالية.

السلف النقدية

78 - السلف النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين التي لم ترد بشأنها تقارير تنفيذ في نهاية العام سجلت نقصاناً بمبلغ 59,93 مليون دولار لتصل إلى 790,98 مليون دولار في عام 2020 (مقابل 850,91 مليون دولار في عام 2019)، وذلك تمشياً مع النقصان الإجمالي في التحويلات النقدية. ولا توجد سلف نقدية قديمة مستحقة السداد وجديرة بالذكر، سواء احتسبت على أساس فردي أو إجمالي. وتمثل الأرصدة التي تزيد عن تسعة أشهر إجمالاً نسبة 2 في المائة من مجموع السلف النقدية.

المخزونات

79 - تحتفظ اليونيسف بمخزون لأغراض برنامجية، لتوزيعها على الجهات المستفيدة والشركاء المنفذين. وتضاعف تقريباً إجمالي مخزون اليونيسف في جميع أنحاء العالم ليصل إلى 757,93 مليون دولار بعد أن كان يبلغ 380,39 مليون دولار في عام 2019. وقد تم الاحتفاظ بالمخزون في 189 موقعاً داخل 65 بلداً، وهو ما يمثل زيادة قدرها 5 مواقع و 7 بلدان، تعزى أساساً جائحة كوفيد-19 العالمية التي ورد ذكرها آنفاً والتي تطلبت من المكاتب شراء المزيد من الإمدادات استجابة للحاجة العالمية. وشمل مخزون المنظمة في نهاية عام 2020 مخزونات كبيرة من معدات الوقاية الشخصية والمحاقن اللازمة للاستجابة لجائحة كوفيد-19، بالإضافة إلى المواد الغذائية العلاجية واللوازم الطبية ولوازم الصرف الصحي للبرمجة العادية.

80 - وتقوم اليونيسف بتتبع السلع العابرة من الموردين ومن المستودعات الخاضعة لرقابة اليونيسف إلى الشركاء المنفذين على حدة، حيث توفر هذه المعلومات الإضافية معرفة مهمة فيما يتعلق بإمكان السلع الخاضعة لرقابة اليونيسف. وكانت هناك إمدادات إجمالية بمبلغ 100,47 مليون دولار (مقابل 69,32 مليون دولار في عام 2019) من إجمالي المخزون في حالة عبور من الموردين إلى المواقع الخاضعة لسيطرة اليونيسف، وإمدادات بمبلغ 91,11 مليون دولار (مقابل 30,42 مليون دولار في عام 2019) في حالة عبور إلى الشركاء المنفذين وفيما بين مستودعات اليونيسف ومنشأتها.

81 - وتم الاحتفاظ بإمدادات بقيمة 47,44 مليون دولار (مقابل 50,08 مليون دولار في عام 2019) كمخزون احتياطي "مجهّز مسبقاً" لحالات الطوارئ المفاجئة.

82 - وأدرجت تحت بند المخزون في نهاية العام تكاليف برامج التشييد غير المكتمل للمرافق الجديدة التي لم يتم تسليمها بعد إلى الحكومات والمجتمعات المحلية، والتي تشمل أساساً نظم إمدادات المياه والنظافة الصحية والصرف الصحي (12,14 مليون دولار)، والتشييد البرنامجي المتصل بسلسلة الإمداد (3,39 ملايين دولار)، وتتركز أساساً في أفريقيا والشرق الأوسط.

الخصوم

83 - تُعرّف الخصوم بأنها التزامات حالية من كيان نتيجة أحداث سابقة، يُتوقع أن تسفر تسويتها عن تدفق موارد من ذلك الكيان في شكل منافع اقتصادية أو خدمات ممكنة. وبلغ مجموع خصوم اليونيسف في نهاية العام 4,12 بلايين دولار (مقابل 3,44 بلايين دولار في عام 2019)، وهي تتصل إلى حد كبير باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة البالغة 1,89 بليون دولار (مقابل 1,63 بليون دولار في عام 2019)، وبالأموال المحتفظ بها لحساب جهات أخرى بقيمة 1,42 بليون دولار (مقابل 1,15 بليون دولار في عام 2019). ويرد بيان الخصوم مفصلاً في الجدول 6 من الفصل الرابع وفي الفقرات التي تليه.

الجدول 6 من الفصل الرابع

بيان المركز المالي: الخصوم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق				
بـدولارات				
النسبة المئوية	الولايات المتحدة	2019	2020	
الخصوم				
(19)	(72 511)	388 958	316 447	حسابات مستحقة الدفع
18	2 224	12 652	14 876	التبرعات المحصلة مقدماً (المتداولة وغير المتداولة)
23	269 417	1 154 427	1 423 844	الأموال المحتفظ بها لحساب جهات أخرى
				التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين
16	257 157	1 631 156	1 888 313	الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)
87	220 958	255 222	476 180	الخصوم والمخصصات الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)
20	677 245	3 442 415	4 119 660	مجموع الخصوم

الأموال المحتفظ بها لحساب جهات أخرى

84 - كما ذكر أعلاه، يشمل إجمالي الخصوم حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 مبلغ 1,42 بليون دولار (مقابل 1,15 بليون دولار في عام 2019) يُمثل الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة، وفي مقدمتها الحكومات والمنظمات التي طلبت من اليونيسف شراء لوازم للأنشطة التي تعود بالنفع على الأطفال وتكمل برامج اليونيسف.

85 - وزادت الأموال المودعة لحساب جهات أخرى زيادة كبيرة في عام 2020، مدفوعة بما سُجِّل حتى نهاية العام من زيادة في عدد المعاملات الجارية وفي ودائع الشركاء من أجل الحصول على خدمات الشراء والتمويل الكبير لمنصة تشغيل معدات سلسلة أجهزة التبريد التابعة لتحالف غافي للقاحات.

الاستحقاقات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

86 - توفر اليونيسف لموظفيها استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيرها من استحقاقات الموظفين. وقدّر تقييم أجرته شركة خارجية لنهاية عام 2020 الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بقيمة

1,71 بليون دولار (مقابل 1,50 بليون دولار في عام 2019)، وقد جرى تقييد هذا المبلغ كاملاً بوصفه خصماً في البيان المالي لليونيسف (انظر الملاحظة 18، الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين).

87 - وشهد التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى زيادة ملحوظة في عام 2020، مردّها إلى مزيج من نتائج الدراسة الاكتوارية التي أجرتها الشركة الخارجية، وكذلك الزيادة الملحوظة في الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية التي نوقشت أعلاه.

88 - والخسائر الاكتوارية التي تبلغ 109,53 ملايين دولار، والمدرجة مباشرة في صافي الأصول، تعزى أساساً إلى انخفاض معدل الخصم المطبق في عملية التقييم، الذي قابله جزئياً ارتفاع اتجاه الرعاية الصحية.

الجدول 7 من الفصل الرابع

احتياطيات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وانتهاء الخدمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	خطة التأمين الصحي	نهاية الخدمة	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة	تعويضات العاملين	المجموع
الخصوم في عام 2018	(818,35)	(468,82)	(105,05)	(1,83)	(1 408,76)
الخصوم في عام 2019	(812,24)	(536,41)	(126,87)	(4,43)	(1 496,48)
الخصوم في عام 2020	(922,49)	(618,43)	(143,33)	(4,45)	(1 706,79)
الوضع التمويلي	633,76	140,19	123,68	-	897,63
النسبة المئوية الممولة	69	23	86	-	53

89 - لدى اليونيسف ما مقداره 897,63 مليون دولار (مقابل 817,85 مليون دولار في عام 2019) في احتياطياتها للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وإنهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى بغية الوفاء بتلك الالتزامات، وهي تواصل ادخار مزيد من الأموال، التي تتأتى أساساً عن طريق فرض ضرائب إضافية على المرتبات للوفاء بتلك الالتزامات عند استحقاقها. وشهد إجمالي التمويل كنسبة مئوية من التزامات استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل انخفاضاً في عام 2020 بسبب الخسارة الاكتوارية، ولكنه لا يزال يعكس وضعاً تمويلياً قوياً يزيد على 50 في المائة في نهاية العام. وتتسبب المكاسب والخسائر الاكتوارية في تقلب الوضع التمويلي والخصوم عاماً بعد عام.

90 - ويدير مدير استثمارات خارجي جزءاً من أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، المحتفظ بها في الاحتياطي المتعلق بهذا التأمين، وذلك بهدف تحقيق عوائد تسهم في التمويل الطويل الأجل للخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وفي نهاية العام، بلغت قيمة الاستثمارات التي يديرها مدير الصندوق الخارجي 614,45 مليون دولار (مقابل 541,15 مليون دولار في عام 2019). وتعزى الزيادة المسجلة في القيمة العادلة للاستثمارات في نهاية العام أساساً إلى زيادة القيمة العادلة الموجبة في الأسهم البالغة 46,64 مليون دولار (مقابل 41,99 مليون دولار في عام 2019) وأدوات الدخل الثابت البالغة 35,37 مليون دولار (مقابل 12,42 مليون دولار في عام 2019) في نهاية العام. ولم تُستثمر في عام 2020 أي أموال جديدة في حافظة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الخارجية.

91 - وكانت اليونيسف أيضا تحتفظ بمبلغ 91,59 مليون دولار (مقابل 99,42 مليون دولار في عام 2019) من الأصول المتعلقة بمشتقات عقود آجلة في إطار استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي يديرها مدير الاستثمار الخارجي، وقامت إلى جانب ذلك بتعويض الخسارة المتكبدة في العقود الآجلة بمبلغ 92,10 مليون دولار (مقابل 99,59 مليون دولار في عام 2019)، مما أسفر عن خسارة صافية قدرها 0,51 مليون دولار (مقابل 0,17 مليون دولار في عام 2019).

الخصوم والمخصصات الأخرى

92 - اليونيسف لديها التزامات ثابتة بموجب عقود تبلغ 145,55 مليون دولار (مقابل 39,88 مليون دولار في عام 2019) مدرجة في التزامات أخرى تعهدت بموجبها اليونيسف بشراء كميات دنيا من طلبات اللقاحات بموجب اتفاقات ثابتة طويلة الأجل. وأكملت اليونيسف اتفاقيين جديدين طويلي الأجل في عام 2020 مع موردي لقاح الإيبولا PCV، ولقاح شلل الأطفال.

93 - واحتفظت اليونيسف أيضا بمبلغ 95,08 مليون دولار (مقابل لا شيء في عام 2019) من عقود الصرف الأجنبي الفورية المدارة داخليا في نهاية العام.

أداء الميزانية

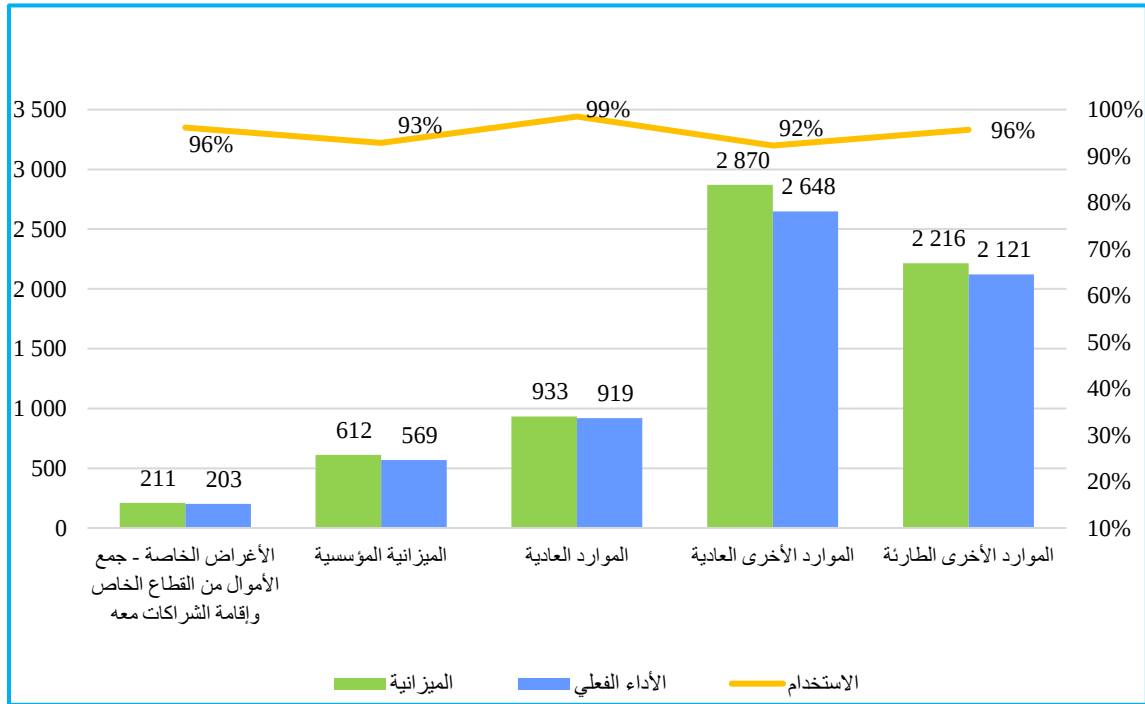
94 - يتضمن بيان مقارنة الميزانية بالمبالغ المخصصة الفعلية المنفقة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر (البيان الخامس) مقارنةً بين ميزانيات اليونيسف، والتي وافق عليها المجلس التنفيذي، وبين المبالغ الفعلية المتكبدة في إطارها. وبخلاف البيانات المالية الأخرى، التي تعد على أساس الاستحقاق الكامل في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يُعدّ البيان الخامس ويُعرض على أساس نقدي معدل. وتتضمن الملاحظة 4 من البيانات المالية تعاريف مختلف تصنيفات الميزانية.

التغيرات من الميزانية الأصلية إلى الميزانية النهائية

95 - يُقر المجلس التنفيذي ميزانيات اليونيسف الخاصة بمختلف البرامج، رهنا بتوافر التمويل. وتشمل الميزانية الأصلية المبالغ المعتمدة المتعلقة بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى المرصودة أصلا للسنة الجارية. وتمثل الميزانية النهائية المساهمات المحصلة مقابل الحد الأعلى الذي وافق عليه المجلس التنفيذي والمقرر للسنة التقويمية.

الشكل التاسع من الفصل الرابع
أداء الميزانية مقارنة بالمبالغ الفعلية المنفقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



النفقات الفعلية من الميزانية

96 - بلغ مجموع الميزانية المستخدمة في عام 2020 ما مقداره 6,46 بلايين دولار، أو ما نسبته 94 في المائة من الميزانية النهائية. ورغم آثار جائحة كوفيد-19 العالمية على تنفيذ برامج اليونسيف في عام 2020، كان معدل الاستخدام مرتفعاً، وقد تراوح بين 92 في المائة بالنسبة للموارد الأخرى - العادية و 99 في المائة بالنسبة لاستخدام الموارد العادية. وبلغت نفقات الميزانية الفعلية الممولة من الموارد العادية 819,75 مليون دولار للبرامج القطرية، و 64,49 مليون دولار للبرامج العالمية والإقليمية، وبلغت نسبة استخدام الميزانية النهائية فيما يتعلق بالموارد العادية عموماً 99 في المائة.

97 - وكان أثر جائحة كوفيد-19 واضحاً في جميع عمليات تنفيذ برامج اليونسيف في عام 2020، مما أدى إلى التمديد بشكل مبرر في آجال تنفيذ البرامج مع الجهات المانحة عند الاقتضاء. وأعلنت جميع المكاتب في حالة طوارئ لأنها كانت تعمل على تلبية الحاجة الملحة في إبقاء انتشار الفيروس منخفضاً. ونتيجة لذلك، لم يكن هناك فرق كبير بين برامج الطوارئ والبرامج غير الطوارئ على مستوى عال في عام 2020. فعلى سبيل المثال، علقت القيود في البداية أو أخرت استيراد الإمدادات المشتراة والأدوية الأساسية واللقاحات ومعدات سلسلة أجهزة التبريد، كما جاء في المناقشة الواردة آنفاً. وتأخرت الأنشطة الميدانية وتم الحد من تعرض الموظفين والمشاركين في البرامج، وذلك في محاولة للحد من انتشار الفيروس. وفي بعض المكاتب، دعت اليونسيف إلى إعادة فتح قنوات نقل إمدادات الطوارئ، وفي بعض الحالات، لم يكن ذلك متاحاً إلا في نهاية عام 2020. ومع ذلك، تحققت مستويات عالية من استخدام الموارد

92) في المائة للموارد الأخرى - العادية و 96 في المائة للموارد الأخرى - الطارئة)، وذلك بعد أن وضعت المكاتب نهجا بديلة لتنفيذ البرامج، وأدخلت بروتوكولات للتباعد الاجتماعي، وغير ذلك من تدابير المواءمة مع الجائحة، أو قامت بإعادة تخطيط الأنشطة.

98 - وتشمل الموارد العادية أيضا صندوق برامج الطوارئ الذي يوفر للمديرة التنفيذية آلية لتفعيل استجابة اليونيسف لحالات الطوارئ قبل تلقي التبرعات من الشركاء في التمويل، ولا يتجاوز في أي وقت من الأوقات 75 مليون دولار. وبلغ المبلغ المستخدم في عام 2020 ما قدره 34,81 مليون دولار.

99 - ويعزى الفرق في الميزانية المؤسسية البالغ 43,82 مليون دولار أساسا إلى المشاريع الاستثمارية المتعددة السنوات الجاري تنفيذها حتى نهاية عام 2021، التي تتماشى مع فترة الخطة الاستراتيجية. ويشمل ذلك المشاريع ذات الكفاءة الإيكولوجية التي تأخرت بسبب جائحة كوفيد-19.

الإفصاح التطلعي للبيانات المالية

100 - تشمل مناقشة الإدارة وتحليلها بيانات ومعلومات تطلعية حول توقعات المنظمة وتوجهاتها وعملياتها ونتائجها المالية المقبلة المعرضة للمخاطر وما تواجهه من حالات عدم اليقين ومن الافتراضات.

آفاق عام 2021 وما بعده

101 - عام 2021 هو العام الرابع والأخير من خطة اليونيسف الاستراتيجية للفترة 2018-2021. وشهدت الخطة العديد من التحولات الهامة في كيفية صياغة اليونيسف لاستراتيجيتها على مستوى العالم. فأولا، شكّلت صياغة مجالات الأهداف المتعلقة بالاحتياجات الإنمائية الشاملة وحقوق الطفل تحولا عن النهج المنعزل نحو التركيز بقوة على البرمجة المتعددة القطاعات. وتتمثل الخطوة الثانية إلى الأمام في وضع تصور للمسائل الجنسانية والعمل الإنساني كأولويات تشمل جميع مجالات الأهداف، وذلك في مقابل مجالات التركيز القائمة بذاتها. وثالثا، تم إدخال استراتيجيات وعوامل تمكينية من أجل التغيير، توضح الكيفية التي تعتمزم بها اليونيسف تسخير التغيير لصالح الأطفال على الصعيدين الوطني والعالمي، وكذلك من خلال مبادرات تتصل بالفعالية والكفاءة على الصعيد الداخلي. وساعدت الاستراتيجيات والعوامل التمكينية من أجل التغيير اليونيسف أيضا على أن تضبط، لأول مرة، طرق إسهم جميع جهودها ضمن مجالات الإدارة وفعالية التنمية والبرمجة في تحقيق نتائج عالمية رفيعة المستوى. وستبني الخطة الاستراتيجية لليونسف للفترة 2022-2025 على هذه الإنجازات.

102 - وتأثر طموح عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بجائحة كوفيد-19 التي تهدد حقوق الطفل في جميع أنحاء العالم. وستستند الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 إلى اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرها من صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وسيسترشد أيضا في وضع الخطة الاستراتيجية بقرار الجمعية العامة القادم بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية.

103 - وأظهر استعراض منتصف المدة لخطة اليونيسف الاستراتيجية للفترة 2018-2021 أن العالم، حتى قبل انتشار جائحة كوفيد-19، لم يكن على المسار الصحيح لتحقيق الغايات المتصلة بالطفل من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030. ولذلك تعمل اليونيسف بجد مع الجهات الشريكة لقياس آثارها

على الأطفال، بما في ذلك الآثار الناجمة عن حالات انقطاع الخدمات، وفقدان سبل العيش و/أو الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة الطويلة الأجل، بهدف إيجاد رؤى ودعم البلدان من أجل إعادة البناء على نحو أفضل وأكثر مراعاة للبيئة.

104 - وتحتاج اليونيسف، لدى وضع خطتها الاستراتيجية للفترة 2022-2025، إلى النظر في نفس الوقت في الاحتياجات الإنمائية والإنسانية المتزايدة، وفي التحديات الناشئة، والتخفيضات المحتملة في الإنفاق الاجتماعي والمعونة الإنمائية. ومن الواضح بالفعل أن المنظمة ستحتاج إلى إعادة تعريف نهجها في إقامة الشراكات وتحديد الميزج الصحيح من الاستراتيجيات التعاونية لتلبية توقعات الجهات المعنية واحتياجات الأطفال حول العالم. ومن المتوقع أن تكون المشاورات مع الدول الأعضاء وغيرها حاسمة لمساعدة اليونيسف على رسم هذه المسارات الجديدة نحو إحراز التقدم.

105 - وتهدف الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 إلى الاستجابة للحاجة الملحة في أن يستعيد العالم بسرعة ما خسره في مجال رفاه الطفل وحقوقه، مع وضع مسار ثابت لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وهناك بعدان رئيسيان يجري النظر فيهما، أولهما جائحة كوفيد-19 التي كان لها أثر غير متناسب على الأطفال والنساء. فقد تسببت الجائحة في تراجع التقدم الذي أحرزه العالم في العديد من المؤشرات المتصلة بالأطفال لسنوات عديدة، وجعلت من تحقيق الغايات المتأخرة مسألة أكثر صعوبة. وثانيهما ما كشفته الجائحة من ثغرات وأوجه عدم مساواة في حقوق الطفل ورفاهه، وزادت من حدته، حيث كثيرا ما كانت البلدان والمجتمعات المحلية والأسر المعيشية، التي ليس لديها الكثير مما يمكن أن تفعله، هي الأكثر عرضة للخسارة. وستظل الحقوق والإنصاف بمثابة الأضواء التي تسترشد بها اليونيسف وهي تتشاور بشأن الخطة الاستراتيجية الجديدة وتقوم بصياغتها.

106 - وتتيح عملية وضع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 فرصة لتوسيع نطاق تعاون اليونيسف مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية الأوسع نطاقا. وبالإضافة إلى البرنامج الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، التي ستبني اليونيسف معها على الزخم التعاوني، ستتواصل اليونيسف مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى التي هي بمثابة شركائها التنفيذيين والمعياريين، والتي وضعت اليونيسف معها أطر شراكة (مثل برنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، وكذلك مع الوكالات التي هي بمثابة أطراف شريكة حاسمة بالنسبة لتسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تركز على الأطفال (مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة العمل الدولية). وتؤدي اللجان الوطنية لليونيسف دورا أساسيا في تنفيذ الولاية الشاملة للمنظمة، ولا سيما في البلدان المرتفعة الدخل.

107 - وستتم مراعاة خبرة اللجان الوطنية ومدخلاتها ليس فقط في وضع استراتيجيات بشأن الشراكات وجمع الأموال وجهود الدعوة، ولكن أيضا في توجيه البرمجة في البلدان المرتفعة الدخل وفي التفاعل مع أوروبا. وسيتم التشاور مع الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال التنمية والشؤون الإنسانية، مثل مؤسسة بيل وميليندا غيتس، وتحالف غافي العالمي للقاحات، والمؤسسات المالية الدولية من خلال عقد اجتماعات ثنائية لإثراء نظريات التغيير وإعادة تأكيد تركيز الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 واتجاهها.

108 - وستقدم اليونيسف مشروع خطتها الاستراتيجية للفترة 2022-2025 في الدورة السنوية للمجلس التنفيذي في حزيران/يونيه 2021 والصيغة النهائية للخطة في الدورة العادية الثانية للمجلس في أيلول/سبتمبر 2021.

109 - ووقعت كوفاكس، ركيزة اللقاحات في إطار مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19، وهي المبادرة العالمية لضمان الوصول السريع والمنصف إلى لقاحات كوفيد-19 لجميع البلدان بغض النظر عن مستوى الدخل، اتفاقية شراء مسبقة مع شركة فايزر لما يصل إلى 40 مليون جرعة من اللقاح المرشح فايزر - بيونتك Pfizer-BioNTech. ويشارك في قيادة مبادرة كوفاكس الائتلاف المعني بابتكارات التأهب لمواجهة الأوبئة وتحالف غافي ومنظمة الصحة العالمية، حيث تعمل هذه الأطراف في شراكة مع الشركات المصنعة للقاحات في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، ومع اليونيسف، والبنك الدولي، وغيرهما. وتعتبر المبادرة العالمية الوحيدة التي تعمل مع الحكومات والمصنعين لضمان توافر لقاحات كوفيد-19 في جميع أنحاء العالم لفائدة البلدان المرتفعة والمنخفضة الدخل كليهما. وعين تحالف غافي اليونيسف بوصفها وكيلا قياديا للمشتريات باسم مبادرة كوفاكس.

110 - وفي عام 2021، قدمت اليونيسف إلى المجلس التنفيذي أداة البنك الدولي لتيسير الاستثمار المستدام في جمع الأموال من القطاع الخاص. وصدر الصك المالي في آذار/مارس 2021، حيث مول البنك الدولي 50 مليون دولار ستستخدم لجمع تمويل إضافي للاستثمار في جمع الأموال من القطاع الخاص، وذلك بالاستفادة من خدمات البنك الدولي وخبراته في الأسواق المالية. وستأتي مدفوعات السداد من التبرعات التي ستحصل عليها اليونيسف في المستقبل من أنشطة جمع الأموال غير المخصصة الغرض من القطاع الخاص ضمن 18 بلدا من بلدان الأسواق الناشئة.

111 - ومن أجل ضمان قدرة اليونيسف على أن تسدد إلى البنك الدولي حصتها من المبلغ الأصلي عند استحقاق السندات (أي بعد خمس سنوات)، ولأغراض الميزانية الداخلية لليونيسف، يُتوقع أن تشرع المكاتب القطرية الثمانية عشر التي تتلقى أموالا من هذا الإصدار في السداد لصندوق داخلي مخصص ابتداء من السنة الثالثة. وهذا يتيح لها فترة عامين لاستثمار هذه الأموال في أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص لتوليد موارد إضافية. وتشير التوقعات التي تستند إلى اتجاهات البيانات إلى أن الاستثمار سيحقق بحلول السنة الثالثة موارد تكفي لقيام اليونيسف بالبدء في تخصيص أموال للتراكم والسداد. ويمكن استثمار الأموال المخصصة حتى موعد استحقاق المبلغ الأصلي. وسيتولى تنفيذ الاستثمار قسم الخزنة والخدمات المالية المنظمة داخل شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري في اليونيسف.

112 - وقدمت اليونيسف إلى المجلس التنفيذي المذكرة الإعلامية عن صندوق متجدد (صندوق دينامو المتجدد) سيدعم النمو في جمع الأموال من القطاع الخاص. وتتمثل أهداف صندوق دينامو المتجدد في توفير مصادر استثمار إضافية يمكن التنبؤ بها من أجل تحقيق النمو في أسواق جمع الأموال في المكاتب القطرية، والاستفادة من الإمكانيات التي تتطوي عليها هذه الأسواق للمساهمة في التحول المحفز في إنجاز نتائج البرامج ودفع عجلة تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وسيُرسمل صندوق دينامو المتجدد من مصادر مختلفة، بما في ذلك ميزانية الأغراض الخاصة المخصصة لشعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، والمساهمات التي تُقدّمها جهات شريكة أخرى من القطاعين العام والخاص.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	الملاحظة	
الأصول المتداولة			
796 303	710 257	6	النقدية ومكافئات النقدية
2 345 790	2 970 410	7-ألف	المساهمات المستحقة القبض
158 457	88 241	7-باء	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
850 909	790 977	8	سُلف المساعدة النقدية
380 389	757 925	9	المخزونات
3 397 912	3 648 288	10	الاستثمارات
669 261	934 455	11	الأصول الأخرى
8 599 021	9 900 553		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
983 464	716 139	7-ألف	المساهمات المستحقة القبض
1 720	1 689	7-باء	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
1 327 463	2 141 957	10	الاستثمارات
256 576	254 714	12	الممتلكات والمعدات
4 401	2 721	13	الأصول غير الملموسة
1 717	1 667	11	الأصول الأخرى
2 575 341	3 118 887		مجموع الأصول غير المتداولة
11 174 362	13 019 440		مجموع الأصول
الخصوم المتداولة			
388 958	316 447	14	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
11 245	12 236	15	التبرعات المحصلة مقدماً
1 154 427	1 423 844	16	الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة
191 278	398 690	17	الخصوم الأخرى
133 302	178 825	18	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
25 533	33 335	19	المخصّصات
1 904 743	2 363 377		مجموع الخصوم المتداولة

2019	2020	الملاحظة	
			الخصوم غير المتداولة
1 407	2 640	15	المساهمات المحصلة مقدماً
1 497 854	1 709 488	18	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
38 411	44 155	17	الخصوم الأخرى
1 537 672	1 756 283		مجموع الخصوم غير المتداولة
3 442 415	4 119 660		مجموع الخصوم
6 854 685	7 989 655	20	الفوائض المتراكمة
877 262	910 125	20	الاحتياطيات
7 731 947	8 899 780		صافي الأصول

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ثانيا - بيان بالأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	الملاحظة	
			الإيرادات
6 200 894	7 302 304	21	التبرعات
85 223	153 913	22	الإيرادات الأخرى
126 154	92 134	23	إيرادات الاستثمار
6 412 271	7 548 351		مجموع الإيرادات
			المصروفات
2 351 947	2 264 525	25	المساعدة النقدية
981 634	1 145 741	25	نقل الإمدادات البرنامجية
1 519 506	1 657 747	26	استحقاقات الموظفين
23 890	25 076	12 و 13	الاستهلاك والإهلاك
909 402	888 734	27	المصروفات الأخرى
472 859	421 904	28	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج
2 385	2 106	23	تكاليف التمويل
6 261 623	6 405 833		مجموع المصروفات
37 565	73 820	24	صافي المكاسب
188 213	1 216 338		صافي الفائض

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ثالثاً - بيان بالتغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	الملاحظة	
7 465 448	7 731 947	20	صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير
1 580	(109 533)	20	(الخسائر)/المكاسب الاكتوارية المدرجة مباشرة في قيود صافي الأصول
76 706	61 028	20	التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
188 213	1 216 338	20	صافي الفائض للفترة
7 731 947	8 899 780	20	صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	الملاحظة
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
188 213	1 216 338	20 صافي الفائض
تسويات التوفيق بين الفائض وصافي التدفقات النقدية		
23 890	25 077	12 و 13 الاستهلاك والإهلاك
(2 209)	(864)	صافي المكاسب الناجمة عن بيع الممتلكات والمعدات أو التصرف فيها
(40 187)	(90 233)	المكاسب غير المتحققة في أسعار الصرف
258	31 371	اضمحلال القيمة والمبالغ المشطوبة
(126 154)	(92 134)	إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمارية
(68 671)	(107 162)	21 صافي المساهمات العينية
1 580	(109 533)	20 الخسائر/(المكاسب) الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
76 706	61 028	20 المكاسب غير المتحققة من خلال صافي الأصول
124 732	165 365	تسويات أخرى
التغيرات في الأصول		
(10 198)	(377 536)	9 (الزيادة) في المخزونات
439	(357 295)	7-ألف (الزيادة)/(النقصان) في المساهمات المستحقة القبض
(91 348)	70 247	7-باء (الزيادة) في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
(79 485)	59 932	8 (النقصان)/(الزيادة) في السلف من المساعدة النقدية
(65 181)	(265 144)	11 الزيادة في الأصول الأخرى
التغيرات في الخصوم		
49 617	(72 511)	14 (النقصان)/(الزيادة) في الحسابات المستحقة الدفع
(49 636)	2 224	15 (الزيادة)/(النقصان) في المساهمات المحصلة مقدماً
350 921	269 417	16 الزيادة في الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة
98 867	257 157	18 الزيادة في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
(24 935)	7 802	19 (النقصان) في المخصصات
(22 139)	213 156	17 (النقصان) في الخصوم الأخرى
335 080	906 702	صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية

2019	2020	الملاحظة	
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار			
(7 460 624)	(9 389 507)		مشتريات الاستثمارات
6 849 919	8 324 638		الاستحقاقات وبيع الاستثمارات
120 995	87 822		إيرادات الفوائد
5 160	4 312		إيرادات الأرباح
(37 348)	(25 198)	12	المشتريات من الممتلكات والمعدات
4 084	4 545	12	العائدات المتأتية من بيع الممتلكات والمعدات
(89)	(19)	13	المشتريات من الأصول غير الملموسة
(517 903)	(993 407)		صافي النقدية المستخدم في أنشطة الاستثمار
التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التمويلية			
(6 728)	(6 728)	17-باء، 23	دفع خصوم التأجير التمويلي
(6 728)	(6 728)		صافي النقدية المستخدم في الأنشطة التمويلية
(9 405)	7 387		تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية
(198 956)	(86 046)		صافي النقصان في النقدية ومكافئات النقدية
النقدية ومكافئات النقدية			
995 259	796 303	6	بداية السنة
796 303	710 257	6	نهاية السنة

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الفعلية على الفرق بين الميزانية الملاحظة الميزانية الأصلية الميزانية النهائية أساس قابل المقارنة النهائية والميزانية الفعلية				
الموارد العادية				
5	820 800	824 482	819 753	4 729
البرامج القطرية				
5	53 732	73 653	64 490	9 163
البرامج العالمية والإقليمية				
	75 000	34 806	34 806	-
صندوق برامج الطوارئ				
	949 532	932 941	919 049	13 892
مجموع الموارد العادية				
الموارد الأخرى - العادية				
	2 755 797	2 703 896	2 511 693	192 203
البرامج القطرية				
	200 326	165 775	136 081	29 694
البرامج العالمية والإقليمية				
	2 956 123	2 869 671	2 647 774	221 897
مجموع الموارد الأخرى - العادية				
	3 576 597	3 528 378	3 331 446	196 932
مجموع البرامج القطرية				
	254 058	239 428	200 571	38 857
مجموع البرامج العالمية والإقليمية				
5	1 522 000	2 216 180	2 120 690	95 490
الموارد الأخرى - الطوارئ				
	5 427 655	6 018 792	5 687 513	331 279
مجموع الميزانية البرنامجية				
الميزانية المؤسسية				
	181 989	175 651	160 062	15 589
فعالية التنمية				
	402 895	405 534	384 563	20 971
الإدارة				
	20 099	19 536	12 454	7 082
الأغراض الخاصة: الاستثمارات الرأسمالية				
	12 342	11 777	11 602	175
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة				
	617 325	612 498	568 681	43 817
مجموع الميزانية المؤسسية				
	211 315	210 911	202 749	8 162
الأغراض الخاصة: جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه				
	6 256 295	6 842 201	6 458 943	383 258
المجموع الكلي				

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020

الملاحظة 1

الكيان المصدر للبيانات المالية

1 - أنشأت الجمعية العامة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بقرارها 57 (د-1)، وأناطت بها في ذلك القرار مهمة الدعوة إلى حماية حقوق الأطفال، والمساعدة على تلبية احتياجاتهم الأساسية، وتوسيع نطاق الفرص المتاحة لهم لتحقيق إمكاناتهم كاملة. والهيئة الإدارية لليونيسف هي المجلس التنفيذي، الذي يقدم الدعم الحكومي الدولي للمنظمة ويمارس الإشراف الحكومي الدولي عليها وفقاً للتوجيهات السياسية العامة المقدمة من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2 - ولا تشمل البيانات المالية إلا عمليات اليونيسف. وليس لليونيسف أي فروع أو مصالح في كيانات مرتبطة بها أو كيانات خاضعة لسيطرة مشتركة.

3 - ويقع مقر اليونيسف في نيويورك، ولها مكاتب في 190 بلدا وإقليما ومنطقة، بما في ذلك مقر أخرى في كل من إيطاليا وبلجيكا وجمهورية كوريا والدانمرك وسويسرا وهنغاريا واليابان، ومكاتب إقليمية في الأردن وبنما وتايلند والسنغال وسويسرا وكينيا ونيبال.

الملاحظة 2

بيان موافقة المديرية التنفيذية

1 - صدّق المراقب المالي على صحة البيانات المالية في 31 آذار/مارس 2021 على نحو ما يقتضيه النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، وأحالها إلى المديرية التنفيذية لإصدارها في 28 أيار/مايو 2021.

الملاحظة 3

أساس إعداد البيانات المالية

ألف - أساس القياس

1 - أعدت البيانات المالية بطريقة المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وطُبقت السياسات المحاسبية على نحو متسق طوال الفترة المشمولة بالبيانات المالية. وتطبق اليونيسف في بيانها عن المركز المالي مبدأ التكلفة الأصلية باستثناء ما يتعلق بالبندين الماديين التاليين:

(أ) الأصول المقتناة من خلال المعاملات غير التبادلية المقيسة في البداية بالقيمة العادلة؛

(ب) الصكوك المالية المقيسة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز، والأصول المالية المتاحة للبيع المقيسة بالقيمة العادلة بحساب الاحتياطات؛

(ج) استحقاقات الموظفين: الخصوم المتعلقة بخطة محددة الاستحقاقات المقيسة باستخدام منهجية تقييم اكتواري.

2 - وتُعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

باء - تحويل العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض

3 - تقاس البنود المدرجة في البيانات المالية باستخدام عملة البيئة الاقتصادية الرئيسية التي يعمل فيها الكيان ("العملة الوظيفية"). والعملة الوظيفية وعملة العرض لليونيسف هي دولار الولايات المتحدة.

المعاملات والأرصدة

4 - تُحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة في وقت المعاملة. وأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة معادلة تقريباً لأسعار السوق. ويُعاد تقييم الأصول والخصوم النقدية المُقومة بالعملات الأجنبية بسعر الصرف الساري في تاريخ الإبلاغ. وتُحوّل البنود غير النقدية المُقيّمة بالعملات الأجنبية والمقيسة بالتكلفة الأصلية باستخدام سعر الصرف الساري في تاريخ المعاملة. ويتم تقييد الفروق في العملات الأجنبية التي تنشأ عند إعادة التقييم، في بيان الأداء المالي، وتُدرج في بند المكاسب والخسائر.

جيم - استخدام التقديرات والآراء الانتقادية

5 - يتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تبدي إدارة اليونيسف آراء وتقديرات وافتراسات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية وفي مبالغ الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. وبما أن عدم اليقين عنصر متأصل في استخدام التقديرات والافتراسات، فمن الممكن أن يكون هناك اختلاف كبير بين النتائج الفعلية وتقديرات الإدارة.

6 - وتُستعرض باستمرار التقديرات وما بُنيت عليه من افتراضات. وتُدرج التتحيات التي يتم إدخالها على التقديرات المحاسبية ضمن قيود الفترة التي يجري فيها تنقيح التقديرات وضمن قيود أي فترة مقبلة تتأثر بالتتحيات. ومن الأمثلة على التقديرات: تقييم الاستثمارات وضمحلل قيمتها؛ والأعمار النافعة للأصول الملموسة وغير الملموسة؛ وتقييم المخزون؛ وإمكانية تحصيل المبالغ المستحقة القبض؛ ومخصصات وتسويات سلف المساعدة النقدية؛ والأصول والخصوم الاحتمالية. ومن الأمثلة على الافتراضات: تحديد متى يكون اضمحلل قيمة الاستثمارات غير مؤقتة؛ ومعدلات الخصم والتضخم المطبقة على الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين.

7 - وتتضمن الملاحظات التالية معلومات عن الآراء الانتقادية في مجال تطبيق السياسات المحاسبية التي لها أكبر أثر في المبالغ المقيّدة في البيانات المالية والتي يمكن أن تنطوي على احتمال كبير في أن تؤدي إلى تسوية هامة:

(أ) الملاحظة 18، الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين: تشارك اليونيسف في خطة تقاعدية محددة الاستحقاقات وفي خطط استحقاقات أخرى. وتنص المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على أن تقوم الإدارة بقياس الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة والتكاليف السنوية في إطار هذه الخطط، باستخدام افتراضات تتسم بطابع طويل الأجل وتعكس أفضل آراء وتقديرات اليونيسف. وتستعرض اليونيسف الافتراضات الرئيسية على أساس سنوي مع خبراءها الاكثوريين المستقلين مستفيدة من الخبرة في هذا المجال، وذلك بالاقتران مع البيانات ذات الصلة بالسوق. وتشمل الافتراضات الرئيسية معدل زيادة

التعويضات ومعدل الخصم وطول عمر الأعضاء المشتركين في الخطة. وافترضُ الإدارة الذي له أقصى تأثير محتمل في الخصوم المحددة الاستحقاقات للمنظمة هو معدل الخصم. ويُحدّد معدل الخصم استناداً إلى عائدات حافظة من الأدوات العالية الجودة والثابتة الإيرادات (مصنفة في الدرجة AA أو أعلى)، تعادل مدتها مدة الالتزام المحدد الاستحقاقات للخطة؛

(ب) الملاحظة 33، الأصول والخصوم الاحتمالية: الدعاوى القانونية التي تشمل مجموعة واسعة من القضايا المرفوعة ضد اليونسيف ولم يُبت فيها بعد أو التي قد تُرفع أو يُهدد برفعها ضد اليونسيف في ولايات قضائية مختلفة. وتسجل مخصصات للقضايا قيد البت متى تقرر أن من المرجح ألا يكون مآلها في صالح اليونسيف ومتى أمكن تقدير حجم الخسارة تقديراً معقولاً. ونظراً لعنصر عدم اليقين الذي يلزم القضايا بحكم طبيعتها، يمكن أن تختلف النتيجة النهائية أو التكلفة الفعلية للتسوية اختلافاً كبيراً عن التقديرات.

8 - ولم تطرأ أي تغييرات هامة في عام 2020 على أساس التقديرات والآراء المطبقة.

دال - التغير في التقديرات المحاسبية

9 - نتيجةً لاستعراض حافظة أصول اليونسيف كجزء من تنفيذ النظام الآلي لتتبع الأصول، جرى تنقيح عتبة رسملة الأصول من 2 500 دولار إلى 5 000 دولار. ونُقِّحت أيضاً عتبة رسملة التحسينات في المباني من 50 000 دولار إلى 100 000 دولار. ووفقاً للمعيار 3 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء، طُبِّق التغير في التقديرات المحاسبية بأثر لاحق اعتباراً من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

هاء - التغيرات في المعايير المحاسبية

10 - أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار 41 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية، في عام 2019. وجرى إرجاء تاريخ السريان الأصلي المتمثل في 1 كانون الثاني/يناير 2022 بسنة واحدة إلى 1 كانون الثاني/يناير 2023 (كوفيد-19: إرجاء تواريخ السريان)، مع التشجيع على اعتماده في وقت أبكر. ويجري تقييم أثر هذا المعيار على البيانات المالية.

11 - وصدر المعيار 42 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الاستحقاقات الاجتماعية، في عام 2019. وبالمثل، روجع الموعد النهائي لتنفيذه ليصبح 1 كانون الثاني/يناير 2023. وليس من المتوقع أن ينطبق على اليونسيف في المستقبل المنظور.

12 - وفي عام 2020، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ثلاث مسودات عروض للتعليق عليها: مسودة العرض 70: الإيرادات مع التزامات الأداء؛ ومسودة العرض 71: الإيرادات دون التزامات الأداء؛ ومسودة العرض 72: مصاريف التحويل. ومن المرجح أن تؤثر مسودة العرض 71 على طريقة المحاسبة التي تتبعها اليونسيف فيما يتعلق بالتبرعات المخصصة تأثيراً كبيراً. وبموجب المعيار 23 الحالي من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تقوم اليونسيف بإدراج إيرادات التبرعات في القيود عند التوقيع على الاتفاق المتعلق بالمساهمات. وبموجب المعيار الجديد المستند إلى مسودة العرض 71، سيُطلب إلى اليونسيف أن تسجل إيراداتها عندما يتم الوفاء بأي التزامات مالية محددة في إطار المساهمات المخصصة. ومن المرجح أن يؤدي التغيير في نهج الإقرار بالإيرادات إلى تأخير في توقيت إثبات الإيرادات المتأتية من التبرعات المخصصة.

13 - وستواصل اليونيسف رصد التقدم المحرز في إعداد مشاريع عرض هذه المعايير وما يتصل بها من معايير محاسبية، مع الإشارة إلى أن تطبيقها سيكون له أثر كبير على اليونيسف. ويجري حالياً تقييم أثر المعايير على البيانات المالية لليونيسف قبل إصدارها وأثناء تنفيذها لاحقاً.

الملاحظة 4

السياسات المحاسبية الهامة

الأصول المالية

1 - تُصنّف اليونيسف الأصول المالية في الفئات التالية: أصول مالية مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز؛ وقروض وحسابات مستحقة القبض؛ وأصول مالية متاحة للبيع. ويعتمد التصنيف على الغرض الذي اقتُنت الأصول المالية من أجله ويتحدد عند الاعتراف الأول. وتتعاقد اليونيسف مع مدير استثمارات خارجي لإدارة أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المحتفظ بها في الاحتياطي الخاص بهذا التأمين، بهدف تحقيق عوائد ستسهم في التمويل الطويل الأجل للخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (انظر الملاحظة 10: الاستثمارات). وتخضع الأصول المالية المحتفظ بها في الحافظة المدارة خارجياً لنفس المعاملة المحاسبية التي تخضع لها الأدوات المالية القائمة.

2 - ولا تُصنّف اليونيسف أي أصول مالية كأصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

نوع الأصول المالية الرئيسية	التصنيف
النقدية ومكافئات النقدية (بأجل استحقاق أصلية تبلغ مدتها 3 أشهر أو أقل)	قروض وحسابات مستحقة القبض
الودائع لأجل (بأجل استحقاق أصلية تتجاوز مدتها 3 أشهر)	قروض وحسابات مستحقة القبض
المساهمات المستحقة القبض	قروض وحسابات مستحقة القبض
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	قروض وحسابات مستحقة القبض
السندات الإذنية	قروض وحسابات مستحقة القبض
شهادات الإيداع	أصول مالية متاحة للبيع
السندات المتداولة	أصول مالية متاحة للبيع
الأسهم	أصول مالية متاحة للبيع
الودائع المركّبة	أصول مالية مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز
عقود خيار بيع أو شراء العملات الأجنبية	أصول محتفظ بها للتداول (مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز)
عقود آجلة لشراء العملات	أصول محتفظ بها للتداول (مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز)

3 - وتُقيّد اليونيسف أولاً القروض والحسابات المستحقة القبض في تاريخ نشوئها. ويجري تقييد جميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه اليونيسف طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية. وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة.

الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز

4 - يصنّف الأصل المالي بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز إذا صُنّف على هذا النحو عند إدراجه في القيود أول مرة أو إذا صُنّف كأصل محتفظ به للتداول (بما في ذلك العقود الآجلة لشراء العملات بمكسب). وتُقاس الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، ثم تُقيّد التغيرات فيها كفائض أو عجز في كل فترة.

5 - وتدخل اليونيسف بانتظام في عقود للودائع المركّبة. والوديعة المركّبة هي أداة مالية هجينة تتطوي على خيار مُدمج إلى جانب وديعة محددة الأجل. وتُعتبر الوديعة المحددة الأجل الأداة المُضيفة. وتشمل هذه الودائع المركّبة مشتقات مُدمجة. وتُصنّف اليونيسف هذه الأدوات المالية الهجينة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز على أساس كلي. ونتيجة لذلك، لا تحتاج اليونيسف إلى فصل هذه المشتقات المدمجة وإعداد قيود محاسبية منفصلة لها.

6 - وعلاوة على ذلك، تحتفظ اليونيسف بعقود آجلة لشراء العملات الأجنبية (مشتقات قائمة بذاتها) تُقيّم على أساس سعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة. ولا تستخدم اليونيسف المشتقات إلا لإدارة المخاطر المرتبطة بالعملات الأجنبية. ومنذ عام 2019، زادت اليونيسف من توسيع نطاق استراتيجيتها للتحوط من تقلبات أسعار العملات، وذلك من خلال الاستثمار في عقود خيار بيع أو شراء العملات الأجنبية. ولا تتعاقد بشأن هذه المشتقات (العقود الآجلة وعقود خيار بيع أو شراء العملات الأجنبية) إلا مع أطراف مقابلة ذات جدارة ائتمانية تكون قد حظيت مسبقاً بموافقة اللجنة الاستشارية للشؤون المالية التابعة لليونيسف التي تسدي المشورة إلى المراقب المالي بشأن المسائل المتعلقة باستثمار الأموال غير اللازمة لتلبية احتياجات اليونيسف الفورية.

7 - ولا تُطبّق اليونيسف المحاسبة التحوطية على أدواتها المشتقة. وفي الحالات التي لا تُغلّق فيها العقود، يتم الإبلاغ في بيان المركز المالي عن المشتقات التي لها قيمة عادلة موجبة كأدوات مشتقة ضمن فئة الأصول المتداولة الأخرى، في حين يتم الإبلاغ عن المشتقات التي لها قيمة عادلة سالبة كأدوات مشتقة ضمن فئة الخصوم المتداولة الأخرى. وتُدرّج المكاسب والخسائر الناشئة عن التغيرات في القيمة العادلة للمشتقات ضمن قيود صافي المكاسب و (الخسائر) في بيان الأداء المالي. وتُصنّف جميع الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز كأصول متداولة (انظر الملاحظة 29، الأدوات المالية).

القروض والحسابات المستحقة القبض

8 - القروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية بمدفوعات ثابتة أو بمدفوعات يمكن تحديدها ولا تكون لها أسعار معروضة في سوق نشطة. وتقاس القروض والحسابات المستحقة القبض بعد تقييدها أول مرة بالتكلفة المهيّكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري، مخصوماً منها أي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة.

- 9 - وتُدرج القروض والحسابات المستحقة القبض في الأصول المتداولة، ما عدا تلك التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهرا بعد نهاية فترة إعداد البيانات المالية. وتُصنّف تلك القروض والحسابات المستحقة القبض بوصفها أصولا غير متداولة.
- 10 - والتحويلات غير المستخدمة من المساعدة النقدية المستحقة من الجهات الشريكة المنفذة هي بمثابة مطالبات المنظمة بمبالغ المساعدة النقدية غير المستخدمة المتبقية لدى الجهات الشريكة المنفذة بعد إنجاز مشروع أو إنهائه. وتُسجل هذه التحويلات بوصفها "مبالغ أخرى مستحقة القبض" وتُستعاد من الجهات الشريكة المنفذة.
- 11 - وتُصرف المبالغ المدفوعة مسبقا في الحالات التي تنص فيها الاتفاقات المبرمة مع اليونيسف والجهة الموردة أو الجهة المقدمة للخدمات على دفع المبالغ مسبقا. وتُسجل هذه المبالغ المدفوعة مسبقا كأصول متداولة إلى حين تسليم السلع و/أو تقديم الخدمات المرتبطة بها، وعندئذ تُقيد المصروفات وتُخفض المدفوعات المقدمة مسبقا بمبلغ مقابل.
- 12 - وتمنح اليونيسف الموظفين سلفاً بدون فوائد تُسدد على فترات تصل إلى 12 شهرا لأغراض تحدد وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق الأولي لهذه السلف عن 12 شهرا، وتقارب قيمتها الدفترية القيمة العادلة.

الأصول المالية المتاحة للبيع

- 13 - الأصول المالية المتاحة للبيع هي أصول مالية غير مشتقة تتألف من السندات المتداولة (المدارة داخليا وخارجيا على حد سواء) ومن شهادات الإيداع والأسهم والصناديق الاستثمارية المدارة خارجيا. وتُسجل أولا بالقيمة العادلة ثم بعدئذ الإبلاغ عنها بالقيمة العادلة، مع إدراج أي مكاسب أو خسائر ناتجة بالقيمة العادلة مباشرة ضمن قيود صافي الأصول ما عدا الخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة، وفروق صرف العملات الأجنبية، والفائدة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وفي حالة إلغاء الاعتراف بأحد الأصول المالية المتاحة للبيع، يعاد تصنيف المكسب أو العجز المتراكم في صافي الأصول إلى فائض أو عجز.
- 14 - وتُدرج فوائد الاستثمارات المتاحة للبيع ذات الإيرادات الثابتة في بيان الأداء المالي خلال الفترة التي تتأثّر فيها، أما أرباح الاستثمارات السهمية المتاحة للبيع فهي تُدرج في هذا البيان عندما يتحدد الحق في تلقي مدفوعات الأرباح.
- 15 - وتُدرج الأصول المالية المتاحة للبيع ضمن الاستثمارات غير المتداولة ما لم يبلغ الاستثمار المعني أجل الاستحقاق أو تعترزم الإدارة التصرف فيه في غضون 12 شهرا من نهاية فترة الإبلاغ (انظر الملاحظة 10، الاستثمارات).

اضمحلال قيمة الأصول المالية - الأصول المسجلة بالتكلفة المهلكة

- 16 - في نهاية كل فترة إبلاغ، تُقدر اليونيسف ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أحد الأصول المالية أو مجموعة من الأصول المالية. وتنتظر اليونيسف في اضمحلال قيمة الأصول المالية عند مستوى محدد للأصول.

- 17 - ولا تضمحل قيمة الأصل المالي أو مجموعة الأصول المالية، أو يجري تكبد خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة إلا إذا توافرت أدلة موضوعية على اضمحلال القيمة نتيجة وقوع حدث أو أكثر بعد الاعتراف الأولي بالأصل ("حدث مؤدٍ إلى خسارة") وكان لذلك الحدث المؤدي إلى الخسارة أثر، يمكن تقديره بطريقة موثوقة، في التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي أو مجموعة الأصول المالية. ولا يُحسب اضمحلال القيمة على أساس جماعي.
- 18 - وتقاس قيمة الخسارة بوصفها الفرق بين القيمة الدفترية للأصل والقيمة المقدرة التي يمكن استردادها. وتُخفّض القيمة الدفترية للأصل، ثم تُقيّد قيمة الخسارة في بيان الأداء المالي وتُبيّن في حساب للمخصصات ضمن بيان المركز المالي.
- 19 - وإذا نقص في فترة لاحقة حجم الخسارة الناتجة عن اضمحلال القيمة وأمكن ربط هذا النقصان موضوعيا بحدث وقع بعد إدراج اضمحلال القيمة في القيود (من قبيل استلام أموال)، فيتم الاعتراف في بيان الأداء المالي باستعادة الخسارة الناتجة عن اضمحلال القيمة التي سبق الاعتراف بها.
- 20 - وتتعلق المساهمات المستحق لليونيسف قبضها بالمبالغ التعاقدية التي يُتفق على أن تدفعها الجهات المانحة كالحكومات والمنظمات الحكومية الدولية (من قبيل الاتحاد الأوروبي) ووكالات الأمم المتحدة الأخرى. ولذلك، فإن اضمحلال قيمة المساهمات المستحقة القبض نادر ويُنظر فيه على أساس كل حالة على حدة.

اضمحلال قيمة الأصول المالية - الأصول المصنفة بوصفها أصولا متاحة للبيع

- 21 - في حالة الاستثمارات السهمية المصنفة بوصفها استثمارات متاحة للبيع، يكون انخفاض القيمة العادلة للورقة المالية عن تكلفتها بدرجة كبيرة أو مطوّلة بمثابة دليل أيضا على اضمحلال قيمة الأصول. فإذا توافر أي دليل من هذا القبيل بالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع، فإن الخسارة التراكمية - المقيسة باعتبارها الفرق بين تكلفة الاقتناء والقيمة العادلة الحالية، مخصوما منها أي خسارة ناتجة عن اضمحلال قيمة ذلك الأصل المالي يكون قد سبق الاعتراف بها في الأرباح أو الخسائر - تُحذف من الفائض (العجز) التراكمي ويتم إدراجها في بيان الأداء المالي.

سلف المساعدة النقدية المقدمة إلى الجهات الشريكة المنفذة

- 22 - تمثل سلف المساعدة النقدية تحويلات للمساعدة النقدية عندما تكون الجهات الشريكة المنفذة غير مستوفية بعد لالتزامات الأداء التي تحددها اليونيسف. وترصد اليونيسف استعمال الجهات الشريكة المنفذة للمساعدة النقدية ولا تقوم بتصفية السلف وتقييد المصروفات إلا عندما تكون الجهات الشريكة المنفذة قد استخدمت تلك الأموال على النحو الذي حددته اليونيسف.
- 23 - ويتعين على الجهات الشريكة المنفذة أن تبلغ في غضون ستة أشهر عن استعمالها للمساعدة النقدية. وإذا لم تبلغ الجهة الشريكة المنفذة عن استعمال المساعدة النقدية في غضون تسعة أشهر أو انتهكت التزام الأداء، فإن اليونيسف تقوم بالتحقيق في المسألة. وحسب الاقتضاء، يعاد تصنيف تلك المبالغ، وأي أموال غير مستخدمة، من سلف للمساعدة النقدية إلى مبالغ أخرى مستحقة القبض (تحويلات المساعدة النقدية غير المستخدمة المستحقة من الجهات الشريكة المنفذة). ويرد بيان اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض في الملاحظة 7، المساهمات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض.

المخزون

- 24 - يُدرج المخزون المحتفظ به للتوزيع على البرامج، من قبيل لوازم البرامج (بما في ذلك العملات المشفرة)، بقيمة التكلفة أو تكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أدنى. وتحدد التكلفة باستخدام صيغة متوسط التكلفة المرجح.
- 25 - وتشمل تكلفة المخزون التكاليف المتكبدة في اقتناء المخزون والتكاليف الأخرى المتكبدة في إيصاله إلى موقعه الحالي وحالته الراهنة (تكاليف الشحن على سبيل المثال). وبالنسبة للمخزون المقتنى من خلال معاملة غير تبادلية (من قبيل المساهمات العينية)، تعتبر القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء هي تكلفته.
- 26 - وتستعرض اليونيسف بانتظام كميات المخزون المتوافر لديها وتقديرات قيمة ذلك المخزون واستخدامه المقدّر. وإذا أشار الاستعراض إلى خسائر مقدّرة أو فعالية نتيجة لزيادة المخزون على الحاجة أو تقادمه أو تراجع قيمته، فيخفض المخزون إلى أساس تكلفة جديد من خلال قيد اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي. وتحدد التخفيضات بتقييم تكاليف الاستبدال.

الممتلكات والمعدات

- 27 - تُدرج الممتلكات والمعدات بقيمة التكلفة مخصوماً منها الخسائر الناجمة عن الاستهلاك وضمحلل القيمة المتراكمتين. ويشمل ذلك التكاليف التي تُعزى بصورة مباشرة إلى اقتناء الأصول والتقدير الأولي لتكاليف التكيف وترميم الموقع. وحيثما يتم استلام أصل ما على شكل مساهمات عينية، تعتبر القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء هي تكلفته.
- 28 - ويُرسم كل صنف من أصناف الممتلكات والمعدات المنقولة، بخلاف المباني، إذا كان سعر الشراء الأصلي المتوقع يعادل أو يتجاوز العتبة المحددة بمبلغ 5 000 دولار. وتُرسمل التحسينات في المباني إذا كان مجموع الإنفاق على التحسين أو التشييد يعادل أو يتجاوز العتبة المحددة بمبلغ 100 000 دولار.
- 29 - وتشمل الممتلكات والمعدات ترتيبات حق الاستخدام المستوفية لمعايير الإدراج في القيود. وينشأ خصم مكافئ إذا كانت هناك شروط مقترنة بالترتيب. ويصبح الخصم إيراداً في نفس الوقت الذي تُستهلك فيه قيمة الأصل من خلال الاستهلاك أو اضمحلال القيمة.
- 30 - ولا تُدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصل أو يتم الاعتراف بها كأصل منفصل إلا عندما يرجح أن المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالصنف ستعود إلى اليونيسف وأنه يمكن قياس تكلفة الصنف بطريقة موثوقة. وتُحمل تكاليف الإصلاح والصيانة، التي لا تستوفي شروط الرسملة، على الفائض أو العجز في الفترة التي تُتكدب فيها.
- 31 - والأراضي لا تُستهلك قيمتها. ويحسب استهلاك الأصناف الأخرى من الممتلكات والمعدات باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى الأعمار النافعة المقدرة. وعندما تكون لأجزاء صنف ما من الممتلكات والمعدات أعمار نافعة مختلفة، وتكون هذه الأجزاء كبيرة، فإنها تُقيّد محاسبياً كأصناف منفصلة (عناصر رئيسية) من الممتلكات والمعدات.
- 32 - وتقدر الأعمار النافعة على النحو التالي:

العمر النافع	فئة الممتلكات والمعدات
50 سنة	المباني الدائمة
10 سنوات إلى 25 سنة	المباني المؤقتة والمحمولة
مدة الإيجار أو العمر النافع للأصل، أيهما أقصر	تحسينات الأماكن المستأجرة والأراضي
10 سنوات	الهيكل الأساسية ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
3 سنوات	معدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب المكتبية
8 سنوات	معدات النقل
10 سنوات	الأثاث والتجهيزات الثابتة
5 سنوات	المعدات الأخرى

33 - والمكسب الناشئ أو الخسارة الناشئة عن التخلص من أحد أصناف الممتلكات أو المعدات هو الفرق بين عائدات بيع الأصل وقيمه الدفترية، ويتم تقييمه تحت بند الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى ضمن فئة الفائض أو العجز.

34 - وترسمل اليونيسف تكاليف ترقية أو توسيع أو تحسين الممتلكات المملوكة أو المستأجرة القائمة، أو تشييد ممتلكات مادية جديدة بغرض استخدامها من جانب اليونيسف. وتدرج عمليات التشييد الجارية بتكلفتها ولا تُستهلك إلى أن يتم الانتهاء من الأعمال وتُجمع التكاليف المستحقة بالكامل ويصبح الأصل الجديد جاهزاً للاستخدام.

الأصول المحتفظ بها لأغراض البيع

35 - تستعين اليونيسف بحسن التقدير في تحديد إن كان الأصل متاحاً للبيع الفوري في حالته الراهنة وإن كان بيعه محتملاً جداً، وبالتالي ينبغي تصنيفه على أنه أصل محتفظ به للبيع في تاريخ الميزانية العمومية. ومن الشروط التي يُحدّد توافرها إن كان البيع محتملاً جداً ما يلي: (أ) أن تكون جهة إدارية من مستوى مناسب ملتزمة بخطة لبيع الأصل أو مجموعة الأصول المعدة للتصرف فيها؛ و (ب) أن يكون قد شرع في نشاط لإيجاد مشترٍ واستكمال الخطة؛ و (ج) أن يكون قد تم تسويق الأصل تسويقاً نشطاً لبيعه بسعر معقول نسبةً إلى قيمته العادلة الحالية؛ و (د) أن يكون من المتوقع أن يستوفي بيع الأصل الشروط اللازمة للاعتراف به بوصفه بيعاً تاماً في غضون سنة واحدة من تاريخ تصنيفه كأصل محتفظ به للبيع.

36 - وتُقيّم الأصول المصنفة كأصول محتفظ بها للبيع بالقيمة الدفترية أو القيمة العادلة مطروحاً منها تكاليف البيع، أيهما أدنى. وترد في بيان الأداء المالي الخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة عند التصنيف الأولي للأصول كأصول محتفظ بها لأغراض البيع، والمكاسب أو الخسائر الناجمة عن عمليات إعادة القياس اللاحقة. ولا تقيد أي مصروفات استهلاك فيما يتعلق بالأصول المحتفظ بها لأغراض البيع.

الأصول غير الملموسة

- 37 - تُدرج الأصول غير الملموسة التي يتم اقتناؤها بشكل منفصل (من قبيل البرمجيات الحاسوبية والحوقوق)، والبرمجيات الحاسوبية المطوّرة داخلياً، بقيمة التكلفة مخصوماً منها الخسائر الناجمة عن الإهلاك وضمحلل القيمة المتراكمين. ولا توجد لدى اليونيسف أي أصول غير ملموسة ذات أعمار نافعة غير محددة.
- 38 - ويتم الاعتراف بإهلاك الأصول غير الملموسة ضمن فئة الفائض أو العجز باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى الأعمار النافعة المقدرة للأصول ذات الصلة. ويحسب إهلاك البرمجيات الحاسوبية على مدى فترات تتراوح بين 3 و 10 سنوات. أما الحقوق والتراخيص الأخرى فيحسب إهلاكها إما على مدى فترة ترخيص أو فترة حقوق تتراوح بين سنتين و 6 سنوات، أيهما أقصر مدة (انظر الملاحظة 13، الأصول غير الملموسة).

اضمحلال قيمة الأصول غير المدرة للنقدية

- 39 - تُستعرض الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة في كل تاريخ إبلاغ لتحديد مدى اضمحلال القيمة. ويمكن أن تشير بعض الأحداث أو التغييرات في الظروف إلى أنه ينبغي تقييم مدى إمكانية استرداد القيمة الدفترية لهذه الأصول، بما في ذلك حدوث أي انخفاض كبير في القيمة السوقية. ويتم تقييم أي خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة في بند المصروفات الأخرى ضمن بيان الأداء المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية لأصل ما قيمة خدمته التي يمكن استردادها. وتكون قيمة خدمة الأصل التي يمكن استردادها إما قيمته العادلة مخصوماً منها تكاليف البيع، أو قيمته المنتفع بها، أيهما أعلى. وتستخدم اليونيسف في تقييمها للقيمة المنتفع بها مجموعة متنوعة من المنهجيات تتوقف على مدى توافر البيانات وطبيعة اضمحلال القيمة، بما في ذلك نهج تكلفة الاستبدال بعد الاستهلاك، ونهج تكلفة الاستعادة، ونهج وحدات الخدمات.
- 40 - وتُقيّم الخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة، المعترف بها في الفترات السابقة، في كل تاريخ إبلاغ لبيان أي مؤشر على أن قيمة الاضمحلال قد تناقصت أو لم تعد موجودة. ولا يُستعاد العجز الناشئ عن اضمحلال القيمة الذي يعود إلى سنوات سابقة إلا بالقدر الذي لا تتجاوز فيه القيمة الدفترية للأصل قيمته الدفترية التي كانت ستحدّد له بعد خصم الاستهلاك أو الإهلاك ما لم يتم الاعتراف بالعجز الناشئ عن اضمحلال القيمة (انظر الملاحظة 12، الممتلكات والمعدات).

الخصوم المالية

- 41 - الخصوم المالية الأخرى تُقيّد في البداية بالقيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف المعاملات ثم تقاس لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري بعد خصم الإهلاك.

نوع الأصول المالية الرئيسية	التصنيف
الحسابات المستحقة الدفع	خصوم مالية أخرى
المساهمات المحصلة مقدماً	خصوم مالية أخرى
خصوم عقود التأجير التمويلي والخصوم الأخرى	خصوم مالية أخرى
العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة	خصوم محتفظ بها للتداول (مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز)

42 - الحسابات المستحقة الدفع والمبالغ المستحقة الناشئة عن شراء سلع وخدمات تُقيد عند تسليم اللوازم أو استهلاك الخدمات. وتُدرج الخصوم عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المدونة في الفاتورة مخصصاً منها أي حسومات في السداد إن انطبقت. وحيثما لا تتوافر الفواتير في تاريخ الإبلاغ، يتم تقدير الخصم وتسجيله. وتصنف الخصوم المالية المقيسة بالتكلفة المهلكة، المستحقة خلال 12 شهراً بعد تاريخ بيان المركز المالي، باعتبارها خصوماً متداولة. وتصنف في الحالات الأخرى كخصوم غير متداولة (انظر الملاحظة 14، الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة، والملاحظة 15، التبرعات المحصلة مقدماً، والملاحظة 16، الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة، والملاحظة 17، الخصوم الأخرى).

43 - وتصنف العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة ضمن فئة الخصوم المحتفظ بها للتداول. وتُفيد الخصوم المالية المحتفظ بها للتداول بالقيمة العادلة أولاً، مع الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر لاحقة، متحققة أو غير متحققة، في بيان الأداء المالي. وتُفيد تكاليف المعاملات كمصروفات وقت نشوئها. وفي نهاية العام، يكون رصيد العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة رصيدها صفرياً. وفي الحالات التي لا يكون فيها هذا الرصيد صفرياً، يبلغ عن المشتقات التي لها قيمة عادلة سالبة كأدوات مشنقة ضمن فئة الخصوم المتداولة الأخرى في بيان المركز المالي.

الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة

44 - تمثل الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة الخصوم المتعلقة بالأصول التي تحتفظ بها اليونيسف لديها أو لفائدتها بموجب اتفاقات توكيل.

45 - والترتيبات التي تتعاقد اليونيسف بموجبها مع أطراف ثالثة للتصرف بالوكالة عنها، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالمشتريات أو بالمسائل الإدارية أو بمسائل الحفظ، يتم استعراضها لتحديد ما إذا كانت تشكل ترتيبات توكيل. وتتصرف اليونيسف بصفقتها وكيلاً في الحالات التي (أ) لا تكون فيها مسؤولة بصفة رئيسية عن توفير أي سلع أو خدمات مشتركة؛ و (ب) لا تكون فيها معرضة لمخاطر كبيرة فيما يتعلق بالمخزونات؛ و (ج) لا تكون لها أي سلطة تقديرية كبيرة في تحديد الأسعار؛ و (د) لا تكون فيها معرضة بدرجة كبيرة لمخاطر الائتمان التي تواجهها إحدى الجهات الشريكة. ويُبلغ في فئة الخصوم عن أي أصول أخرى تحتفظ بها اليونيسف لديها أو لفائدتها لحساب أطراف ثالثة. ويخفّض الخصم بمجرد صرف النقدية إلى المورد أو على أي نحو آخر، وفقاً لأحكام الترتيب.

46 - ولا تُسجل في فئة الخصوم السلع المحتفظ بها نيابة عن طرف ثالث بموجب ترتيبات لدعم عمليات التسليم تقدّم اليونيسف بمقتضاها خدمات لوجستية (انظر الملاحظة 16، الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة).

استحقاقات الموظفين

47 - تعترف اليونيسف بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- (د) استحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

48 - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات واجبة التسوية بشكل كامل في غضون 12 شهرا بعد نهاية الفترة التي يقدم فيها الموظف الخدمات. وتشمل هذه الاستحقاقات الأجور والمرتبات، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (من قبيل الإجازات المرضية المدفوعة الأجر والإجازات السنوية)، وغير ذلك من الاستحقاقات، بما في ذلك الرعاية الطبية وإعانات السكن. ويُعترف بالمصروفات عندما يقدم الموظف خدمات مقابل الاستحقاقات التي يحصل عليها. وتُسجل في فئة الخصوم أي استحقاقات لم تتم تسويتها في تاريخ الإبلاغ، وتمثل هذه الاستحقاقات المبلغ المتوقع دفعه لتسوية الخصم. ونظراً إلى أن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فلا تُطرح من الخصوم القيمة الزمنية للنقود.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

49 - استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة هي الاستحقاقات المستحقة الدفع بعد إتمام الخدمة أو تركها، باستثناء مدفوعات إنهاء الخدمة.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة - خطة الاشتراكات المحددة

50 - اليونسيف منظمة مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. والصندوق هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وحسب ما هو محدد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، فإن باب العضوية في الصندوق مفتوح للوكالات المتخصصة ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

51 - ويعرض الصندوق المنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتوزيع الالتزام وأصول الخطة والتكاليف علىفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وليست اليونسيف، على غرار المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، في وضع يمكّنها من تحديد حصتها التناسبية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بقدر كاف من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ولذلك، تتعامل اليونسيف مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمشياً مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويتم تقييم اشتراكات المنظمة في الخطة خلال الفترة المالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة - الخطط المحددة الاستحقاقات

52 - تشمل الخطط المحددة الاستحقاقات لليونسيف توفير التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وبعض استحقاقات نهاية الخدمة. والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو جزء من نظام الضمان الاجتماعي للموظفين الذي أنشأه الأمين العام وفقاً للبند 6-2 من النظام الأساسي للموظفين. وبحسب التزام المنظمة فيما يتعلق بالخطط المحددة الاستحقاقات بشكل منفصل بالنسبة لكل خطة، وذلك من خلال تقدير مبلغ الاستحقاقات المستقبلية التي اكتسبها الموظفون نظير خدمتهم في الفترات الحالية والسابقة.

53 - وتعرض الخطأ اليونيسف لمخاطر ائتمانية مرتبطة بالتغيرات في الافتراضات الائتمانية الرئيسية، بما في ذلك معدل الخصم، ومعدل الاتجاهات الطبية، والعمر المتوقع، ومدة الخدمة. وتشمل تلك المخاطر أيضاً عدم اليقين في جداول الوفيات في ظل عدم توافر بيانات موثوقة عن تسجيل الوفيات. وهناك أيضاً خطر يتمثل في أن الخصوم قد لا تكون كافية للوفاء بالالتزامات. ولهذه الغاية أنشئ احتياطي التمويل وآليات التمويل الخارجي.

54 - ويخضع الالتزام لعملية خصم لتحديد قيمته الحالية، ويُسجل في نهاية فترة الإبلاغ مخصصاً منه القيمة العادلة لأصول الخطأ، إلى جانب تسويات تكاليف الخدمة السابقة غير المعترف بها. ويقوم بعملية الحساب سنوياً خبير ائتماني مؤهل مستقل يستخدم فيها طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. ويمثل المصروف المتعلق بالاستحقاقات في هذه الخطط، بصفة رئيسية، الزيادة في القيمة الحالية الائتمانية للالتزام المتعلق باستحقاقات المعاشات التقاعدية على أساس خدمة الموظف خلال العام والفائدة المستحقة على هذا الالتزام فيما يتعلق بخدمة الموظف في السنوات السابقة، بعد خصم العائد المتوقع من أصول الخطأ.

55 - ومعدل الخصم هو العائد المتأني، في تاريخ الإبلاغ، من سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني العالي الجودة التي لها تواريخ استحقاق قريبة من آجال التزامات الدفع.

56 - والمكاسب والخسائر الائتمانية الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة والتغيرات في الافتراضات الائتمانية يتم تقييدها مباشرة في احتياطي المكاسب والخسائر الائتمانية ضمن صافي الأصول خلال الفترة التي تنشأ فيها (انظر الملاحظة 20، صافي الأصول). وتدرج جميع التغيرات الأخرى في الخصم المتعلق بهذه الالتزامات ضمن قيود فئة الفائض أو العجز في الفترة التي تنشأ فيها.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

57 - الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل هي الالتزامات التي لا يحين موعد تسويتها بالكامل في غضون 12 شهراً بعد نهاية الفترة التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتتألف هذه الاستحقاقات من إجازات زيارة الوطن والتعويض عن الوفاة والإصابة الناجمة عن أداء الواجبات. ويُقيّم هذه الالتزامات دورياً خبير ائتماني مؤهل.

58 - والمكاسب والخسائر الائتمانية الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة والتغيرات في الافتراضات الائتمانية تُدرج مباشرة في قيود احتياطي المكاسب والخسائر الائتمانية ضمن صافي الأصول خلال الفترة التي تنشأ فيها (انظر الملاحظة 20، صافي الأصول). ويتم إدراج جميع التغيرات الأخرى في الخصم المتعلق بهذه الالتزامات ضمن فئة الفائض أو العجز خلال الفترة التي تنشأ فيها.

استحقاقات إنهاء الخدمة

59 - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة كمصروف إلا عندما تكون اليونيسف قد التزمت بصورة يمكن إثباتها، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة مفصلة رسمية إما بإنهاء خدمة موظف قبل تاريخ التقاعد العادي أو توفير استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يقدم لتقليل عدد الموظفين الزائدين عن الحاجة. وتُقيّم استحقاقات إنهاء الخدمة، في حالة تسويتها بالكامل في غضون 12 شهراً، بالمبلغ المتوقع دفعه؛ وبخلاف ذلك، تُقيّم بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية الصادرة المقدرة للمستقبل.

عقود التأجير

60 - تستأجر اليونيسف بعض الممتلكات والمعدات. وتُصنّف عقود تأجير الممتلكات والمعدات التي تتحمل فيها اليونيسف بالأساس جميع المخاطر والمكاسب المتصلة بالملكية كعقود تأجير تمويلي. ويترتب على الإدراج الأولي لعقد إيجار تمويلي ضمن القيود الإقرار بأصل وبخصم بالقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة أو بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الدنيا أيهما أقل.

61 - وبعد الإدراج الأولي في القيود، تُستهلك الأصول المؤجرة على مدى مدة الإيجار أو أعمارها النافعة، أيهما أقصر، وفقا للسياسات المحاسبية المتعلقة بالممتلكات والمعدات.

62 - ويُقسّم كل مبلغ من مدفوعات التأجير التمويلي بين خصوم عقد التأجير التمويلي ورسوم التمويل. ويُقيّد الجزء المتعلق بالفائدة من التزامات عقد التأجير التمويلي كمصروف تحت بند تكاليف التمويل في بيان الأداء المالي على مدى مدة الإيجار للحصول على سعر فائدة دوري ثابت على الرصيد المتبقي للخصم لكل فترة. وتدرج التزامات الإيجار المقابلة، بعد خصم رسوم التمويل، في الخصوم الأخرى (انظر الملاحظة 17، الخصوم الأخرى).

63 - أما عقود التأجير التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من المخاطر والمكاسب المتصلة بالملكية فهي تُصنّف كعقود تأجير تشغيلي. ويتم تقييد المدفوعات المقدمة بموجب عقود التأجير التشغيلي (صافية من الحوافز المقبوضة من المؤجر، إن وُجدت) على أساس القسط الثابت تحت بند المصروفات الأخرى في بيان الأداء المالي على مدى مدة الإيجار (انظر الملاحظة 27، المصروفات الأخرى).

المخصّصات

64 - تُقيّد المخصّصات عندما يقع على اليونيسف، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره بطريقة موثوقة، وعندما يكون من المرجح أن تقتضي تسويته تدفقا خارجيا للمنافع الاقتصادية. وتُقاس المخصّصات بالقيمة الحالية للنفقات المتوقعة أن تقتضيها تسوية الالتزام باستخدام معدل يُبين التقييمات السوقية الحالية للقيمة الزمنية للنقد والمخاطر التي ينطوي عليها هذا الالتزام تحديدا. وإذا كان من المتوقع تسوية المخصّصات بعد فترة الاثني عشر شهرا التالية، فإن الزيادة في المبلغ المخصّص نتيجة مرور الوقت تُقيّد كمصروفات للفائدة. وحينما يتوقف التدفق الخارج على حدث مستقبلي غير مؤكد وقوعه، أو يتعذر تقديره بطريقة موثوقة، يُفصح عن الخصم الاحتمالي في الملاحظات على البيانات المالية.

65 - وأي مبلغ مخصّص يتعلق بإعادة الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المانحة يتم الإبلاغ عنه كرصيد غير مستخدم وذلك إذا كان الاتفاق المبرم مع الجهات المانحة يشترط إعادة الأموال غير المستخدمة، وإذا كان من المرجح أن الأموال ستُعاد ولن تتم برمجتها من جديد. ولا يُبلغ عن المبلغ المخصّص لإعادة الأموال غير المستخدمة إلا إذا كانت هناك أموال ستُعاد بعد انخفاض قيمة الحسابات المستحقة القبض بالكامل. ويُشار، على أساس الأثر اللاحق، إلى آثار التغيرات الناتجة عن تنقيحات في التوقيت أو في مبلغ التقدير الأصلي للمبلغ المخصّص. أما المصروفات الناشئة عن الإبلاغ عن رصد مبلغ مخصّص (أو خفض أي حساب مستحق القبض) لأموال غير مستخدمة فيتم إيرادها في بيان الأداء المالي باعتبارها نقصانا في الإيرادات المتأتية من التبرعات.

66 - وتتضمن المخصصات الأخرى تقدير المبلغ المخصص لانخفاض قيمة المساهمات المستحقة القبض. ويُحسب المبلغ المخصص لانخفاض القيمة عندما لا تدفع الجهة المانحة إلى اليونيسف جميع المبالغ النقدية، وعندما يكون من المتوقع أن تقوم الجهات المانحة، استناداً إلى التجارب السابقة، بخفض قيمة الاتفاق الأولي في المستقبل (انظر الملاحظة 19، المخصصات).

الاعتراف بالإيرادات

التبرعات

67 - التبرعات هي معاملات غير تبادلية، وهذا يعني أن اليونيسف تحصل على موارد (من قبيل المبالغ النقدية، أو أصناف ممتلكات ومعدات، أو مخزونات، أو حقوق ذات صلة بتلك الموارد وقابلة للإنفاذ) بدون مقابل أو بمقابل اسمي يقدم مباشرة إلى الجهة المانحة. ويجب أن تستخدم هذه الموارد للنهوض برسالة اليونيسف.

68 - وتتلقى اليونيسف التبرعات من الحكومات، والوكالات الحكومية الدولية، واللجان الوطنية لليونيسف، ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية الأخرى، والأفراد.

69 - ويمكن أن تخضع التبرعات لأحكام اتفاق ملزم يُفرض على استخدام الموارد (التي تسمى أموالاً مخصصة أو موارد أخرى)، أو يمكن أن تكون تلك الموارد غير خاضعة لأحكام محددة، مما يتيح لليونيسف توجيهها وفقاً لولايتها (وتسمى أموالاً غير مخصصة أو موارد عادية).

70 - وفيما يتعلق بالمساهمات، تعترف اليونيسف بالإيرادات بالكامل، بما في ذلك الإيرادات المتأتية من التبرعات المتعددة السنوات غير المشروطة في وقت توقيع الاتفاق. ورهنا بعمليات المراجعة المعمول بها لتحديد التبرعات المشروطة، يُعترف بالمساهمات المخصصة الخاضعة لأحكام وقود وليس لشروط على نحو ما ينص عليه المعيار 23 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في وقت توقيع الاتفاق المتعلق بالمساهمات.

71 - وتتألف المساهمات المحصلة قبل فترة محددة من المساهمات النقدية التي تقبضها اليونيسف قبل إبرام الرسمي للاتفاق المتعلق بالمساهمات وتستخدمها في فترات مستقبلية تحددها الجهات المانحة.

72 - وتعرض الإيرادات المتأتية من التبرعات بعد خصم ما يلي:

(أ) الأموال غير المستخدمة المعادة إلى الجهات المانحة، والأموال غير المستخدمة المنقولة إلى الموارد العادية، والأموال غير المستخدمة المنقولة إلى الموارد الأخرى، وتخفيضات قيم الحسابات المستحقة القبض التي لم تعد قابلة للإنفاذ من قبل اليونيسف بعد انقضاء أجل الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات أو إنهاؤها؛

(ب) المخصصات المتعلقة بإعادة الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المانحة ومخصصات خفض القيمة؛

(ج) المكاسب والخسائر المتحققة وغير المتحققة فيما يتعلق بالعملة الأجنبية نظراً لعدم تحمل اليونيسف للمخاطر المتعلقة بالعملة الأجنبية بشأن الإيرادات المتأتية من المساهمات اتساقاً مع نظامها المالي وقواعدها المالية (انظر الملاحظة 21، الإيرادات المتأتية من التبرعات).

التعهدات بالتبرع

73 - ترد التعهدات بالتبرع لليونسيف في مؤتمر سنوي لإعلان التبرعات. ولا تعترف اليونسيف بهذه التعهدات كأصول أو إيرادات حتى تكون قابلة للإنفاذ، إما وقت تأكيد التعهد خطياً بتقديم الأموال أو وقت استلامها فعلياً، أيهما أسبق. وحالما تصبح الأصول والإيرادات المتصلة بها قابلة للإنفاذ، يُعترف بها وفقاً لسياسة الاعتراف بالإيرادات المتعلقة بالتبرعات المشار إليها أعلاه. وحتى ذلك الحين، يُفصح عن التعهدات باعتبارها أصولاً احتمالية في الملاحظة 33، الأصول والخصوم الاحتمالية.

التبرعات العينية

74 - تمت الموافقة على مشروع تجريبي محدود النطاق للعمليات المشفرة في عام 2019. ويتيح المشروع التجريبي استلام 2 000 بيتكوين و 20 000 إيثر كحد أقصى. ويجري التعامل مع التبرعات المقدمة بالعملة المشفرة على أنها تبرعات عينية وتحدد قيمتها بالقيمة العادلة في تاريخ الاستلام. ويتم الاعتراف بالمصروفات المقومة بالعملة المشفرة بحسب طبيعة المصروفات وقت تكبدها.

75 - وتتلقى اليونسيف من الدول الأعضاء مساهمات في شكل حق الانتفاع بأماكن المكاتب ومرافق أخرى. وتُقاس هذه المساهمات بالحق في الانتفاع بالقيمة العادلة لمدفوعات التأجير التشغيلي التي كانت اليونسيف ستسددها في حالة إبرام عقد إيجار تجاري. وتُسجل الإيرادات المتأتية من المساهمات العينية في بيان الأداء المالي كجزء من التبرعات؛ وتُسجل المصروفات المقابلة حسب طبيعتها كجزء من المصروفات المتصلة بالإيجار أو المصروفات الأخرى المتصلة بأماكن العمل (انظر الملاحظة 27، المصروفات الأخرى).

76 - وتُقاس التبرعات العينية المستلمة أو المستحقة في شكل سلع، مثل الإمدادات البرنامجية التي توزع على الجهات الشريكة أو العملات المشفرة المقدمة من اللجان الوطنية أو المعدات المخصصة لاستخدام اليونسيف، في البداية بقيمتها العادلة في تاريخ الاستلام. وتُحدد القيم العادلة للأصول غير النقدية بالرجوع إلى القيم السوقية التي يمكن ملاحظتها أو من خلال تقييم مستقل. وتعترف اليونسيف بالسلع العينية باعتبارها أصولاً عند استلام هذه السلع، أو في حالات نادرة، في وقت توقيع اتفاق ملزم.

77 - ولا تعترف اليونسيف بالمساهمات المقومة في شكل خدمات عينية باعتبارها إيرادات، وتستثنى من ذلك المساهمات المتعلقة بنقل اللوازم. ويتعذر قياس الكثير من هذه الخدمات بطريقة موثوقة، ويُعتبر كثير منها مهارات أو حرفاً مهنية متخصصة يمكن في ظروف أخرى أن تشتريها المنظمة.

الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية

78 - المعاملات التبادلية هي معاملات تقوم فيها اليونسيف ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتتضمن الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق القبض عن بيع السلع وتقديم الخدمات. وتسجل الإيرادات مطروحة منها المبالغ المردودة والخصومات.

79 - ويُعترف بالإيرادات عندما يكون من الممكن قياسها بطريقة موثوقة، وعندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية مرجحاً في المستقبل، وعند استيفاء معايير محددة لكل نوع من الأنشطة المبينة أدناه:

- (أ) يعترف بالإيرادات المتأتية من نقل لوازم مجهزة مسبقا بسعر التكلفة للوفاء بعقد خدمات مشتريات مع طرف ثالث عند تسليم السلع إلى وكيل الشحن؛
- (ب) يُعترف بالإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المتعلقة بخدمات المشتريات والخدمات الإدارية والخدمات الإيداعية وغيرها من الخدمات المقدمة إلى الحكومات ومؤسسات الأمم المتحدة والجهات الشريكة الأخرى عندما ينشأ حق قبض المدفوعات؛
- (ج) يعترف بالإيرادات المتأتية من الاستثمارات على أساس نسبة زمنية باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري فيما يتعلق بالأصول المالية المعنية؛
- (د) يعترف بالإيرادات المتأتية من التراخيص عندما يكون من المرجح أن تتدفق إلى اليونيسف المنافع الاقتصادية أو خدمات ممكنة مرتبطة بالمعاملات، ويمكن قياس مبلغ الإيرادات بطريقة موثوقة (انظر الملاحظة 21، الإيرادات المتأتية من التبرعات، والملاحظة 22، الإيرادات الأخرى).

الاعتراف بالمصروفات

- 80 - يُعترف بالمصروفات في بيان الأداء المالي في الفترة الخاصة بها.

تحويل المساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية

- 81 - تقوم اليونيسف، في إطار الاضطلاع بولايتها، بتحويل المبالغ النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وأطراف ثالثة أخرى ("الجهات الشريكة في التنفيذ"). وفي حالة اللوازم المنقولة، تُسجل مصروفات عندما تنتقل الرقابة على السلع إلى إحدى الجهات الشريكة في التنفيذ. ويُبلغ عن تحويلات المساعدة النقدية في البداية كسلفة في بيان المركز المالي حيثما تكون هناك التزامات متعلقة بالأداء تُفرض على الجهة الشريكة في التنفيذ وتسجلها اليونيسف كمصروفات عندما تتأكد أن التزامات الأداء تلك قد استوفيت. ويُسجل مبلغ مستحق مقابل السلف في نهاية السنة لتغطية المصروفات التي تكبدتها الجهات الشريكة في التنفيذ والتي تلقت بها اليونيسف إبلاغا ولكنها لم تجهزها بعد (انظر الملاحظة 8، سلف المساعدة النقدية، والملاحظة 25، المساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية).

الالتزامات

- 82 - الالتزامات هي المصروفات والخصوم التي ستتحملها اليونيسف مستقبلا على العقود القائمة في تاريخ الإبلاغ والتي لا يكون لديها إلا سلطة تقديرية محدودة للغاية، إن وجدت، لتجنبها في مسار العمليات العادي، وهي تشمل ما يلي:

- (أ) الالتزامات المتعلقة برأس المال: وتمثل القيمة الكلية لنفقات رأس المال المتعاقد عليها دون الاعتراف بها على أنها سُددت أو رُصدت لها مخصصات في نهاية الفترة؛
- (ب) عقود توريد السلع أو الخدمات التي تتوقع اليونيسف تسليمها في مسار العمليات العادي؛
- (ج) التحويلات النقدية إلى الجهات الشريكة في التنفيذ؛
- (د) الالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

الأصول والخصوم الاحتمالية

الأصول الاحتمالية

83 - الأصل الاحتمالي هو أصل محتمل لا يخضع بالكامل لسيطرة المنظمة. وتُستعرض الأصول الاحتمالية لضمان إدراج التطورات على النحو المناسب في البيانات المالية. وإذا تأكد بما يقارب اليقين أن أحد الأصول لم يعد احتمالياً ويمكن قياس قيمته على نحو موثوق، يُعترف بالأصل في الفترة التي يحصل فيها التغير (انظر الملاحظة 33، الأصول والخصوم الاحتمالية).

الخصوم الاحتمالية

84 - يُفصح عن أي خصم احتمالي ما لم تكن إمكانية تحصيل قيمته بعيدة. وإذا أصبح من المحتمل أن يتحقق الخصم الاحتمالي، يقيد مبلغ مخصص خلال الفترة التي يتغير فيها الاحتمال (انظر الملاحظة 33، الأصول والخصوم الاحتمالية).

الإبلاغ القطاعي

85 - يُبلغ عن القطاعات العاملة على نحو يتسق مع الإبلاغ الداخلي المقدم إلى المديرية التنفيذية لليونسيف بشأن اتخاذ قرارات استراتيجية تتعلق بتخصيص الموارد وتقييم الأداء المالي. وبالنسبة لليونسيف، تُسمى القطاعات ذات الصلة القطاع المؤسسي، وقطاع الموارد العادية - البرنامجية؛ وقطاع الموارد العادية - غير البرنامجية؛ وقطاع الموارد الأخرى - العادية؛ وقطاع الموارد الأخرى - الطوارئ؛ وقطاع الصناديق الاستثمارية.

86 - وتمثل هذه القطاعات العاملة أنواع الأموال وتمكن المديرية التنفيذية من أن تكفل قدرة اليونسيف على تبرير الموارد المالية امتثالاً لنظامها المالي وقواعدها المالية (انظر الملاحظة 36، المعلومات القطاعية).

الميزانية

87 - تسمح ميزانيات اليونسيف، التي يوافق عليها المجلس التنفيذي، بتكبد نفقات. وقد صُنفت اليونسيف ميزانياتها على النحو التالي: (أ) ميزانيات البرامج القطرية؛ (ب) ميزانيات نداءات الطوارئ؛ (ج) ميزانية البرامج العالمية والإقليمية؛ (د) صندوق برامج الطوارئ؛ (هـ) الميزانية المؤسسية؛ (و) ميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.

88 - وتشمل ميزانيات البرامج أنشطة من قبيل إعداد البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها والخدمات الاستشارية المتعلقة بالسياسات البرنامجية والتقنية الممولة من البرامج القطرية/الإقليمية/العالمية أو ترتيبات أخرى في مجال البرمجة بوصفها تكاليف مباشرة. وتشمل الأمثلة على ذلك اللوازم والمعدات، والتعاقد من الباطن، والمساعدة النقدية، والمستشارين البرنامجيين والتقنيين، ومستشاري الرصد والتقييم، وما يتصل بذلك من موظفي الدعم المباشر، والتكاليف التشغيلية.

89 - وتتألف ميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه من المستوى السنوي للموارد المالية المقدرة واللازمة لتحقيق أفضل إنجاز للأهداف المتوخاة. وتُمَوَّل هذه الميزانية من الموارد العادية.

90 - وتقسم الميزانية المؤسسية أيضا حسب تصنيف التكاليف الذي يشمل الفئات التالية على النحو المذكور في البيان الخامس:

(أ) فعالية التنمية. تشمل هذه الفئة تكاليف الأنشطة ذات الطبيعة السياساتية - الاستشارية والتقنية والتنفيذية اللازمة لتحقيق أهداف البرامج والمشروعات في مجالات تركيز المنظمة. وتكون هذه المدخلات ضرورية لتحقيق النتائج الإنمائية، وهي غير مدرجة في عناصر برنامجية أو مشاريع معينة في وثائق البرامج القطرية أو الإقليمية أو العالمية؛

(ب) الإدارة - تشمل هذه الفئة الأنشطة والتكاليف المتصلة بها التي تتمثل مهمتها الرئيسية في تعزيز هوية المنظمة وتوجيهها وسلامتها. وتشمل هذه الأنشطة التوجيه التنفيذي، والتمثيل، والعلاقات الخارجية والشراكات، والاتصالات المؤسسية، والشؤون القانونية، والرقابة، ومراجعة الحسابات، والتقييم المؤسسي، وتكنولوجيا المعلومات، والشؤون المالية، والتنظيم الإداري، والأمن، والموارد البشرية؛

(ج) الأغراض الخاصة - تشمل هذه الفئة الأنشطة والتكاليف المرتبطة بها ذات الطابع الشامل التي: '1' يصدر بها تكليف من الجمعية العامة (أي ليست ضمن نطاق الرقابة الإدارية المباشرة للمنظمات)؛ أو '2' تنطوي على استثمارات رأسمالية كبيرة؛ أو '3' لا تمثل تكلفة متصلة بالأنشطة الإدارية للمنظمة؛

(د) تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة - تشمل هذه الفئة الأنشطة والتكاليف المرتبطة بها الداعمة لتنسيق الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة.

91 - والميزانية الأصلية، كما تعرفها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، هي "الميزانية الأولية المعتمدة لفترة الميزانية". ويتعين تقسيم الميزانيات المتعددة السنوات إلى مخصصات سنوية لتحديد الميزانية الأصلية لكل سنة.

92 - ووافق المجلس التنفيذي على استخدام صندوق برامج الطوارئ لتمويل الأعمال الإنسانية العاجلة بشكل مسبق عندما لا تكون التبرعات قد قدمت بعد من الجهات المانحة ولكن يتوقع جمعها عن طريق نداءات الطوارئ. وتُحوّل اليونيسف، بموجب موافقة المجلس التنفيذي على صندوق برامج الطوارئ، صلاحية تخصيص مبلغ يصل إلى 75 مليون دولار لحالات الطوارئ.

93 - وبالنسبة لليونيسف، في سياق البيان الخامس، إن الميزانية السنوية الأصلية هي المبلغ المعتمد أصلا، أو إذا كانت الميزانية متعددة السنوات، فهي المبلغ المخصص للسنة المالية. وتستند الميزانية الأصلية للموارد الأخرى - الطوارئ إلى التقديرات المالية المقررة للموارد المتوقع توافرها في السنة التالية.

94 - وتُعرف الميزانية النهائية بأنها:

(أ) الميزانية الأصلية على النحو المعرف أعلاه؛

(ب) جميع التغيرات اللاحقة المدخلة على الميزانية المعتمدة من المجلس التنفيذي أو المعتمدة وفقا للسلطة المخولة من المجلس.

95 - وتمثل الميزانية النهائية للموارد الأخرى - الطوارئ الميزانيات الصادرة على أساس مساهمات الجهات المانحة في حالات الطوارئ، وأي ميزانيات متبقية مرحلة من السنوات السابقة.

96 - وفي حين تُعد البيانات المالية للمنظمة على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن ميزانيات اليونيسف تُعد وتُدار على أساس نقدي معدل. وفيما يلي بيان لأهم الفروق:

(أ) الإيرادات: لا تشمل الميزانية الفعلية الإيرادات. ويُشار إلى الفرق المتعلق بالإيرادات تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(ب) المصروفات: تُسجل المبالغ الفعلية في الميزانية على أساس نقدي معدل، على النقيض من المصروفات في البيانات المالية التي تُعد على أساس الاستحقاق الكامل في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُشار إلى الفرق تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي" في إطار فئة "الأنشطة التشغيلية" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(ج) الأصول: تظهر سلف المساعدة النقدية والمخزونات والممتلكات والمعدات كمبالغ فعلية في الميزانية. إلا أن هذه البنود ترد في بيان المركز المالي في البيانات المالية وليس تحت بند المصروفات. ويُعرض الفرق الذي ينشأ بين المبالغ الفعلية والمصروفات نتيجة لذلك في إطار "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي" ضمن فئة "الأنشطة التشغيلية" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(د) الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة: لا تشمل الميزانية الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة، وتُعرض هذه الأموال تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(هـ) أنشطة الاستثمار والتمويل: لا تشمل الميزانية المشتريات، وأجال استحقاق الاستثمارات وبيعها، والفوائد المحصلة، والمشتريات من الممتلكات والمعدات، والأصول غير الملموسة، وعائدات بيع الممتلكات والمعدات، ودفع خصوم عقود التأجير التمويلي. وتُعرض هذه الفروق في إطار "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي" تحت فئتي "الأنشطة الاستثمارية" و "أنشطة التمويل" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية.

الملاحظة 5

المقارنة بالميزانية

1 - تتطابق المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة من البيان الخامس المعروضة في الجدول أدناه مع المبالغ المعروضة في بيان التدفقات النقدية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة التشغيلية				
الأنشطة الاستثمارية				
الأنشطة التمويلية				
أسعار الصرف				
2019	2020			
مجموع المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة كما ورد				
(6 189 010)	(6 458 943)	-	-	(6 458 943)
في بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية				
(763 733)	(1 452 258)	-	(6 728)	(993 406)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي				
			(452 124)	

2019	2020	الأنشطة التشغيلية				تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافآت النقدية
		الأنشطة التشغيلية	الاستثمار	التمويل	أسعار الصرف	
(9 405)	7 387	7 387	-	-	-	
350 921	269 417	-	-	-	269 417	الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان
6 412 271	7 548 351	-	-	-	7 548 351	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض
(198 956)	(86 046)	7 387	(6 728)	(993 406)	906 701	صافي التدفقات النقدية من بيان التدفقات النقدية

التغيرات من الميزانية الأصلية إلى الميزانية النهائية

2 - يوثق البيان الخامس مختلف ميزانيات اليونيسيف التي تقارن الميزانيتين الأصلية والنهائية بالمبالغ الفعلية المتكبدة في إطارهما. وتحسب مبالغ الميزانيات والمبالغ الفعلية على حد سواء على نفس الأساس النقدي المعدل (النقدية والالتزامات المتعلقة بالميزانية).

3 - ونظرا إلى أن اليونيسيف ممولة من التبرعات، فإن الميزانيات التي يعتمد عليها المجلس التنفيذي للبرامج مرهونة بتوافر التمويل. وتشمل الميزانية الأصلية المبالغ المتعلقة بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى المرصودة أصلا للسنة الجارية. وتمثل الميزانية النهائية التبرعات الفعلية المحصلة مقابل الحد الأقصى الذي وافق عليه المجلس التنفيذي والمقرر للسنة التقويمية.

4 - وفي عام 2020، تجاوز إجمالي الميزانية النهائية البالغ 6,48 بلايين دولار إجمالي الميزانية الأصلية البالغ 6,26 بلايين دولار بمقدار 585,91 مليون دولار، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى زيادة في الموارد الأخرى - الطوارئ - تبلغ قيمتها 694,18 مليون دولار لتصل إلى 2,21 بليون دولار من أجل التصدي لجائحة كوفيد-19.

5 - ووافق المجلس التنفيذي على استخدام صندوق برامج الطوارئ بالحد الأقصى البالغ 75,00 مليون دولار لتمويل الأعمال الإنسانية العاجلة بشكل مسبق عندما لا تكون التبرعات قد قُدمت بعد من الجهات المانحة ولكن يتوقع جمعها عن طريق نداءات الطوارئ. ويخضع استخدام الصندوق لتوافر التمويل. وتمثل الميزانية النهائية للصندوق البالغة 34,81 مليون دولار الاحتياجات من الموارد اللازمة لأعمال الإنسانية التي لم تُجمع لها مساهمات بعد.

6 - وعلى الرغم من ظروف التشغيل الصعبة الناشئة عن جائحة كوفيد-19، بلغت قيمة النفقات الفعلية 6,46 بلايين دولار، أو ما نسبته 94 في المائة من الميزانية النهائية. ويعزى الفرق بين الميزانية النهائية والنفقات الفعلية أساسا إلى الفروق المتعلقة ببند الميزانية التالية: (أ) الموارد الأخرى - العادية بمقدار 221,90 مليون دولار؛ (ب) الموارد الأخرى - الطوارئ بمقدار 95,49 مليون دولار؛ (ج) الميزانية المؤسسية بمقدار 43,82 مليون دولار.

7 - وتعرى الفروق المتصلة بصناديق الموارد الأخرى في عام 2020 أساسا إلى جائحة كوفيد-19 التي أثرت تأثيرا كبيرا على تنفيذ البرامج. وبالإضافة إلى ذلك، يسهم توقيت المساهمات التي ترد في أواخر كانون الأول/ديسمبر في تحديد الفرق القياسي (تصدر الميزانية النهائية لبند الميزانية لدى استلام الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات من الجهات المانحة).

8 - وبلغت الموارد الأخرى - النفقات الفعلية العادية 92 في المائة من الميزانية النهائية مع فرق قدره 221,90 مليون دولار ناشئ عن توقيت التبرعات المحصلة وتأثير جائحة كوفيد-19 في تنفيذ برامج اليونيسيف في عام 2020، مما أدى إلى تمديد مبرر للجداول الزمنية بموافقة الجهات المانحة حيثما دعت الحاجة إلى ذلك، بالنظر إلى أن القيود التي فرضت في بداية حالة الطوارئ اقتضت زيادة التركيز على الاستجابة لحالات الطوارئ.

9 - أما الموارد الأخرى - النفقات الفعلية لحالات الطوارئ فقد بلغت 96 في المائة من الميزانية النهائية مع فرق قدره 95,49 مليون دولار يعزى أيضا في الأساس إلى أثر جائحة كوفيد-19، بالنظر إلى أن أحداثا خارجة عن سيطرة اليونيسيف لم تسمح بالاضطلاع بتلك الأنشطة التي خصص لها التمويل لتنفيذها على النحو المقرر. وعلى غرار الموارد الأخرى - العادية، ساهمت القيود التي فرضتها الجائحة على الشراء والسفر في حصول الفرق. وأخرت هذه التحديات تنفيذ عملية الشراء التي تقوم بها اليونيسيف على النحو المقرر. والقيود المفروضة على السفر جعلت أيضا من الصعب للغاية مراقبة البلدان ودعمها في نظام سلسلة الإمداد القطرية. وللتصدي لجائحة كوفيد-19، أبرمت اليونيسيف في عام 2020 اتفاقا كبيرا يتعلق بتقديم تبرعات عينية لتوفير السلع المادية المتصلة بإمدادات معدات الحماية الشخصية. ولم ترد هذه الأصناف إلا بعد نهاية العام، ومن المقرر توزيعها في عام 2021 لدعم البرامج المستمرة في مجال مكافحة الجائحة.

10 - ويعزى الفرق في الميزانية المؤسسية البالغ 43,82 مليون دولار أساسا إلى المشاريع الاستثمارية المتعددة السنوات الجاري تنفيذها حتى نهاية عام 2021، بالنظر إلى أنها تتماشى مع فترة الخطة الاستراتيجية. ويشمل ذلك المشاريع المتعلقة بالكفاءة الإيكولوجية التي تأخرت بسبب جائحة كوفيد-19.

الملاحظة 6

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
272 068	261 792	النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة - القابلة للتحويل
45 531	43 030	النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة - غير القابلة للتحويل
201 247	105 422	النقدية المودعة في المصارف في حسابات تحت الطلب في سوق المال
277 457	300 013	الودائع لأجل والودائع الأخرى (90 يوما أو أقل)
796 303	710 257	مجموع النقدية ومكافئات النقدية

1 - النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة القابلة للتحويل هي العملات التي يُسمح بتحويلها بحرية إلى عملات أخرى دون ترخيص أو إذن. أما النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة غير القابلة للتحويل فهي العملات التي لا يمكن تحويلها بحرية إلى عملات أخرى دون إذن من المصرف الوطني/المركزي في البلد المضيف.

2 - وتتضمن الأرصدة النقدية لليونيسيف مبلغا نقديا قدره 15,32 مليون دولار (2019: 23,70 مليون دولار) يتعهده مدير الاستثمارات الخارجية المعني بحافظة استثمار أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

الملاحظة 7

المساهمات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض

ألف - المساهمات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	الترتيبات المشتركة بين المنظمات	اللجان الوطنية	المنظمات الأخرى	2020	2019
المساهمات المستحقة القبض المتداولة					
133 503	90	242 979	641	377 213	438 928
الموارد غير المخصّصة - العادية					
2 114 655	282 275	153 620	42 647	2 593 197	1 906 862
الموارد المخصّصة - الأخرى					
2 248 158	282 365	396 599	43 288	2 970 410	2 345 790
مجموع المساهمات المستحقة القبض المتداولة					
المساهمات المستحقة القبض غير المتداولة					
7 097	-	506	100	7 703	140 050
الموارد غير المخصّصة - العادية					
601 220	59 239	33 431	14 546	708 436	843 414
الموارد المخصّصة - الأخرى					
608 317	59 239	33 937	14 646	716 139	983 464
مجموع المساهمات المستحقة القبض غير المتداولة					
2 856 475	341 604	430 536	57 934	3 686 549	3 329 254
مجموع المساهمات المستحقة القبض					

1 - يُفصح عن تقادم المساهمات المستحقة القبض وعن تعرض المنظمة للمخاطر الائتمانية والمخاطر المتصلة بالعملة والمتعلقة بتلك المساهمات المستحقة القبض في الملاحظة 30، إدارة المخاطر المالية.

باء - الحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
الحسابات الأخرى المستحقة القبض المتداولة		
3 408	2 612	الحسابات المستحقة القبض من التراخيص الممنوحة من أجل البطاقات والمنتجات
48 141	56 770	مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض
6 779	12 202	الحسابات المستحقة القبض من الموظفين
27 205	27 518	الحسابات المستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة الأخرى
7 290	7 429	التحويلات غير المستخدمة من المساعدة النقدية المستحقة من الجهات الشريكة في التنفيذ
71 754	54	حسابات أخرى
(6 120)	(18 344)	اضمحلال القيمة
158 457	88 241	مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض المتداولة
1 720	1 689	الحسابات الأخرى المستحقة القبض غير المتداولة
160 177	89 930	مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض

2 - يُفصح عن تعرض اليونيسف للمخاطر الائتمانية والمخاطر المتصلة بالعمله والمتعلقة بالحسابات الأخرى المستحقة القبض في الملاحظة 30، إدارة المخاطر المالية.

الملاحظة 8

سَلَف المساعدة النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		سَلَف المساعدة النقدية حسب المنطقة
41 377	57 476	شرق آسيا والمحيط الهادئ
70 333	48 969	أوروبا ووسط آسيا
177 211	217 241	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
37 724	51 706	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
239 780	139 117	منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
78 835	58 323	جنوب آسيا
195 526	219 397	غرب ووسط أفريقيا
15 976	11 481	التحويلات إلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات في المقر
(5 853)	(12 733)	التسوية
850 909	790 977	مجموع سَلَف المساعدة النقدية حسب المنطقة

1 - تمثل التسوية المدرجة في الجدول أعلاه مبلغا مستحقا في حالة تكبد الجهات الشريكة في التنفيذ مصروفات صحيحة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وكانت اليونيسف قد تلقت تقارير بذلك، ولكنها لم تكن قد جهزتها في تاريخ الإبلاغ.

الملاحظة 9

المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
258 178	547 836	الإمدادات البرنامجية المحتفظ بها في المستودعات الخاضعة لرقابة اليونيسف
99 744	191 579	الإمدادات البرنامجية قيد النقل
22 467	18 187	أعمال التشييد الجارية لأغراض البرامج
-	323	العملات المشفرة
380 389	757 925	مجموع المخزونات

الملاحظة 10

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2019 بعد إعادة الحساب	
الاستثمارات المتداولة		
1 777 862	2 309 555	الودائع لأجل (أكثر من 90 يوما)
1 099 093	587 317	السندات المتداولة
383 190	336 549	الأسهم
201 469	65 068	شهادات الإيداع
186 674	99 423	العقود الآجلة لشراء العملات بمكسب
3 648 288	3 397 912	مجموع الاستثمارات المتداولة
الاستثمارات غير المتداولة		
2 081 389	1 292 461	السندات المتداولة
60 568	-	شهادات الإيداع
-	35 002	الودائع لأجل
2 141 957	1 327 463	مجموع الاستثمارات غير المتداولة
5 790 245	4 725 375	مجموع الاستثمارات

1 - تستثمر اليونيسف بعض أموالها المحتفظ بها في احتياطي الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لدى مديري صناديق خارجيين. وتشمل الاستثمارات 216,44 مليون دولار (2019: 181,07 مليون دولار) في السندات؛ و 383,19 مليون دولار (2019: 336,55 مليون دولار) في السندات و 91,59 مليون دولار (2019: 99,42 مليون دولار) في العقود الآجلة لشراء العملات بمكسب تتعلق بهذه الصناديق المدارة خارجيا. وتشمل العقود الآجلة لشراء العملات بمكسب عقودا فورية آجلة مفتوحة في نهاية السنة قيمتها 95,08 مليون دولار (2019: لا شيء)، تقدم أيضا ضمن الخصوم الأخرى الحالية.

2 - وفي عام 2020، تم تقديم شهادات الإيداع في بند منفصل عن السندات المتداولة. ولأغراض المقارنة، تمت إعادة حساب مبالغ عام 2019.

الملاحظة 11

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		الأصول الأخرى المتداولة
18 631	21 798	سُلِّف منح التعليم المقدمة إلى الموظفين
24 148	93 152	المصروفات المدفوعة مسبقاً والأصول الأخرى
626 482	819 505	الأصول الأخرى المتصلة بخدمات الشراء
669 261	934 455	مجموع الأصول الأخرى المتداولة
		الأصول الأخرى غير المتداولة
1 717	1 667	الأصول الأخرى
1 717	1 667	مجموع الأصول الأخرى غير المتداولة
670 978	936 122	مجموع الأصول الأخرى

1 - تمثل الأصول الأخرى المتصلة بخدمات الشراء والبالغة 819,51 مليون دولار (2019: 626,48 مليون دولار) أموال الجهات الشريكة المخصصة لخدمات الشراء التي لليونيسف وحدها حقوق السحب منها، استناداً إلى شروط الاتفاقات. ويُسجَّل مقابل ذلك خصم في الملاحظة 16، الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة، وفي الملاحظة 17، الخصوم الأخرى، إلى أن تقي اليونيسف بالتزاماتها بصفتها وكيل الجهة الشريكة.

الملاحظة 12 الممتلكات والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأراضي	المباني	المستأجرة	الأثاث والتجهيزات والمعدات	الهياكل الأساسية ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	معدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب المكتبية	معدات النقل	المجموع لعام 2019
التكلفة							
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	81 097	120 290	28 129	25 336	37 753	18 401	416 287
الأصول المضافة	-	12 914	5 954	1 663	2 099	1 451	37 348
الأصول التي جرى التصرف فيها	-	(512)	(393)	(2 099)	(3 252)	(2 873)	(17 853)
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	81 097	132 692	33 690	24 900	36 600	16 979	435 782
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة							
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	-	34 006	7 977	18 461	27 875	15 002	173 143
الاستهلاك	-	4 766	3 202	2 529	1 499	2 213	22 040
اضمحلال القيمة	-	6	-	29	96	17	366
الأصول التي جرى التصرف فيها	-	(485)	(129)	(1 840)	(2 685)	(2 751)	(16 343)
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	-	38 293	11 050	19 179	26 785	14 481	179 206
القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر	81 097	94 399	22 640	5 721	9 815	2 498	256 576

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأراضي	المباني	المستأجرة	الأثاث والتجهيزات والمعدات	الهياكل الأساسية ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	معدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب المكتبية	معدات النقل	المجموع لعام 2020
التكلفة							
81 097	132 692	33 690	24 900	36 600	16 979	109 824	435 782
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير							
-	8 256	4 840	2 081	1 049	820	8 152	25 198
المبالغ المضافة							
-	(1 191)	(1 144)	(1 316)	(2 877)	(1 256)	(4 317)	(12 101)
الأصول التي جرى التصرف فيها							
81 097	139 757	37 386	25 665	34 772	16 543	113 659	448 879
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر							
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة							
-	38 293	11 050	19 179	26 785	14 481	69 418	179 206
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير							
-	4 938	3 638	2 316	1 554	1 848	9 084	23 378
الاستهلاك							
-	132	181	162	216	9	687	1 387
اضمحلال القيمة							
-	(230)	(344)	(1 240)	(2 748)	(1 245)	(3 999)	(9 806)
الأصول التي جرى التصرف فيها							
-	43 133	14 525	20 417	25 807	15 093	75 190	194 165
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر							
81 097	96 624	22 861	5 248	8 965	1 450	38 469	254 714
القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر							

- 1 - لا تحتفظ اليونيسف حالياً بأي ممتلكات أو أصناف من المعدات مُنحت لها بشروط.
- 2 - وتدخل في فئة المباني تكاليف قدرها 8,79 ملايين دولار (2019: 8,36 ملايين دولار) لما يجري من أعمال التشييد والتجديد وتحسين النظم الأمنية.
- 3 - وفيما يلي بيان للقيمة الدفترية للممتلكات والمعدات المعترف بها ضمن عقود التأجير التمويلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	2019	2020
الأراضي	80 000	80 000
المباني	63 233	65 893
المجموع	143 233	145 893

4 - وتستأجر اليونيسف مبنى، والساحة المجاورة له، وقطعة الأرض التي يقعان عليها، وهو ما يُعرف إجمالاً بمجمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة "Three United Nations Plaza Complex" التابع لشركة الأمم المتحدة للتعمير، وهي مؤسسة من مؤسسات المنفعة العامة تابعة لولاية نيويورك. ويُصنف اتفاق التأجير الذي بدأ في عام 1984 (وأدخل عليه تعديلات في عامي 1994 و 2009) والذي ينقضي في عام 2026 باعتباره عقد تأجير تمويلي. وستؤول إلى اليونيسف ملكية مجمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة لدى انقضاء اتفاق التأجير إذا استوفت المنظمة شرطي المكوث المستمر وغير المنقطع في المبنى والحفاظ على مقرها العالمي في مدينة نيويورك لغاية عام 2026.

5 - ويُسجل مجمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة في بيان المركز المالي بقيمته العادلة المقدرة في تاريخ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتقسّم مدفوعات الإيجار السنوية البالغة 6,73 ملايين دولار (2019: 6,73 ملايين دولار)، باستثناء الزيادات في المصروفات التشغيلية، بين رسوم التمويل وسداد التزام التأجير التمويلي لتحقيق معدل ثابت للفائدة على الرصيد المتبقي من الالتزام. وفي حين يُستهلك المبنى والساحة على مدى العمر النافع المتبقي لكل منهما، فإن الأرض التي يقعان عليها لا تُستهلك. وتُسجل رسوم التمويل على هذا المجمع ضمن تكاليف التمويل، في حين تُسجل مصروفات الاستهلاك للمبنى والساحة ضمن مصروفات الاستهلاك والإهلاك في بيان الأداء المالي.

6 - وأبرمت اليونيسف ما يقارب 700 اتفاق من اتفاقات التأجير التشغيلي لتأجير أراض وأماكن للمكاتب ومستودعات وأماكن إقامة. وتخضع معظم اتفاقات التأجير لشروط تجارية. وفي عام 2020، كان هناك ما يقرب من 170 من الاتفاقات المتعلقة بأماكن قدمتها الحكومات المضيقة مجاناً لليونيسف، قدرت القيمة العادلة لإيجاراتها السنوية واعترف بها كمصروفات بمقدار 21,14 مليون دولار (2019: 20,17 مليون دولار) وكإيرادات متأتية من مساهمات عينية (انظر الملاحظة 21، الإيرادات المتأتية من التبرعات). ويبلغ عن إيجار جميع عقود التأجير التشغيلي ضمن مصروفات الاستئجار والتأجير (انظر الملاحظة 27، المصروفات الأخرى).

الملاحظة 13
الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامجيات الحاسوبية المشتركة	البرامجيات المطوّرة داخليا	البرامجيات التراخيص وحقوق التأليف والنشر	الأصول غير الملموسة قيد التطوير	المجموع لعام 2019
التكلفة				
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	5 780	12 412	16	18 208
الأصول المضافة	89	-	-	89
الأصول التي جرى التصرف فيها	(86)	-	-	(86)
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	5 783	12 412	16	18 211
الإهلاك				
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	2 082	9 950	14	12 046
الإهلاك	988	860	2	1 850
الأصول التي جرى التصرف فيها	(86)	-	-	(86)
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	2 984	10 810	16	13 810
القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر	2 799	1 602	-	4 401

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامجيات الحاسوبية المشتركة	البرامجيات المطوّرة داخليا	البرامجيات التراخيص وحقوق التأليف والنشر	الأصول غير الملموسة قيد التطوير	المجموع لعام 2020
التكلفة				
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	5 783	12 412	16	18 211
الأصول المضافة	19	-	-	19
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	5 802	12 412	16	18 230
الإهلاك				
الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	2 984	10 810	16	13 810
الإهلاك	949	750	-	1 699
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	3 933	11 560	16	15 509
القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر	1 869	852	-	2 721

الملاحظة 14

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
252 113	192 373	الحسابات المستحقة الدفع
136 845	124 074	الخصوم المستحقة
388 958	316 447	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

1 - يُفصّل عن تعرض اليونيسف لمخاطر العملة والسيولة المتعلقة بالتداول والحسابات الأخرى المستحقة الدفع في الملاحظة 30، إدارة المخاطر المالية.

الملاحظة 15

المساهمات المقبوضة مقدما

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
11 245	12 236	الجزء المتداول
1 407	2 640	الجزء الطويل الأجل
12 652	14 876	مجموع المساهمات المقبوضة مقدما

الملاحظة 16

الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في 1 كانون الأول/يناير 2020					الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020				
المقبوضة					المستحقات				
الأموال المدفوعة					حركة الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020				
خدمات الشراء									
298 078	777 857	(673 382)	-	402 553	الحكومات				
51 820	174 783	(112 476)	-	114 127	الترتيبات المشتركة بين المنظمات				
545 255	1 160 820	(1 043 425)	-	662 650	المنظمات غير الحكومية				
2	61	(54)	-	9	اللجان الوطنية				
الترتيبات الأخرى									
228 661	156 804	(176 716)	-	208 749	الصاديق التي استضافتها اليونيسف				
39 377	247 760	(237 003)	-	50 134	الأموال الأخرى				
(8 766)	-	-	(5 612)	(14 378)	المستحقات				
1 154 427	2 518 085	(2 243 056)	(5 612)	1 423 844	مجموع الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة				

- 1 - تضطلع اليونيسف بخدمات المشتريات لصالح الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والمؤسسات الدولية. وتُقبَض الأموال من الجهات الشريكة المشتريّة أو تُتّيحها هذه الجهات مقدّمًا لتغطية التزامات اليونيسف تجاه الجهات الموردة ورسوم المناولة التي تتحملها اليونيسف.
- 2 - واستضافت اليونيسف صناديق استثمارية قيمتها 208,75 مليون دولار (2019: 228,66 مليون دولار) تمثل الرصيد الذي تحتفظ به اليونيسف بوصفها وصيا على الصندوق ومديرا له (انظر الملاحظة 34، الأطراف ذات العلاقة، للاطلاع على إفصاحات إضافية).
- 3 - ولم تكن هناك مذكرة ائتمانية لخدمات شراء معلقة في نهاية العام (2019: 71,72 مليون دولار).

الملاحظة 17

ألف - الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		الخصوم الأخرى المتداولة
39 415	47 628	الدخل غير المكتسب
99 595	187 179	العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة
4 622	4 919	خصوم عقود التأجير التمويلي
47 646	158 964	العقود المؤكدة والخصوم الأخرى
191 278	398 690	مجموع الخصوم الأخرى المتداولة
		الخصوم الأخرى غير المتداولة
31 262	26 343	خصوم عقود التأجير التمويلي
7 149	17 812	العقود المؤكدة
38 411	44 155	مجموع الخصوم الأخرى غير المتداولة
229 689	442 845	مجموع الخصوم الأخرى

- 1 - يمثل الدخل غير المكتسب البالغ 47,63 مليون دولار (2019: 39,42 مليون دولار) أساسا رسوم المناولة التي تقبضها اليونيسف مقدما مقابل إدارتها أنشطة الصناديق الاستثمارية.
- 2 - وتتعلق العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة في نهاية السنة والبالغة قيمتها 187,18 مليون دولار (2019: 99,60 مليون دولار) باستثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المدارة خارجيا وتشمل عقودا فورية آجلة لشراء العملات الأجنبية مفتوحة في نهاية السنة قيمتها 95,08 مليون دولار (2019: لا شيء)، تقدم أيضا ضمن الاستثمارات المتداولة.
- 3 - وتشمل الخصوم الأخرى اتفاقات التزمت اليونيسف بموجبها بشراء كميات دنيا من اللقاحات وفقا لاتفاقات مؤكدة طويلة الأجل بقيمة 127,74 مليون دولار (2019: 32,73 مليون دولار)، وهي مستحقة في غضون 12 شهرا ومدرجة في إطار الخصوم الأخرى المتداولة. ويُدرج الجزء الطويل الأجل البالغ 17,81 مليون دولار (2019: 7,15 ملايين دولار) كخصوم غير متداولة.

باء - التسوية بين مجموع دفعات الإيجار الدنيا المستقبلية بدون خصم مع القيمة الحالية ورسوم التمويل المستقبلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		دفعات الإيجار الدنيا بدون خصم
6 728	6 728	في فترة لا تزيد عن سنة واحدة
26 914	26 914	في فترة تزيد عن سنة واحدة ولا تزيد عن خمس سنوات
10 093	3 364	في فترة تزيد عن خمس سنوات
43 735	37 006	مجموع دفعات الإيجار الدنيا بدون خصم
		القيمة الحالية لدفعات الإيجار الدنيا
4 622	4 919	في فترة لا تزيد عن سنة واحدة
21 650	23 039	في فترة تزيد عن سنة واحدة ولا تزيد عن خمس سنوات
9 612	3 304	في فترة تزيد عن خمس سنوات
35 884	31 262	مجموع القيمة الحالية لدفعات الإيجار الدنيا
7 851	5 744	رسوم التمويل المستقبلية

الملاحظة 18

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتداولة
9 328	12 207	إجازة زيارة الوطن
120 178	161 465	الإجازة السنوية
823	876	تعويضات العاملين
1 498	1 920	استحقاقات نهاية الخدمة الأخرى
1 475	2 357	استحقاقات الموظفين الأخرى
133 302	178 825	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتداولة
		الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين غير المتداولة
2 197	3 571	إجازة زيارة الوطن
15 706	17 210	تعويضات العاملين
131 303	147 787	استحقاقات نهاية الخدمة الأخرى
1 348 648	1 540 920	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ^(أ)
1 497 854	1 709 488	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين غير المتداولة
1 631 156	1 888 313	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(أ) يشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في هذا الجدول الخصم المتعلق بعنصر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من خطة التأمين الطبي.

ألف - خطط الاستحقاقات المحددة

- 1 - تتيح اليونيسف لموظفيها الحاليين والسابقين خطة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي توفر تغطية للمصروفات المتعلقة بالصحة للمستحقين من الموظفين السابقين ومعاليهم في جميع أنحاء العالم. ويمثل الخصم المعني القيمة الحالية لحصة اليونيسف في تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى اليوم للموظفين العاملين. وتشمل هذه الخطة ثلاثة ترتيبات رئيسية، هي خطط التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية، وخطط التأمين في سويسرا، وخطة التأمين الطبي.
- 2 - وخطة التأمين الطبي هي خطة تأمين تغطي العلاج الصحي وعلاج الأسنان تديرها اليونيسف لفائدة موظفيها العاملين المعيّنين محليا (من فئة الخدمات العامة وفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية على السواء). ويغطي عنصر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من خطة التأمين الطبي للموظفين السابقين المعيّنين محليا (وأفراد أسرهم المستحقين) الذين يعملون أو يقيمون في مراكز عمل محددة بعيدا عن مواقع المقر وبعض الموظفين في المركز العالمي للخدمات المشتركة التابع لليونيسف.
- 3 - وتُعرض خطة التأمين الطبي الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بالاقتران مع الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الجدول الأول الوارد في إطار هذه الملاحظة. وتوخا لمزيد من الشفافية، يُعرض الجزء الخاص بخطة التأمين الطبي من هذا الخصم بصورة منفصلة عن الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الجداول أدناه.
- 4 - وتشمل الاستحقاقات الأخرى لنهاية الخدمة مصروفات الإعادة إلى الوطن التي تتضمن منحة الإعادة وتكاليف السفر والشحن.
- 5 - وتشكل الاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة خطة محددة الاستحقاقات لفترة ما بعد الخدمة. وينشأ الالتزام بتوفير هذا الاستحقاق عندما يلتحق الموظفون المستحقون بالخدمة. ويُدفع هذا الاستحقاق عند وفاة موظف يخلف وراءه زوجا أو طفلا معالا.
- 6 - وتُقيم الخطط المحددة الاستحقاقات باستخدام منهجية تقييم اكتواري؛ وترد أدناه تفاصيل إضافية بشأن تقييم الخطط. وتُدرج الحركة المسجلة بالقيمة الحالية للالتزام المحدد الاستحقاقات لكل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات، على النحو المبين في الجدول أدناه، في الخصم المتعلق باستحقاقات الموظفين في نهاية السنة.

الجدول ألف-1

الحركة في قيمة الالتزامات المحددة الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين							الالتزامات المحددة الاستحقاقات
الصحي بعد	استحقاقات	خطة التأمين	استحقاقات	تعويضات	المجموع	المجموع	
انتهاء الخدمة	نهاية الخدمة	الطبي	الوفاة	العاملين	لعام 2020	لعام 2019	
812 241	126 866	536 407	4 437	16 529	1 496 480	1 408 763	الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير
36 134	12 831	30 801	142	728	80 636	61 300	تكلفة الخدمة خلال الفترة
27 404	3 723	18 155	103	59	49 444	62 165	تكلفة الفائدة على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات

التأمين							الالتزامات المحددة الاستحقاقات
الصحي بعد	استحقاقات	خطة التأمين	استحقاقات تعويضات	المجموع	المجموع	المجموع	
انتهاج الخدمة	نهاية الخدمة	الطبي	الوفاة	العاملين	لعام 2020	لعام 2019	
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المتصلة بالالتزامات المتعلقة	58 934	11 072	37 790	149	1 588	109 533	(1 580)
بالاستحقاقات							
الاستحقاقات المدفوعة (مخصوصاً منها اشتراكات المشتركين)	(12 222)	(11 159)	(4 724)	(377)	(818)	(29 300)	(34 168)
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	922 491	143 333	618 429	4 454	18 086	1 706 793	1 496 480

الجدول ألف-2

الالتزامات المحددة الاستحقاقات: الموظفون العاملون والمتقاعدون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي							اشتراكات اليونسيف
بعد انتهاء	استحقاقات	خطة التأمين	استحقاقات تعويضات	المجموع	المجموع	المجموع	
الخدمة	الوفاة	الطبي	الوفاة	العاملين	لعام 2020	لعام 2019	
المتقاعدون الحاليون	627 066	-	-	-	627 066	548 822	
الموظفون العاملون - المستوفون لكامل شروط	322 412	62 180	2 377	18 086	405 055	356 100	
الاستحقاق							
الموظفون العاملون - غير المستوفين بعد لشروط	591 442	81 153	2 077	-	674 672	591 558	
الاستحقاق							
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	1 540 920	143 333	4 454	18 086	1 706 793	1 496 480	

(أ) يشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في هذا الجدول الخصوم المتعلقة بخطة التأمين الطبي.

الجدول ألف-3

اشتراكات منظمة الأمم المتحدة للطفولة في كل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات القائمة على الاشتراكات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي					اشتراكات اليونسيف
بعد انتهاء	استحقاقات	خطة التأمين	المجموع	المجموع	
الخدمة	الوفاة	الطبي	المجموع	المجموع	
الاشتراكات الفعلية لعام 2020	39 234	37 491	25 845	102 570	
الاشتراكات الفعلية لعام 2019	36 280	34 523	24 055	94 858	

الجدول ألف-4

اشتراكات المشتركين في كل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات القائمة على الاشتراكات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اشتراكات المشتركين	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات الوفاة	خطة التأمين الطبي المجموع	
الاشتراكات الفعلية لعام 2020	لا تنطبق	لا تنطبق	7 858	7 858
الاشتراكات الفعلية لعام 2019	لا تنطبق	لا تنطبق	5 867	5 867

7 - تعادل قيمة الالتزام المحدد الاستحقاقات الخصم المحدد الاستحقاقات المعترف به في بيان المركز المالي نظرا إلى أن أي أصول ترصدها اليونيسف لتمويل تلك الاستحقاقات ليست مؤهلة لتصنيفها كأصول للخطة وفقا للمعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، لأن تلك الأصول ليست مودعة في صندوق استثماري منفصل قانونيا عن الكيان المصدر للتقارير وموجود لغرض واحد فقط هو دفع استحقاقات الموظفين أو تمويلها. وتخصص اليونيسف أموالا للاحتياطيات لكل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات أدناه (للاطلاع على التفاصيل، انظر الجدول ألف-7).

الجدول ألف-5

التكاليف المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات على النحو المعترف به في بيان الأداء المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	تعويزات العاملين	استحقاقات الوفاة	خطة التأمين الطبي	نهاية الخدمة الطبي	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	
61 300	80 636	728	142	30 801	12 831	36 134	تكلفة الخدمة الحالية
62 165	49 444	59	103	18 155	3 723	27 404	تكلفة الفائدة على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات
123 465	130 080	787	245	48 956	16 554	63 538	مجموع المصروفات المدرجة في الفائض

الجدول ألف-6

الخسائر/(المكاسب) الاكتوارية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	تعويزات العاملين	استحقاقات الوفاة	خطة التأمين الطبي	نهاية الخدمة الطبي	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات
(51 135)	108 780	835	149	37 790	11 072	58 934	بسبب التغيرات في الافتراضات المالية
(403)	341	341	-	-	-	-	بسبب التغيرات في الافتراضات الديمغرافية
49 224	412	412	-	-	-	-	بسبب التسويات القائمة على التجربة
734	-	-	-	-	-	-	تغيير المنهجية
(1 580)	109 533	1 588	149	37 790	11 072	58 934	المجموع للفترة الحالية

8 - انخفضت المكاسب الاكتوارية المعترف بها في إطار الأسهم من مكسب قدره 1,58 مليون دولار في عام 2019 إلى خسارة قدرها 109,53 ملايين دولار في عام 2020. وتعكس الخسائر الاكتوارية الناجمة عن التغيرات في الافتراضات المالية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الانخفاض في معدل الخصم الذي تم تعويضه من خلال زيادة اتجاهات الرعاية الصحية. وتعزى الخسائر في منحة الإعادة إلى الوطن والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة إلى انخفاض معدل الخصم. وبالإضافة إلى تخفيض معدل الخصم، يعكس التغيير فيما يتعلق بتعويضات العاملين عدم اليقين المحيط بتسويات غلاء المعيشة، وحالات الوفاة، وتواتر المطالبات التي يتم تسديدها دون الإبلاغ عنها.

9 - وسجل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وخطة التأمين الطبي خسارة اكتوارية إجمالية بسبب التغيرات في الافتراضات المالية بلغت 96,72 مليون دولار لعام 2020 (مقابل أرباح بلغت 65,30 مليون دولار في عام 2019)، ويعزى ذلك إلى تغيير في معدل الخصم. وتظل طرائق تقدير التقييم الاكتواري للاستحقاقات الصحية بعد انتهاء الخدمة دون تغيير.

10 - وتمول اليونيسف خصومها المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات التي تنتجها لموظفيها، بما فيها التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، من خلال استخدام الاحتياطات. والاحتياطات، كغيرها من خطط الادخار الأخرى، هي آليات لتخصيص الأموال بُغية تغطية مصروفات مستقبلية ذات طبيعة محدّدة. ويتقلب المبلغ غير الممول لاحتياطي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واحتياطات الخطط المحددة الاستحقاقات الأخرى استناداً إلى المكاسب والخسائر الاكتوارية، بالنظر إلى أن الخصوم تتأثر تأثراً شديداً بالافتراضات الاكتوارية الرئيسية، وهي معدل الخصم، ومعدل الاتجاهات الطبية، ومتوسط العمر المتوقع، ومدة الخدمة.

11 - ويرد في الجدول ألف-7 أدناه العجز في التمويل لمجمل الخطط المحددة الاستحقاقات والخصوم الأخرى، وتدرج تفاصيل الاحتياطي في الملاحظة 20، صافي الأصول. ويتضمن الجدول الخصوم والأموال المخصّصة للخطط المحددة الاستحقاقات المقيّمة على أساس اكتواري (على سبيل المثال، التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات نهاية الخدمة، وخطة التأمين الطبي، والاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة) وللخصوم الأخرى.

الجدول ألف-7

تمويل الخصوم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
1 496 480	1 706 793	الخصوم الاكتوارية المعترف بها في بيان المركز المالي
121 707	163 429	الخصوم والمخصصات الأخرى المعترف بها في بيان المركز المالي
(817 853)	(897 630)	التمويل
(800 334)	(972 592)	العجز في التمويل

12 - اعتباراً من عام 2016، نقلت اليونيسف بعضاً من أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي كانت قد احتفظت بها إلى مدير صناديق خارجي بالاشتراك مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة (انظر الملاحظة 10، الاستثمارات، للاطلاع على مجموع مبالغ الاستثمارات).

باء - التقييم الاكتواري

- 13 - تقاس السلامة المالية للخطط المحددة بالاستحقاقات باستخدام التقييمات الاكتوارية.
- 14 - وتُجري اليونيسف تقييما اكتواريا كاملا مرة كل سنتين، حيث أُجري أحدث تقييم كامل حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وأجري تقييم 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 على أساس ترحيلي، وبالتالي لم تُحدَّث بيانات التعداد. ومن المتوقع إجراء التقييم الكامل الرسمي القادم حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. ونظرا لقلّة عدد الموظفين قيد الاستعراض، تُقدّم بيانات تعويضات العاملين وتُحدَّث النتائج سنويا.
- 15 - ومن العوامل الأخرى التي تؤثر في التقييم الاكتواري الاشتراكات التي دفعها المشتركون في الخطط. وتُخصم تلك الاشتراكات من الالتزامات، كما يتضح من الإشارة في الجدول ألف-1 إلى عبارة "مخصوصا منها اشتراكات المشتركين"، من أجل تحديد التكاليف المتبقية التي تتحملها اليونيسف. ويشارك المتقاعدون والموظفون العاملون في خطط الرعاية الصحية نفسها. ويقابل اشتراكاتهم الجماعية مجموع تكاليف توفير الرعاية الصحية وفقا لنسب تقاسم التكاليف التي وافقت عليها الجمعية العامة.

الافتراضات الاكتوارية

- 16 - الافتراضان الرئيسيان اللذان يستخدمهما الخبير الاكتواري لتحديد الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة هما معدل الخصم، ومعدل اتجاه تكلفة الرعاية الصحية بالنسبة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويجب أن يستند هذان الافتراضان إلى افتراض معدل التضخم الأساسي نفسه.
- 17 - **معدل التضخم** - معدل التضخم هو مؤشر اقتصادي يقيس نسبة الزيادة في الرقم القياسي للأسعار. وبمقتضى المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، ينبغي أن تستند افتراضات مثل معدل الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية إلى افتراض معدل التضخم الأساسي نفسه. وقد استُخدم افتراض معدل تضخم نسبته 2,20 في المائة (2019: 2,20 في المائة) في التقييم المنجز في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ويُستخدم افتراض معدل التضخم هذا لتحديد اتجاهات التضخم الطويلة الأجل على مدى 15 إلى 20 سنة المقبلة، وهو ما يتناسب مع المدة المتوقعة للالتزامات.
- 18 - **معدل الخصم** - ينبغي أن يعكس معدل الخصم القيمة الزمنية للنقود والتوقيت المقدر لمدفوعات الاستحقاقات المستقبلية. ووفقا للمعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، ينبغي أن يستند معدل الخصم المستخدم لتحديد الالتزامات المحددة بالاستحقاقات إلى المعدلات السوقية لسندات شركات عالية الجودة تكافئ عملة الالتزامات وأجلها المقدر. وقد استخدمت الأمم المتحدة منحنيات العوائد الصادرة عن شركة آون هيويت (Aon Hewitt) للولايات المتحدة (دولار الولايات المتحدة) ومنطقة اليورو (اليورو) وسويسرا (الفرنك السويسري) من أجل تحديد سعر الخصم للخطط المحددة الاستحقاقات المقيمة اكتواريا.
- 19 - واستخدمت افتراضات مختلفة لمعدل الخصم في تحديد التزامات 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 لمختلف مناطق العملات التي يغطيها المخطط. وآون هيويت هي الجهة التي توفر منحنيات العائد. واستنادا إلى تحليل عام 2020، بلغ معدل الخصم المرجح الوحيد 2,89 في

المائة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (2019: 3,37 في المائة)، ويساوي معدل الخصم، بالتقريب إلى أقرب 25 نقطة أساس، 3,00 في المائة (2019: 3,25 في المائة).

20 - **معدل زيادة التعويضات** - يمثل معدل زيادة التعويضات المستخدم في تحديد الالتزامات المحددة الاستحقاقات افتراضاً طويلاً الأجل ويشمل عناصر تتعلق بالتضخم والزيادات في الإنتاجية وتسويات الجدارة والترقيات.

21 - **افتراضات الوفيات في المستقبل** - تستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى مشورة اكتوارية وفقاً لإحصاءات منشورة في شكل جداول للوفيات.

22 - **الافتراض المتعلق بالمشاركة في خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وباختيار هذه الخطة** - يُفترض أن 95 في المائة من المتقاعدين في المستقبل الذين يتوقع أن يستوفوا شروط التأهل للحصول على استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة سيشاركون في الخطة أثناء التقاعد؛ وأن 75 في المائة من المتقاعدين و 75 في المائة من المتقاعدات سيكونون متزوجين وقت التقاعد وسيختارون أن يكون أزواجهم مشمولين بنفس خطة التأمين الطبي التي اختاروها لأنفسهم. وحُدث افتراض تكلفة المطالبات للفرد الواحد لتقييمات نهاية العام 2019 استناداً إلى المطالبات الفعلية وخبرة التسجيل للسنوات التقويمية 2016 و 2017 و 2018 المقدمة من مختلف الجهات الإدارية الخارجية.

23 - **كوفيد-19** - لم تتضمن إجراءات التقييم المتعلقة بتعويضات العاملين إيلاء اعتبار للأثار المباشرة أو غير المباشرة المتعلقة بجائحة كوفيد-19. وحالياً، شمة الكثير من المسائل الناشئة عن كوفيد-19 التي يمكن أن تؤثر على المطالبات المستحقة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 أو قبله:

(أ) إمكانية تأخر العلاجات الطبية الذي قد يحد بدوره من القدرة على تحسين النتائج بالنسبة للمطالبات المتعلقة بالإصابات؛

(ب) المضاعفات الصحية المحتملة الناجمة عن الفيروس؛

(ج) زيادة الطلب وما يترتب عليه من ضغوط على النظام الطبي، مما قد يؤثر على تكلفة الرعاية؛

(د) الآثار المستقبلية المحتملة على معدل الفائدة المستخدم كأساس للخصم والتي لم تأخذها في الحسبان منحنيات العوائد الصادرة عن شركة آون هيويت؛

(هـ) الآثار المحتملة على الوفيات التي لن تُضمّن في جدول الحياة بالولايات المتحدة لعام 2017، أو جداول منظمة الصحة العالمية الخاصة بالوفيات في البلدان لعام 2019.

24 - وعلى الرغم من أن هذه المسائل ليست شاملة، فهي تقدم بعض الأمثلة للآثار المحتملة لكوفيد-19 على استحقاقات تعويضات العاملين اعتباراً من نهاية عام 2020. ولن تعرف الآثار الكاملة لكوفيد-19 قبل مرور سنوات عديدة، وعليه فإن اختيار الافتراضات الرئيسية في التحليل أمر صعب بشكل غير مألوف في هذه البيئة غير المسبوقة. وبناءً على ذلك، فإن تقدير الاستحقاقات والالتزامات عرضة لزيادة الشكوك.

الجدول باء - 1

الافتراضات الاكتوارية الرئيسية

2020 (بالنسبة المئوية)	2019 (النسبة المئوية)	
		معدل الخصم
3,37	4,50	المعدل في 1 كانون الثاني/يناير
2,89	3,37	المعدل في 31 كانون الأول/ديسمبر
2,20	2,20	معدل التضخم
		المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية
5,15	5,26	التكاليف الطبية داخل الولايات المتحدة ^(أ) ، ^(ب)
3,65	3,85	التكاليف الطبية داخل الولايات المتحدة في عام 2034 وما بعده ^(ج)
4,59	4,66	تكاليف علاج الأسنان في الولايات المتحدة ^(ب)
3,65	3,85	تكاليف علاج الأسنان داخل الولايات المتحدة في عام 2034 وما بعده ^(ج)
5,31	5,44	تكاليف التأمين الصحي غير Medicare داخل الولايات المتحدة
3,65	3,85	تكاليف التأمين الصحي غير Medicare داخل الولايات المتحدة في عام 2034 وما بعده
3,64	3,76	خارج الولايات المتحدة - سويسرا
2,75	2,85	خارج الولايات المتحدة - سويسرا في عام 2028 وما بعده
3,73	3,83	خارج الولايات المتحدة - منطقة اليورو
3,25	3,65	خارج الولايات المتحدة - منطقة اليورو في عام 2026 وما بعده
3,97-9,07	3,97-9,07	المعدل المتوقع لزيادات المرتبات (يتراجع من سن 20 سنة إلى سن 60 سنة)

(أ) خطة Medicare للتأمين الصحي في الولايات المتحدة (تكاليف التأمين الصحي غير Medicare في الولايات المتحدة أعلى بقليل).

(ب) معدلات السنة التالية ذات الصلة.

(ج) لعام 2020، مُمَد إلى عام 2034.

الجدول باء - 2

المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها قيم خصوم منظمة الأمم المتحدة للطفولة

2020		2019		
في سن 20 عاما	في سن 69 عاما	في سن 20 عاما	في سن 69 عاما	معدل الوفيات: قبل التقاعد
0,00056	0,00718	0,00056	0,00718	الذكور
0,00037	0,00522	0,00037	0,00522	الإناث
في سن 20 عاما	في سن 70 عاما	في سن 20 عاما	في سن 70 عاما	معدل الوفيات: بعد التقاعد
0,00062	0,00913	0,00062	0,00913	الذكور
0,00035	0,00561	0,00035	0,00561	الإناث

الجدول باء-3

متوسط معدلات تقاعد الموظفين من الفئة الفنية ممن أمضوا 30 عاما أو أكثر في الخدمة

معدل التقاعد	2020		2019	
	في سن 55 عاما	في سن 62 عاما	في سن 55 عاما	في سن 62 عاما
الذكور	0,16	0,73	0,16	0,73
الإناث	0,20	0,78	0,20	0,78

الجدول باء-4

الأثر المحتمل للتغيرات في الافتراضات الرئيسية المستخدمة في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات وتكاليف الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

حساسية الافتراضات (الأثر في)	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة		نهاية الخدمة		خطة التأمين الصحي		الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة		تعويضات العاملين	
	الالتزامات	المصروفات	الالتزامات	المصروفات	الالتزامات	المصروفات	الالتزامات	المصروفات	الالتزامات	المصروفات
معدل الخصم										
التأثير المترتب على زيادة بنسبة 0,5 في المائة	(94 572)	-	(5 673)	-	(68 218)	-	(160)	-	(1 110)	-
التأثير المترتب على نقصان بنسبة 0,5 في المائة	110 157	-	6 094	-	79 804	-	173	-	1 340	-
معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية										
التأثير المترتب على زيادة بنسبة 0,5 في المائة	105 799	10 863	-	77 209	8 942	-	-	-	-	-
التأثير المترتب على نقصان بنسبة 0,5 في المائة	(91 980)	(9 203)	-	(66 779)	(7 553)	-	-	-	-	-

تحليل الحساسية

25 - يوضح الجدول أعلاه التأثير المحتمل للتغيرات في بعض الافتراضات الرئيسية المستخدمة في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات وتكاليف الاستحقاقات. وتحليل الحساسية الوارد في هذا الجدول افتراضي وينبغي استخدامه بحذر. وإذا تغيرت الافتراضات المتعلقة بمعدل الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية المبينة أعلاه، أثر ذلك على قياس الالتزامات والمصروفات، على النحو المبين في الجدول أعلاه. ونقح الافتراض المتعلق بمعدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية لكي يعكس التوقعات الحالية على المدى القصير لزيادات تكاليف خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والظروف الاقتصادية. وحُدث من أجل تقييمات 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 باستخدام افتراضات شركة أون هويت الطويلة الأجل للعملات المختلفة التي وفرتها الأمم المتحدة.

26 - وتستند تحليلات الحساسية المذكورة أعلاه إلى تغيير في افتراض واحد مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى ثابتة. ويُرجَّح، من الناحية العملية، ألا يحدث ذلك، نظرا لأن التغيرات في بعض الافتراضات قد تكون مترابطة. وعند حساب حساسية الالتزامات المحددة الاستحقاقات إزاء افتراضات أساسية، طُبق نفس الأسلوب المستخدم لحساب خصم المعاشات التقاعدية المعترف به في بيان المركز المالي.

مدة الخطة ومدفوعات الاستحقاقات المتوقعة

27 - بلغ متوسط مدة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (بما في ذلك خطة التأمين الصحي)، واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات الوفاة وتعويض العمال 24 سنة و 9 سنوات و 8 سنوات و 18 سنة على التوالي.

الجدول باء-5

تقديرات مدفوعات الاستحقاقات مخصصاً منها اشتراكات المشتركين للسنوات العشر المقبلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

من 2026 إلى 2030	2025	2024	2023	2022	2021	
181 414	28 098	25 646	23 324	21 069	18 963	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ^(أ)
37 836	8 055	8 327	8 686	8 967	9 709	استحقاقات نهاية الخدمة
1 404	315	324	334	346	359	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة
4 222	866	870	872	872	871	تعويضات العاملين

(أ) يشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في هذا الجدول الخصوم المتعلقة بخطة التأمين الطبي.

جيم - خطط المعاشات التقاعدية التي يشارك فيها أرباب عمل متعددون

28 - تعترف اليونيسف بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون 12 شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- (د) استحقاقات إنهاء الخدمة.

29 - واليونيسف منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وعلى نحو ما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات، يُفتح باب العضوية في صندوق المعاشات للوكالات المتخصصة ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

30 - ويعرض صندوق المعاشات التقاعدية للمنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتوزيع الالتزام وأصول الخطة والتكاليف علىفرادى المنظمات المشاركة في الصندوق. وليست اليونيسف وصندوق المعاشات، على غرار المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، في

وضع يمكنهما من تحديد الحصة التناسبية لليونيسف في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بقدر كاف من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ولذلك، تتعامل اليونيسف مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمثيلاً مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف باشتراكات اليونيسف في صندوق المعاشات خلال الفترة المالية باعتبارها مصروفات في بيان الأداء المالي.

31 - وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يكلف مجلس صندوق المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وقد جرت العادة في مجلس الصندوق المشترك أن يجري تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات الحالية وأصوله المقدرة في المستقبل كافية للوفاء بالخصوم المترتبة بذمتة.

32 - وتتكون الالتزامات المالية لليونيسف تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من الاشتراكات المقررة عليها، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً 7,9 في المائة للمشتركين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات تسدد لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا قررت الجمعية العامة العمل بحكم المادة 26 ومتى قررت ذلك، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

33 - وأنجز أحدث تقييم اكتواري لصندوق المعاشات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وسيقوم صندوق المعاشات بترحيل بيانات الاشتراكات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وسيستخدمها في بياناته المالية لعام 2020.

34 - وأسفر التقييم الاكتواري الذي أجري حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 عن نسبة ممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، تبلغ 144,2 في المائة (139,2 في المائة في تقييم عام 2017). وبلغت النسبة الممولة 107,1 في المائة (102,7 في المائة في تقييم عام 2017) عندما وُضعت تعديلات النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحساب.

35 - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في إطار الخطة. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت كذلك القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت الإبلاغ، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى تطبيق الأحكام الواردة في المادة 26.

36 - وفي حال اللجوء إلى تطبيق المادة 26 بسبب عجز اكتواري، سواء أكان صندوق المعاشات التقاعدية قيد التشغيل أم التصفية، ستستند المدفوعات لتغطية العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات

الأعضاء إلى نسبة اشتراكات تلك المنظمة العضو في مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال الأعوام الثلاثة السابقة (2017 و 2018 و 2019) ما قدره 7,55 بلايين دولار، ساهمت اليونيسف بنسبة 10,62 في المائة منها.

37 - وخلال عام 2020، بلغت الاشتراكات المسددة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما مقداره 318,05 مليون دولار (2019: 292,79 مليون دولار). وتبلغ قيمة الاشتراكات المتوقعة المستحقة في عام 2021 حوالي 347,42 مليون دولار.

38 - ويجوز إنهاء العضوية في صندوق المعاشات بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية بالإنتهاء من مجلس الصندوق المشترك. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة نسبية من مجموع أصول صندوق المعاشات في تاريخ الإنتهاء تُخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدّد مجلس صندوق المعاشات المبلغ استناداً إلى تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ الإنتهاء؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

39 - ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويُقدّم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق وإلى الجمعية العامة. ويُصدر صندوق المعاشات تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي التالي: www.unjspf.org.

الجدول جيم-1

الاشتراكات في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
194 683	211 163	اشتراكات اليونيسف
98 110	106 882	اشتراكات المشتركين
292 793	318 045	مجموع الاشتراكات

الملاحظة 19

المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات لإعادة الأموال غير المستخدمة	مخصصات خفض القيمة	مخصصات أخرى	المجموع	
17 300	4 860	3 373	25 533	الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير 2020
(3 014)	(264)	-	(3 278)	الاستخدام خلال الفترة
7 083	1 954	2 043	11 080	الزيادة في المخصصات
21 369	6 550	5 416	33 335	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

- 1 - يُبلَّغ عن مخصص لإعادة الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المانحة، على النحو المقرر لجميع المشاريع حيثما تضمنت المنح شرطاً ينص على إعادة الأموال واشترطت اتفاقات المساهمات إعادة الأموال غير المستخدمة. وتتوقع اليونيسف تسوية هذا الخصم في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ بالنسبة للاتفاقات التي انقضى أجلها المالي.
- 2 - ويسجّل "مخصص خفض القيمة" لجهات مانحة بعينها حيثما تشير التجارب السابقة إلى أنه سبق خفض مساهمة جهة مانحة في تاريخ انتهاء الاتفاق المتعلق بهذه المساهمة.

الملاحظة 20

صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الاحتياطيات الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام		الاحتياطيات الأخرى							
الفوائض المتراكمة	المكاسب/(الخسائر)	إعادة تقييم الاستثمارات	خدمات الشراء	التأمين	صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	صندوق حالات انتهاء الخدمة	صندوق خطة التأمين الصحي	صندوق الأصول الرأسمالية	مجموع الاحتياطيات	مجموع الأصول	الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير 2019
6 741 110	(7 277)	(13 781)	2 000	115	527 882	91 115	122 102	2 182	724 338	7 465 448	
164 272	-	-	-	-	23 941	-	-	-	23 941	188 213	الفائض
-	1 580	-	-	-	-	-	-	-	1 580	1 580	الأرباح الاكتوارية
-	-	76 706	-	-	-	-	-	-	76 706	76 706	التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
44 356	-	-	-	-	(9 690)	(19 853)	(12 502)	(2 311)	(44 356)	-	استخدام الاحتياطي
(95 053)	-	-	-	-	36 280	34 523	24 055	195	95 053	-	التحويلات إلى/(من) الصناديق
6 854 685	(5 697)	62 925	2 000	115	578 413	105 785	133 655	66	877 262	7 731 947	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
1 189 001	-	-	-	-	27 337	-	-	-	27 337	1 216 338	الفائض
-	(109 533)	-	-	-	-	-	-	-	(109 533)	(109 533)	(الخسائر) الاكتوارية
-	-	61 028	-	-	-	-	-	-	61 028	61 028	التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
50 182	-	-	-	-	(11 227)	(19 593)	(19 310)	(52)	(50 182)	-	استخدام الاحتياطي
(104 213)	-	-	-	-	39 234	37 491	25 845	1 643	104 213	-	التحويلات إلى/(من) الصناديق
7 989 655	(115 230)	123 953	2 000	115	633 757	123 683	140 190	1 657	910 125	8 899 780	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

يتألف صافي الأصول من "الفوائض المتراكمة" و "الاحتياطيات". وتتألف الاحتياطيات من "الاحتياطيات الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام" و "الاحتياطيات الأخرى". ويرد أدناه شرح أكثر تفصيلاً لهذين النوعين من الاحتياطيات.

- 1 - يمثل صافي الأصول قيمة أصول اليونيسف، مخصصا منها ما على المنظمة من خصوم متبقية في تاريخ الإبلاغ. ويتألف صافي أصول اليونيسف من الفوائض المتراكمة والاحتياطات.
- 2 - والفوائض المتراكمة هي مبالغ الفائض والعجز المتراكمة من عمليات اليونيسف على مر السنين.
- 3 - وتحفظ اليونيسف بالاحتياطات التالية التي تتألف من احتياطي ممثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام واحتياطات أخرى (انظر الفقرات 4-10 أدناه). ولأغراض إعداد التقارير الداخلية والميزنة، خصّص المجلس التنفيذي لليونيسف حصصا من الفوائض المتراكمة لتمويل أنشطة محددة ومصروفات مستقبلية، بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والأصول الرأسمالية وصندوق حالات انتهاء الخدمة وخدمات المشتريات والتأمين.
- 4 - احتياطي إعادة تقييم الاستثمارات - يتألف هذا الاحتياطي من معاملات إعادة تقييم الأصول المالية المتاحة للبيع. وفي حال بيع أصل مالي معاد تقييمه، يكون الجزء الخاص بهذا الأصل المالي من الاحتياطي قد تحقق فعليا، ويُعترف به في بيان الأداء المالي. وفي حال اضمحلال أصل مالي معاد تقييمه، يُعترف بالجزء الخاص بهذا الأصل المالي من الاحتياطي في بيان الأداء المالي.
- 5 - احتياطي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - في عام 2003، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويُستخدم الاحتياطي في تمويل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي تشكل جزءا من الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والمدرجة في بيان المركز المالي.
- 6 - احتياطي الأصول الرأسمالية - في عام 1990، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي للأصول الرأسمالية قدره 22 مليون دولار من الموارد العادية لتيسير أعمال التجديد والمشتريات المستقبلية من الأصول الرأسمالية مثل مباني المكاتب ومساكن الموظفين في الميدان.
- 7 - احتياطي صندوق حالات انتهاء الخدمة - في عام 2006، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء صندوق لحالات انتهاء الخدمة من أجل تغطية الخصوم المتعلقة بانتهاء الخدمة وإنهاءها. ويتألف هذا الصندوق من صافي تراكم مجموع الاشتراكات الواردة من مصدر التمويل المتمثل في الموظفين الحاليين المؤهلين، مخصصا منه المبالغ المدفوعة للموظفين الأعضاء في الصندوق عند إنهاء الخدمة أو التقاعد.
- 8 - احتياطي خدمات المشتريات - في عام 1993، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لخدمات المشتريات بقيمة 2 مليون دولار لاستيعاب أي حالات عجز تنشأ في المستقبل. وموّل الاحتياطي من الفائض الناجم عن رسوم المناولة التي تفرضها شعبة الإمدادات على كل طلب شراء وتحملها على بند تكاليف الموظفين والمصروفات المتصلة بها.
- 9 - احتياطي خطة التأمين الطبي - خطة التأمين الطبي هي خطة تغطي التأمين الطبي وتأمين علاج الأسنان تديرها اليونيسف لفائدة موظفيها العاملين المعيّنين محليا (من فئة الخدمات العامة والموظفين الوطنيين من الفئة الفنية على السواء) والموظفين السابقين المعيّنين محليا (وأفراد أسرهم المستحقين)، الذين يعملون أو يقيمون في مراكز عمل محددة بعيدا عن مواقع المقار. ويتشارك الموظفون والمنظمة في تحمل تكلفة الأقساط. ويُستخدم هذا الاحتياطي في سداد جميع المطالبات التي تقدّم ويوافق عليها في إطار خطة التأمين الطبي، ويموّل من خلال تحويلات شهرية تجريها اليونيسف واشتراكات يدفعها المشتركون في الخطة.

10 - احتياطي التأمين - في عام 1950، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي للتأمين قدره 0,20 مليون دولار لاستيعاب الخسائر في لوازم برامج ومعدات اليونيسف غير المشمولة بأي تأمين تجاري. ومُول هذا المبلغ من مخصصات الشحن المعتمدة.

11 - صندوق رأس المال المتداول - في عام 2020، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء صندوق لرأس المال المتداول. ويُمَوَّل الصندوق من جزء من مكاسب الخزنة المتحققة في عام 2020. وسيُشغل الصندوق في عام 2021.

الملاحظة 21

الإيرادات المتأتية من التبرعات

ألف - التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
التبرعات النقدية		
3 765 120	4 860 497	من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية
900 624	771 265	من الترتيبات المشتركة بين المنظمات
1 227 486	1 352 352	من اللجان الوطنية
225 174	226 811	من جهات أخرى
6 118 404	7 210 925	مجموع التبرعات النقدية
التبرعات العينية		
67 094	79 882	من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية
1 577	16 291	من اللجان الوطنية
-	10 989	من جهات أخرى
68 671	107 162	مجموع التبرعات العينية
6 187 075	7 318 087	مجموع التبرعات
13 819	(15 783)	المبالغ المردودة ومخصصات رد التبرعات غير المستخدمة إلى الجهات المانحة وخفض القيمة
6 200 894	7 302 304	مجموع التبرعات (صافي)

1 - أُدرجت المكاسب (الخسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية ضمن التبرعات أعلاه، ويُفصح عنها بشكل مستقل في الجدول أدناه.

2 - وبلغت التبرعات 2,62 بليون دولار (2019: 2,97 بليون دولار)، وشملت مساهمات متعددة السنوات حيثما كان متوقعا أن يمتد تنفيذ البرامج على فترة تزيد عن سنتين.

اللجان الوطنية

3 - تمثل إيرادات التبرعات النقدية البالغة 1,35 بليون دولار (2019: 1,23 بليون دولار)، والمتأتية من اللجان الوطنية، صافي المساهمات التي وافقت اللجان الوطنية على تحويلها إلى اليونيسف. وبلغ مجموع المساهمات الواردة إلى اللجان الوطنية خلال العام، باستثناء العائدات المتأتية من التراخيص الممنوحة من أجل البطاقات والمنتجات، ما قيمته 1,77 بليون دولار (2019: 1,59 بليون دولار). ومن هذا المبلغ، احتفظت اللجان الوطنية بمبلغ 445,24 مليون دولار (2019: 404,55 ملايين دولار) لتغطية تكاليف أنشطة جمع الأموال والدعوة والتنظيم والإدارة، أو في شكل احتياطات (للاطلاع على معلومات إضافية عن العلاقة بين اليونيسف واللجان الوطنية، انظر أدناه الملاحظة 34، الأطراف ذات العلاقة).

المساهمات العينية

4 - تتضمن المساهمات العينية المساهمات الواردة في شكل سلع وحقوق للانتفاع بأصول بقيمة إجمالية قدرها 107,16 ملايين دولار (2019: 68,67 مليون دولار). وتشمل الأنواع الرئيسية من السلع الواردة معدات الوقاية الشخصية، والكمامات، وإمدادات القدرة على مجابهة الأزمات، وإمدادات الأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال، وإمدادات الصابون، لدعم التصدي لمرض كوفيد-19. وتشمل المساهمات العينية أيضاً حقوق الانتفاع ببعض الأصول، كالأراضي والمباني، وتقدر قيمتها بمبلغ 21,14 مليون دولار (2019: 20,17 مليون دولار)، وقد أوردت المصروفات المقابلة لها تحت بند "الاستئجار والتأجير" في الملاحظة 27: المصروفات الأخرى.

5 - وفي عام 2019، تمت الموافقة على مشروع تجريبي لقبول المساهمات بالعملة المشفرة بيتكوين وإيثر بهدف تمويل أنشطة التنفيذ البرنامجي لفريق صندوق الابتكار في اليونيسف. ومن ضمن التبرعات العينية المقدمة من اللجان الوطنية مبلغ 0,58 مليون دولار (2019: 0,03 مليون دولار) من العملات المشفرة. وترد المصروفات ذات الصلة في الملاحظة 25، المساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية.

6 - وتقدم جهات أخرى أيضاً خدمات عينية مجاناً لمكاتب اليونيسف من أجل مساعدتها على الوفاء بولاية المنظمة. وشملت الخدمات العينية التي تلقتها اليونيسف خلال عام 2020 خدمات تطوعية وإعلانات مجانية من قبيل خدمات البث.

باء - تصنيف التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		التبرعات غير المخصصة
1 105 913	1 099 958	الموارد العادية - البرنامجية
397	7 436	مكاسب صرف العملات الأجنبية
1 106 310	1 107 394	مجموع الموارد العادية - البرنامجية (صافي)
63 555	73 989	الموارد العادية - غير البرنامجية
24	-	مكاسب صرف العملات الأجنبية
63 579	73 989	مجموع الموارد العادية - غير البرنامجية (صافي)

2019	2020	
1 169 889	1 181 383	مجموع الموارد العادية (صافي)
		التبرعات المخصصة
2 981 035	3 681 659	الموارد الأخرى - العادية
(111)	81 524	مكاسب/(خسائر) صرف العملات الأجنبية
2 980 924	3 763 183	مجموع الموارد الأخرى - العادية (صافي)
2 048 762	2 338 509	الموارد الأخرى - الطوارئ
1 319	19 229	مكاسب صرف العملات الأجنبية
2 050 081	2 357 738	مجموع الموارد الأخرى - الطوارئ (صافي)
5 031 005	6 120 921	مجموع الموارد الأخرى (صافي)
6 200 894	7 302 304	مجموع التبرعات (صافي)

الملاحظة 22

الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
49 595	56 913	خدمات المشتريات
7 435	63 145	إيرادات نقل السلع المخزنة
23 197	29 764	إيرادات متنوعة
4 996	4 091	إيرادات التراخيص
85 223	153 913	مجموع الإيرادات الأخرى

1 - تضطلع اليونيسف بخدمات المشتريات لصالح الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والمؤسسات الدولية. واعترفت اليونيسف بإيرادات قدرها 56,91 مليون دولار (2019: 49,60 مليون دولار) تتعلق بتوفير تلك الخدمات.

2 - وتتعلق إيرادات نقل السلع المخزنة البالغة قيمتها 63,15 ملايين دولار (2019: 7,44 ملايين دولار) بسداد تكاليف مبيعات مباشرة للسلع إلى أطراف ثالثة من المستودع في الدانمرك.

3 - وتجمع اليونيسف، من خلال منح تراخيص لاستخدام علامة اليونيسف، أموالاً إضافية لصالح برامج التعاون في البلدان النامية. وتُقيّد العائدات المتأتية من منح التراخيص على أساس تقارير الإيرادات والنفقات الواردة في نهاية السنة. وفي عام 2020، بلغ مجموع إيرادات التراخيص 4,09 ملايين دولار (2019: 5,00 ملايين دولار).

الملاحظة 23

إيرادات الاستثمار وتكاليف التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
117 358	84 322	إيرادات الاستثمار المدارة داخليا
8 796	7 812	إيرادات الاستثمار في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
126 154	92 134	مجموع إيرادات الاستثمار

1 - حصّلت اليونيسيف ما قدره 92,13 مليون دولار (2019: 126,15 مليون دولار) من إيرادات الاستثمار من الودائع لأجل، والودائع تحت الطلب بالأسواق المالية، وشهادات الإيداع، والسندات الثابتة الدخل، والأسهم، والحسابات المصرفية.

2 - وتكبّدت المنظمة خلال السنة تكاليف تمويلية بقيمة 2,11 مليون دولار (2019: 2,39 مليون دولار) تتصل بالتزامات عقود التأجير التمويلي.

الملاحظة 24

صافي المكاسب والخسائر

ألف - صافي المكاسب والخسائر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
19 833	59 021	صافي مكاسب صرف العملات الأجنبية
		صافي المكاسب والخسائر بالقيمة العادلة المتعلقة بما يلي:
15 523	13 935	الاستثمارات
2 209	864	صافي المكاسب الناجمة عن بيع الممتلكات والمعدات
37 565	73 820	مجموع صافي المكاسب

باء - صافي المكاسب أو الخسائر الناشئة عن صرف العملات الأجنبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	متحققة	غير متحققة	
36 064	80 805	56 124	24 681	المكاسب
(16 231)	(21 784)	(15 054)	(6 730)	الخسائر
19 833	59 021	41 070	17 951	مجموع صافي المكاسب

1 - إضافة إلى ما سبق، أُدرج في التبرعات الواردة في الملاحظة 21، الإيرادات المتأتية من التبرعات، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونسيف، مكسب متحقق من صرف العملات الأجنبية قدره 28,19 مليون دولار (2019: خسارة قدرها 36,33 مليون دولار)، ومكسب غير متحقق قدره 80,00 مليون دولار (2019: مكسب قدره 37,96 مليون دولار) يتعلقان في معظمهما بالموارد الأخرى المستحقة القبض.

الملاحظة 25

المساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
المساعدة النقدية		
2 103 561	1 951 453	التحويلات النقدية إلى الجهات الشريكة المنفذة
191 719	222 613	التحويلات النقدية المباشرة من اليونسيف إلى الجهات المستفيدة
49 652	71 972	أنشطة التمويل المشترك
14 370	14 779	الأنشطة المشتركة التمويل
2 359 302	2 260 817	المجموع الفرعي
(7 355)	3 708	حركة المستحقات
2 351 947	2 264 525	مجموع المساعدات النقدية
الإمدادات البرنامجية		
981 634	1 145 741	نقل الإمدادات البرنامجية
981 634	1 145 741	مجموع نقل الإمدادات البرنامجية
3 333 581	3 410 266	مجموع المساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية

1 - تمثل حركة المستحقات المصروفات المعدلة في نهاية السنة، وذلك لإثبات حق الجهات الشريكة المنفذة التي تكبدت مصروفات صحيحة قُدمت بشأنها تقارير بحلول الموعد المحدد للإبلاغ دون أن تكون اليونسيف قد نظرت فيها بعد.

2 - ويرد توزيع حسب المناطق لهذه المصروفات المتعلقة بالمساعدة النقدية ونقل الإمدادات البرنامجية في الملاحظة 36: المعلومات القطاعية.

الملاحظة 26

استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
901 488	972 458	المرتبات والأجور
194 683	211 163	الاشتراكات في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
58 123	62 543	مصروفات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

2019	2020	
13 520	13 850	الخصوم الأخرى المتعلقة بالموظفين بعد انتهاء الخدمة
26 726	59 065	الخصوم الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل
324 966	338 668	مصرفات الموظفين الأخرى
1 519 506	1 657 747	مجموع استحقاقات الموظفين

الملاحظة 27

المصرفات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
117 288	96 344	صناديق الاستثمار لأغراض تنمية الأسواق
95 930	89 170	الاستئجار والتأجير
70 935	78 488	الخدمات الاستشارية
7 435	63 169	مصرفات نقل السلع المخزنة (الملاحظة 22)
60 688	60 598	الخدمات الإدارية والتشغيلية
164 665	55 847	السفر
50 702	50 771	اللوازم والمواد
41 227	40 569	التصليح وأعمال الصيانة الأخرى
39 003	38 052	خدمات التخزين والخدمات اللوجستية
36 522	37 921	خدمات تطوير تكنولوجيا المعلومات وصيانتها والاستعانة بخدمات خبراءها
35 726	37 633	مصرفات التشغيل الأخرى
25 062	33 518	خدمات إنتاج المواد الإعلامية
21 170	31 591	دعم الموظفين
26 400	30 780	الخدمات المشتركة للأمم المتحدة
27 863	28 240	التوزيع
(9 196)	27 196	اضمحلال القيمة
20 306	21 410	الاتصالات
21 514	19 196	الطباعة والتجليد والتحرير والترجمة التحريرية
19 960	17 677	المرافق العامة
10 042	13 851	الإعلان والترويج والعلاقات العامة
9 488	5 075	التطوير المهني
3 513	4 203	التأمين
9 454	4 175	المبالغ المشطوبة وأوجه النقص في المخزون
1 274	1 425	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - مصرفات الحافظات الخارجية
1 188	1 044	المراجعة الخارجية للحسابات

2019	2020	
1 243	791	العرايين والعمولات وتكلفة بطاقات المعايدة والمنتجات
909 402	888 734	مجموع المصروفات الأخرى

1 - تشمل المبالغ المشطوبة والخسائر المسجلة في عام 2020 مخزونات ومبالغ مستحقة القبض وممتلكات ومعدات بمجموع يصل إلى 1,93 مليون دولار (2019: 7,43 ملايين دولار).

الملاحظة 28

خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
472 859	421 904	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج
472 859	421 904	مجموع خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج

1 - تتألف هذه الفئة من المصروفات من الخدمات الفنية والاستشارية المتعلقة بالأنشطة البرنامجية المقدمة من خلال الدراسات والاستقصاءات والبحوث والتقييمات والتحليلات والدعم التقني في مجالات برنامجية محددة، والخدمات البرنامجية الأخرى، التي قدّمها أطراف ثالثة من مقدمي الخدمات لتنفيذ برامج اليونيسف.

الملاحظة 29

الأدوات المالية

1 - اليونيسف عرضة للمخاطر التالية من جراء استخدامها للأدوات المالية: مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق. وتحتوي هذه الملاحظة على معلومات بشأن تعرّض المنظمة لكل من المخاطر المذكورة أعلاه، وما تحدده المنظمة من أهداف وسياسات وعمليات لقياس المخاطر وإدارتها، وكيفية إدارتها لرأس المال. ويُفصّل عن المزيد من المعلومات الكمية في مختلف أجزاء البيانات المالية.

التصنيفات المحاسبية والقيم العادلة

2 - تبين الجداول التالية بالتفصيل قيمة الأصول المالية والخصوم المالية حسب رتبة الأداة المالية والفئة، على النحو المحدد في السياسات المحاسبية.

ألف - الأصول المالية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول المالية	القروض والحسابات		القيمة العادلة		مجموع القيمة العادية
	المستحقة القبض	الأصول المتاحة للبيع	المحتفظ بها للتداول	بفائض أو بعجز	
2019	2020	2020	2020	2020	2019
النقدية ومكافئات النقدية	710 257	-	-	710 257	796 303
الودائع لأجل	1 777 862	-	-	1 777 862	2 344 557
السندات المتداولة	-	3 180 482	-	3 180 482	1 879 778
الأسهم	-	383 190	-	383 190	336 549
شهادات الإيداع	-	262 037	-	262 037	65 068
العقود الآجلة لشراء العملات بمكسب	-	-	186 674	186 674	99 423
المساهمات المستحقة القبض	3 686 549	-	-	3 686 549	3 329 254
حسابات أخرى مستحقة القبض	89 930	-	-	89 930	160 177
مجموع الأصول المالية	6 264 598	3 825 709	186 674	10 276 981	9 011 109

3 - تُعتبر القيمة الدفترية للأصول المالية تقديراً تقريبياً معقولاً للقيمة العادلة. وفي عام 2020، تردّ شهادات الإيداع في بند منفصل عن السندات المتداولة. ولأغراض المقارنة، أعيد حساب مبالغ عام 2019.

باء - الخصوم المالية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم المالية	الخصوم المالية الأخرى		مجموع القيمة		مجموع القيمة العادية
	بالتكلفة المهيأة	الأخرى	الدفترية	2020	2019
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	316 447	-	316 447	316 447	388 958
التبرعات المحصلة مقدماً	14 876	-	14 876	14 876	12 652
الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة	1 423 844	-	1 423 844	1 423 844	1 154 427
خصوم عقود التأجير التمويلي	31 262	-	31 262	31 262	35 884
الخصوم الأخرى	224 404	187 179	411 583	411 583	193 805
مجموع الخصوم المالية	2 010 833	187 179	2 198 012	2 198 012	1 785 726

4 - باستثناء عقود التأجير التمويلي والاتفاقات المؤكدة الطويلة الأجل (انظر الملاحظة 17، الخصوم الأخرى)، معظم الخصوم خصوم قصيرة الأجل، ومن المتوقع أن تُسوّى في غضون فترة اثنتي عشر شهراً المقبلة. ويُبلغ عن أي خصوم أخرى غير متداولة بالتكلفة المهيأة في بيان المركز المالي، ويُفترض أن توفر القيم الدفترية تقديراً تقريبياً للقيم العادلة لهذه الأدوات المالية.

طريقة التقييم

- 5 - يعكس التسلسل الهرمي للقيمة العادلة تصنيفات أسعار السوق، ويهدف إلى توضيح مدى سهولة النسبية التي يمكن بها تحقيق قيمة الاستثمارات الموجودة في حوزة اليونسف.
- 6 - ويتضمن الجدول أدناه تحليلاً للأدوات المالية المسجلة بالقيمة العادلة حسب طريقة التقييم. وحُدِّت المستويات المختلفة على النحو التالي:
- (أ) المستوى 1 - متوسط الأسعار المعروضة من مصدرين منفصلين (دون إجراء تسويات) في الأسواق النشطة فيما يتعلق بالأصول أو الخصوم المتطابقة؛
- (ب) المستوى 2 - المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى 1 التي يمكن رصدها بالنسبة للأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مشتقة من الأسعار)؛
- (ج) المستوى 3 - مدخلات للأصل أو الخصم غير مستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (مدخلات غير قابلة للرصد).
- 7 - وتتوفر لغالبية الأدوات المالية التي تحتفظ بها المنظمة أسعاراً معروضة في الأسواق النشطة، وتُصنَّف هذه الأدوات في المستوى 1. وتُصنَّف الأدوات المالية المشتقة "المتداولة خارج البورصات" في المستوى 2، إذ يمكن رصد قيمتها العادلة، إما بشكل مباشر، كسعر، أو غير مباشر، باعتبارها مشتقة من الأسعار. وتتكون الأدوات المالية المبيّنة في المستوى 2، فئة قياس القيمة العادلة، من العقود الآجلة للتحوط ضد مخاطر العملات الأجنبية، والعقود الفورية الآجلة لشراء العملات، وعقود المشتقات والأدوات الثابتة الإيرادات في الحافظة المدارة خارجياً.

جيم - الأدوات المالية حسب طريقة التقييم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المستوى 1	المستوى 2	المستوى 3	2020	2019
الأصول				
الأدوات المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز				
-	186 674	-	186 674	99 423
3 701 944	123 765	-	3 825 709	2 281 395
الخصوم				
الأدوات المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز				
-	(187 179)	-	(187 179)	(99 595)
3 701 944	123 260	-	3 825 204	2 281 223
المجموع				

الملاحظة 30

إدارة المخاطر المالية

التعرض للمخاطر الائتمانية

1 - تتمثل المخاطر الائتمانية لليونيسف في تكبدها خسارة مالية في حال عدم وفاء إحدى الجهات المانحة لها أو المتعاملة معها أو أي طرف مقابل في أداة مالية بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية بصفة أساسية من النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات، والمبالغ المستحقة القبض من المساهمات، والمبالغ الأخرى المستحقة القبض.

2 - وتملك اليونيسف حسابات مصرفية في أكثر من 147 بلدا. وهذا يعرض المنظمة إلى درجة عالية من مخاطر التخلف عن الدفع. وللتخفيف من حدة هذه المخاطر، وضعت اليونيسف عملية لتقييم المخاطر يتعين إنجازها قبل فتح حسابات مصرفية في أي مصرف لم يكن لليونيسف علاقة تجارية مسبقة معه. وإضافة إلى ذلك، إذا لم تتوافر بدائل للتعامل مع مصرف معين ينطوي التعامل معه على درجة أعلى من المخاطر، يجوز لليونيسف فرض مبادئ توجيهية داخلية من قبيل تقليل الأرصدة المودعة في حساباتها المصرفية إلى الحد الأدنى.

3 - وفيما يتعلق بالأدوات المالية، تخفف اليونيسف من حدة تعرضها للمخاطر الائتمانية بفرض بعض القيود، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، وضع حد أدنى للتصنيف الائتماني للأداة أو المؤسسة المالية الأساسية. وتشمل سياسة إدارة الخزانة والاستثمار معايير ائتمانية دنيا متحفظة لجميع الجهات التي تُصدر أدوات مالية، مع وضع حدود لأجل الاستحقاق وللأطراف المقابلة، على أساس الجدارة الائتمانية. وشكّلت اليونيسف لجنة استشارية للشؤون المالية توافق على كل طرف مقابل جديد قبل القيام بأي استثمارات. ومن أجل تقليل مخاطر الأطراف المقابلة، تجري اليونيسف معاملاتها مع الأطراف المقابلة التي تتمتع بدرجة استثمارية حسب ما تحدده وكالات التصنيف الرئيسية، والتي وافقت عليها اللجنة مسبقا. وتستخدم أيضا تصنيفات مخاطر القصور الائتماني لرصد مخاطر الطرف المقابل. ويجوز أيضا إدراج البنوك غير المصنفة أو ذات التصنيف الأدنى في قائمة العلاقات مع الأطراف المقابلة بموافقة استثنائية من اللجنة.

4 - وتستخدم اليونيسف التصنيفات الائتمانية الصادرة عن ثلاث وكالات رئيسية للتصنيف الائتماني، هي موديز (Moody's)، وإس آند بي غلوبال ريتينغز (S&P Global Ratings)، وفيتش (Fitch)، لتصنيف ورصد مخاطر الائتمان التي تتعرض لها أدواتها المالية. وكانت الاستثمارات التي تديرها اليونيسف في أدوات مالية عالية الجودة، على النحو المبين في الجدول أدناه.

5 - وتخضع الاستثمارات المدارة خارجيا للمبادئ التوجيهية المتعلقة باستثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي تكفل استثمار الأموال في الأدوات المالية والأطراف المقابلة المتمتعة بدرجة استثمارية.

6 - ويتأثر تعرض اليونيسف للمخاطر الائتمانية الناشئة عن المبالغ المستحقة القبض من المساهمات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض بنوع الجهة المانحة أساسا. فعموما، تنخفض إلى حد كبير مخاطر التخلف عن الدفع في حالة المبالغ المستحقة القبض من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى. وقد رصدت اليونيسف مخصصات لتعويض اضمحلال القيمة تمثل تقديراتها للخسائر المتكبدة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض من المساهمات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض، استنادا إلى تحديد دقيق للمبالغ المستحقة القبض التي قد تضمحل قيمتها.

7 - وتمثل القيمة الدفترية لجميع الأدوات المالية الحد الأقصى للمخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المنظمة.

ألف - تركيز التعرض لمخاطر الائتمان حسب تصنيف الجدارة الائتمانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقييم الجدارة الائتمانية	AAA	AA	A	B	دون B	2020	2019 أعيد حسابها
النقدية ومكافآت النقدية							
النقد	-	155 076	107 352	32	42 362	304 822	317 599
الودائع لأجل	-	150 009	255 426	-	-	405 435	478 704
المجموع الفرعي		305 085	362 778	32	42 362	710 257	796 303
الاستثمارات							
الودائع لأجل	-	502 303	1 275 559	-	-	1 777 862	2 344 557
السندات المتداولة	1 260 812	409 505	1 402 840	14 644	92 681	3 180 482	1 879 778
الأسهم	-	-	-	-	383 190	383 190	336 549
شهادات الإيداع	-	126 202	135 835	-	-	262 037	65 068
العقود الآجلة لشراء العملات	-	-	-	-	186 674	186 674	99 423
المجموع الفرعي	1 260 812	1 038 010	2 814 234	14 644	662 545	5 790 245	4 725 375
المجموع	1 260 812	1 343 095	3 177 012	14 676	704 907	6 500 502	5 521 678

8 - وفي عام 2020، تردّ شهادات الإيداع في بند منفصل عن السندات المتداولة. ولأغراض المقارنة، أعيد حساب مبالغ عام 2019.

9 - وتشمل فئة دون B تقييمات للجدارة الائتمانية لأموال غير مصنفة ولأدوات مالية نقل مستوياتها عن التصنيف الائتماني B. وذلك يشمل أيضا أموالا غير مصنفة مثل مبالغ نقدية ومكافآت نقدية يُحتفظ بها في عدد من الحسابات التشغيلية في المكاتب القطرية. وبخصوص الاستثمارات المدارة خارجيا، يشمل الاستثمار غير المصنف المبالغ النقدية، وصناديق النقدية المتداولة، والسندات الحكومية التي يكون نمط مخاطرها وتصنيف جدارتها موافقين لبلد الإصدار. وتستند التصنيفات إلى تصنيفات موديز للجدارة الائتمانية، على النحو التالي:

تصنيفات موديز للجدارة الائتمانية	تقييمات الجدارة الائتمانية
Aaa	تقيم الالتزامات التي حصلت على تصنيف Aaa باعتبارها الأعلى من حيث الجودة، وتتطوي AAA على قدر ضئيل للغاية من المخاطر الائتمانية.
Aa1؛ Aa2؛ Aa3	تقيم الالتزامات التي حصلت على تصنيف Aa باعتبارها التزامات عالية الجودة وهي معرضة AA لمخاطر الائتمانية منخفضة جدا.

تصنيفات موديز للجدارة	تقييمات الجدارة
الائتمانية	الائتمانية لليونسيف

- A+؛ A2؛ A3 تُعتبر الالتزامات التي حصلت على تصنيف A التزامات من الرتبة فوق المتوسطة وهي معرضة A لمخاطر ائتمانية منخفضة.
- Baa1؛ Baa2؛ Baa3 الالتزامات التي حصلت على تصنيف Baa عرضة لمخاطر ائتمانية معتدلة. وهي تعتبر B متوسطة الرتبة وعلى هذا الأساس فإنها قد تتسم بخصائص معينة تتعلق بالمضاربة.

باء - تقادم الحسابات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المتداولة وغير فات موعدا مكاسب/(خسائر) صرف	المتداولة	استحقاقها	العملة الأجنبية	2020	2019
المساهمات المستحقة القبض	3 513 252	92 110	81 187	3 686 549	3 329 254
حسابات أخرى مستحقة القبض	91 824	-	(1 894)	89 930	160 177
المجموع	3 605 076	92 110	79 293	3 776 479	3 489 431

- 10 - تعتقد اليونسيف أن جميع المبالغ المستحقة القبض قابلة للتحويل استنادا إلى اتجاهات السداد التاريخي للأرصدة غير المسددة وتحليلها.

جيم - تحركات المخصصات المرصودة لتعويض اضمحلال القيمة فيما يتعلق بالقروض والمبالغ المستحقة القبض خلال عام 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اضمحلال القيمة في الخسائر المعترف بها الناتجة الخسائر الناتجة عن اضمحلال اضمحلال القيمة في 31 كانون 1 كانون الثاني/يناير 2020 عن اضمحلال القيمة القيمة التي يمكن تداركها الأول/ديسمبر 2020	المساهمات المستحقة القبض	حسابات أخرى مستحقة القبض	المجموع
3 587	7 067	(518)	10 136
6 120	14 865	(2 641)	18 344
9 707	21 932	(3 159)	28 480

التعرض لمخاطر نقص السيولة

- 11 - تتمثل مخاطر السيولة في الصعوبات التي ستواجهها اليونسيف في الوفاء بالتزاماتها المرتبطة بحساباتها المستحقة الدفع والخصوم الأخرى والتحويلات النقدية الموعودة للبرامج. وفي نهاية العام، لم تكن على اليونسيف التزامات أخرى باستثناء الالتزامات المدرجة في هذه الفقرة (انظر الملاحظة 35، أحداث ما بعد إعداد بيان الميزانية العمومية بالنسبة للإقرارات الأخرى المتعلقة بالالتزامات الطارئة).

12 - والإدارة على يقين من أن في وسع اليونيسف الوفاء بالتزاماتها لأن الضوابط النظمية تكفل عدم إصدار طلبات الشراء إلا إذا توافرت الميزانية اللازمة. وتحفظ الإدارة بالسيولة من خلال الرصد المتواصل للتدفقات النقدية الفعلية والمتوقعة من العمليات ومن أنشطة الاستثمار والتمويل المتوقعة ومن خلال القيام باستثمارات نقدية وسائل، يتم تداول بعضها في أسواق مالية ثانوية. ومن الجدير بالذكر أن اليونيسف لا تضطلع بأنشطة تمويلية، في عام 2020، سوى أنشطة التأجير التمويلي.

13 - وتُستثمر نقدية مخصصة للأنشطة البرنامجية، وابتغاء الوفاء بالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين، في مجموعة من الأدوات المالية، بما في ذلك الحسابات تحت الطلب في الأسواق المالية والودائع المركبة والودائع لأجل والأوراق المالية ذات الإيراد الثابت، التي يُتوخى منها كفالة أمن الاستثمارات وسيولتها وفي الوقت نفسه بلوغ المعدل الأمثل من العائدات. وفي جميع الحالات، لا يُسمح بالاستثمارات إلا في المؤسسات والسندات ذات الجودة الائتمانية العالية، مع دعم تنوعها من خلال وضع حدود ائتمانية للأطراف المقابلة.

دال - آجال الاستحقاق التعاقدية للخصوم المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع القيمة	مجموع القيمة	فات موعداستحقاقها				حل موعداستحقاقها			
		أكثر من 6 أشهر إلى 12 شهرا	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر	أكثر من 6 أشهر إلى 12 شهرا	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر	أكثر من 3 أشهر إلى 6 أشهر
2019	2020	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة	سنة واحدة
252 113	192 373	44	76	446	43 376	-	-	-	148 431
136 845	124 074	-	-	-	-	-	-	-	-
388 958	316 447	44	76	446	43 376	-	-	-	148 431

لم تدرج آجال استحقاق الخصوم المستحقة لأنها غير معروفة.

14 - من غير المتوقع أن تتحقق التدفقات النقدية الواردة في تحليل آجال الاستحقاق في وقت مبكر للغاية، أو بمبالغ مختلفة اختلافا كبيرا.

التعرض لمخاطر السوق

15 - مخاطر السوق هي احتمال تذبذب قيمة أداة مالية بسبب التغيرات في أسعار السوق. وتتألف مخاطر السوق من ثلاثة أنواع من المخاطر، هي: المخاطر المرتبطة بالعملة الأجنبية؛ ومخاطر أسعار الفائدة؛ ومخاطر الأسعار الأخرى. واليونيسف معرضة للآثار السلبية المحتملة للتحركات غير المواتية في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية على قيمة الأدوات المالية. وتكفل اليونيسف، من خلال سياساتها وإجراءاتها، تحديد مخاطر السوق وقياسها وإدارتها والإبلاغ عنها بصورة منتظمة إلى الإدارة واللجنة الاستشارية للشؤون المالية.

16 - وتضم أنشطة الخزنة الحافظات الأربع التالية: (أ) حافظة النقدية ومكافآت النقدية؛ (ب) حافظة الاستثمارات القصيرة الأجل؛ (ج) حافظة الاستثمارات الطويلة الأجل؛ (د) حافظة الأسواق الناشئة.

17 - وتخفف المخاطر المرتبطة بحافظة الأسواق الناشئة عن طريق تحديد مبلغ 30 مليون دولار كحد أقصى لحيازة الأموال بعملات الأسواق الناشئة، وعن طريق الامتناع عن إبرام المعاملات إلا مع الشركاء الذين توافق عليهم اللجنة الاستشارية للشؤون المالية مسبقاً. وإضافة إلى ذلك، تُجري اليونيسف معاملات استثمارية في الأسواق الناشئة فقط في حالة العملات التي تحتاج المنظمة إلى إنفاق مبالغ كبيرة من المال بها، فتقلل بالتالي من المخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية.

مخاطر العملات

18 - تنشأ مخاطر العملات (أو المخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية) فيما يتعلق بالأدوات المالية المقومة بعملة أجنبية. واليونيسف عرضة لمخاطر العملات على الإيرادات والمصروفات والأصول والخصوم المقومة بعملة غير دولار الولايات المتحدة. والعملات التي تُقَوَّم بها هذه المعاملات هي أساساً كما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالتبرعات: اليورو والكرونة النرويجية والكرونة السويدية والدولار الكندي والجنه الإسترليني والدولار الأسترالي والدولار النيوزيلندي والفرنك السويسري والكرونة الدانمركية والين الياباني؛

(ب) فيما يتعلق بالمصروفات: جميع العملات المستخدمة في جميع المكاتب القطرية لليونيسف، بما في ذلك الروبية الهندية والروبية الباكستانية والنيرة النيجيرية والبر الإثيوبي والشلن الكيني والعديد من العملات الأخرى؛

(ج) فيما يتعلق بالأصول والخصوم: جميع العملات المستخدمة في جميع المكاتب القطرية لليونيسف، بما في ذلك اليورو والجنه الإسترليني والفرنك السويسري والكرونة السويدية والكرونة النرويجية والين الياباني والعديد من العملات الأخرى.

19 - ولم تطبق اليونيسف المحاسبة التحوطية، بيد أنها تطبق "إجراءات تحوط طبيعية" من خلال الاحتفاظ بعملات أجنبية لتغطية تدفقات النقدية الخارجية المتوقعة للعملات الأجنبية بعملات الإيرادات، إضافة إلى إبرام عقود آجلة على عملات الإيرادات. وبالنسبة لحافظة الاستثمارات المدارة خارجياً، تستخدم اليونيسف أدوات مالية مشتقة من أجل التحوط من بعض حالات التعرض للمخاطر أو للتقليل إلى أدنى حد من الانحرافات عن المخصصات المرجعية على النحو الوارد في الاتفاق مع مدير صندوق الاستثمار. واعتباراً من عام 2019، زادت اليونيسف من توسيع نطاق استراتيجيتها للتحوط من تقلبات أسعار العملات من خلال الاستثمار في عقود خيار بيع أو شراء العملات الأجنبية.

20 - ويوضح الجدول التالي السياق الملئم ويوجز مركز اليونيسف فيما يتعلق بالعملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية. وفي عام 2020، تردّ شهادات الإيداع في بند منفصل عن السندات المتداولة. ولأغراض المقارنة، أعيد حساب مبالغ عام 2019.

هاء - مركز العملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية الواردة في بيان المركز المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	عملات	الين الياباني	الكرونة النرويجية	الدولار الكندي	الكرونة السويدية	الجنيه الإسترليني	دولار الولايات المتحدة	اليورو	أعيد حسابها
796 303	710 257	63 846	538	73	957	110	1 642	126 451	516 640	التقديرات ومكافآت التقديرات
2 344 557	1 777 862	-	-	-	-	-	-	-	1 777 862	الودائع لأجل
1 879 778	3 180 482	1 500	-	-	7 836	-	12 722	41 672	3 116 752	السندات المتداولة
336 549	383 190	27 878	13 402	-	2 843	4 758	18 119	39 350	276 840	الأسهم
65 068	262 037	-	-	-	-	-	-	-	262 037	شهادات الإيداع
3 329 254	3 686 549	157 714	69 281	96 049	97 554	162 745	155 517	961 805	1 985 884	المساهمات المستحقة القبض
259 600	276 604	45 749	-	1	97	235	43	1 138	229 341	حسابات أخرى مستحقة القبض
9 011 109	10 276 981	296 687	83 221	96 123	109 287	167 848	188 043	1 170 416	8 165 356	مجموع الأصول المالية
(388 958)	(316 447)	(20 081)	(248)	-	-	-	(148)	(32 722)	(263 248)	حسابات مستحقة الدفع
(12 652)	(14 876)	-	-	-	-	-	-	-	(14 876)	المساهمات المقبوضة مقدماً
(1 154 427)	(1 423 844)	(47)	(36)	(115)	(57)	-	(28)	15 293	(1 438 854)	الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة
(229 689)	(442 845)	(2 134)	-	-	-	-	-	(136 583)	(304 128)	الخصوم الأخرى
(1 785 726)	(2 198 012)	(22 262)	(284)	(115)	(57)	-	(176)	(154 012)	(2 021 106)	مجموع الخصوم المالية
7 225 383	8 078 969	274 425	82 937	96 008	109 230	167 848	187 867	1 016 404	6 144 250	صافي الحيازة المعرضة للمخاطرة

مخاطر أسعار الفائدة

21 - مخاطر أسعار الفائدة هي احتمال تذبذب قيمة أداة مالية بسبب التغيرات في أسعار الفائدة في السوق. وحتى تاريخ إعداد البيانات المالية، كانت أصول اليونيسف المالية الخاضعة لسعر فائدة ثابت تشمل جميع الودائع لأجل والاستثمارات. ولم تكن هناك أي أصول مالية خاضعة لسعر فائدة متغير.

واو - الأدوات المالية ذات أسعار الفائدة الثابتة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
4 903 410	5 903 583	الأدوات المالية ذات أسعار الفائدة الثابتة
4 107 699	4 373 398	الأدوات المالية الأخرى
9 011 109	10 276 981	مجموع الأصول المالية

تحليل الحساسية: العملات الأجنبية

22 - يبين الجدول التالي حساسية صافي الأصول والفائض/العجز إزاء ارتفاع سعر العملات الرئيسية التي تستخدمها اليونيسف وانخفاض سعرها. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتبرتها اليونيسف ممكنة في حدود المعقول في تاريخ إعداد هذه البيانات المالية. ويفترض هذا التحليل ثبات جميع المتغيرات الأخرى، ولا سيما أسعار الفائدة، ويتغاضى عن أي أثر للمساهمات والنفقات المتوقعة.

زاي - مركز العملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية الواردة في بيان المركز المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفائض/العجز		
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	نسبة 10 في المائة	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة 10 في المائة
اليورو	(101 640)	101 640
الجنيه الإسترليني	(18 787)	18 787
الكرونة السويدية	(10 923)	10 923
الدولار الكندي	(16 785)	16 785
الكرونة النرويجية	(9 601)	9 601
الين الياباني	(8 294)	8 294
المجموع	(166 030)	166 030

23 - تُحسب البيانات الواردة أعلاه بالإشارة إلى القيمة الدفترية للأصول والخصوم حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 فقط.

المشتقات المالية

24 - تستخدم اليونيسف العقود الآجلة لشراء العملات بغرض إدارة المخاطر المتعلقة بالعملات الأجنبية. وتشمل أسباب اقتناء المنظمة لهذه المشتقات المالية الحد من التأثير الاقتصادي لعمليات التعرض للمخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية بأقصى قدر ممكن من الفعالية وإدارة هذا التأثير بكفاءة.

25 - أما الخسائر الناشئة عن التغيرات في القيم العادلة للعقود الآجلة لشراء العملات المدارة خارجياً فكان مقدارها 0,33 مليون دولار (2019: مكاسب مقدارها 0,30 مليون دولار).

26 - وتستثمر اليونيسف في السندات المتداولة وشهادات الإيداع التي تُصنّف على أنها أدوات مالية متاحة للبيع. وتتميز هذه السندات والشهادات بخاصية خيار الشراء التي يُتفق عليها مع الجهة المضدرة وقت الشراء. وتمنح هذه الخاصية الجهة المضدرة الحق في المطالبة بالسند أو الشهادة في مواعيد متفق عليها مسبقاً خلال دورة حياة الاستثمار. ونظراً لأن الاستثمارات يمكن المطالبة بها بأسعار التعادل (أي قيمتها المعلنة أو الاسمية)، فإن خطر إلحاق خسائر برأس المال الأصلي يكون معدوماً. وبلغت قيمة السندات المكتتة من جانب مديري استثمارات خارجيين في نهاية عام 2020، والتي تضمنت خاصية خيار الشراء، 13,60 مليون دولار (2019: 7,96 ملايين دولار). وبلغت قيمة السندات المدارة داخلياً في نهاية

عام 2020 ما مجموعه 2,96 بليون دولار (2019: 1,76 بليون دولار)، وصُنفت على أنها متاحة للبيع. ومن تلك السندات، بلغت قيمة السندات التي تشمل خاصية خيار الشراء 1,23 مليون دولار (2019: 181,07 مليون دولار). وبلغت قيمة شهادات الإيداع المدارة داخلياً في نهاية عام 2020، والتي تضمنت خاصية خيار الشراء، 20,10 مليون دولار (2019: لا شيء).

27 - وتستثمر اليونيسف أيضاً في الأدوات المالية ذات الودائع المركبة التي تشمل خياراً ضمنياً (أي مشتقة ضمنية) إضافة إلى وديعة محددة الأجل. وتدّر هذه الأداة المالية عائداً معزّزاً يفوق الودائع لأجل الأساسية القياسية. وفي حين تنطوي هذه الأداة المالية على عنصر أساسي من التعرض لمخاطر العملة، فإنه يقتصر فقط على فوائد الصرف الأجنبي الضائعة نتيجة الفرق بين سعر التنفيذ والسعر الفوري الحالي إذا أعيد سداد الوديعة بالعملة البديلة. ولن تكون هناك أي مخاطر إذا لم يستعمل هذا الخيار.

تحليل الحساسية: أسعار الفائدة

28 - يعرض الجدول التالي حساسية صافي الأصول والفائض/العجز الناجم عن حدوث تغير في أسعار الفائدة يتراوح بين انخفاض بمقدار 30 نقطة أساس وزيادة بمقدار 100 نقطة أساس بالنظر إلى أوضاع عدم السداد حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتخضع القيمة العادلة وحدها لحافطة السندات لتغيرات القيمة العادلة نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة، نظراً لأن جميع السندات تُصنّف باعتبارها أدوات مالية متاحة للبيع. وتسجل التغيرات في القيمة العادلة للأدوات المالية المتاحة للبيع في صافي الأصول مباشرة.

حاء - حساسية صافي الأصول والفائض/العجز للتغيرات في أسعار الفائدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر			
النسبة المئوية	الفائض/العجز	صافي الأصول	
-	-	3 442 519	قيمة الحافطة
2.08	(71 745)	3 370 774	زيادة بمقدار 100 نقطة أساس
0.47	16 183	3 458 702	انخفاض بمقدار 30 نقطة أساس

مخاطر الأسعار الأخرى

29 - تتمثل المخاطر الأخرى التي ترتبط بالأسعار في خطر تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للأدوات المالية في المستقبل بسبب التغيرات في أسعار السوق (بخلاف تلك الناشئة عن مخاطر سعر الفائدة أو مخاطر العملة)، سواء أكانت تلك التغيرات ناجمة عن عوامل خاصة بأداة مالية مفردة محددة أو بالجهة المصدرة لها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المماثلة المتداولة في السوق.

30 - ويمكن الاطلاع على معلومات عن العوامل التي تؤثر على قياس القيمة العادلة لاستثمارات اليونيسف في بداية هذه الملاحظة.

طاء - صناديق العملات المشفرة

إدارة المخاطر المتعلقة بصناديق العملات المشفرة

31 - أنشأت اليونيسف صندوقاً نموذجياً يقبل التبرعات ويصرف مدفوعات مقومة بشكل حصري بالعملات المشفرة، من أجل تمويل تكنولوجيا المراحل المبكرة والتكنولوجيا المفتوحة المصدر التي يستفيد منها الأطفال والشباب. ومن شأن العملات المشفرة وتقنية الكتل المتسلسلة أن تساعد منظمات مثل اليونيسف على الاستفادة من مصادر تمويل إضافية وتعزيز الشفافية في العمليات. وتدير اليونيسف المخاطر التي يفرزها إنشاء صندوق العملات المشفرة، بما في ذلك مخاطر التقلبات، ومخاطر الإضرار بالسمعة، ومخاطر الأمن السيبراني (مثل القرصنة وفقدان المعلومات والأنشطة الخبيثة) والمخاطر التنظيمية.

مخاطر التقلبات

32 - من المرجح أن تكون أصول صندوق العملات المشفرة أصولاً متقلبة يمكن أن تتغير قيمتها بشكل كبير على مدى فترات زمنية قصيرة. وتدير اليونيسف هذه المخاطر عن طريق التقليل إلى أدنى حد من أثر التقلب واحتوائه. وقد نفذت اليونيسف نظاماً وعمليات فعالة تهدف إلى تقليص الفترة الزمنية الفاصلة بين استلام الأموال وصرفها. وهذا يضمن تحويل الأصول في غضون فترة زمنية محدودة من أجل تقادي تأثيرها بتقلبات الأسعار التي تحدث لدى الاحتفاظ بالأصول. ولا تحتفظ اليونيسف بأصول الصندوق لأغراض المضاربة.

خطر الإضرار بالسمعة

33 - لم تصبح العملات المشفرة بعد وسيلة شائعة لتنفيذ المعاملات. بالإضافة إلى ذلك، قد يربط عامة الجمهور صناديق العملات المشفرة بأنشطة غير قانونية، واعتبرت بعض الولايات القضائية أن استخدام صناديق العملات المشفرة مخالف للقانون. وتملك اليونيسف خبرة طويلة في مجال جمع الأموال من القطاع الخاص ومن فرادى الجهات المانحة، وبالتالي فإن لديها إجراءات فعالة فيما يخص ممارسات "معرفة العميل"، ستطبق على عملية قبول التبرعات بالعملات المشفرة من المنظمات والأفراد ذوي السمعة الطيبة. وقد سعت اليونيسف سعيًا حثيثاً لتوضيح طبيعة صندوق العملات المشفرة للجهات صاحبة المصلحة من أجل تحسين فهم تطبيقاته وإمكانيات مساهمته في تحقيق نتائج لفائدة الأطفال في جميع أنحاء العالم.

المخاطر التنظيمية

34 - من شأن إنشاء صندوق العملات المشفرة أن يتسبب في مخاطر تنظيمية تتعلق بالامتثال الكامل للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، وكذلك للأساس الآخر المتعلق بالإبلاغ الذي اعتمدته المنظمة. وبغية إدارة المخاطر التنظيمية، أنشأت اليونيسف صندوق العملات المشفرة وفقاً لنظامها المالي وقواعدها المالية، وسعت إلى الحصول على المشورة المحاسبية التقنية بشأن أفضل أساس للإبلاغ عن الصندوق. وقد أدت جهودها المتعلقة ببذل العناية الواجبة فيما يتعلق بإنشاء الصندوق إلى كفالة الوفاء بمتطلبات الامتثال التنظيمي، وبالتالي الحد من المخاطر التنظيمية المرتبطة باستخدام الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، خُدد أساس تلقي الأموال وصرفها بدقة من أجل ضمان استخدام الصندوق في الأغراض المحددة، امتثالاً للإطار التنظيمي لليونيسف.

مخاطر الأمن السيبراني

35 - يتعين على اليونيسف تخزين العملات المشفرة وإدارتها. ولا يمكن تخزين العملات المشفرة وتعهدها من خلال بيئة مصرفية عادية، وبالتالي فهي عرضة للمخاطر الأمنية المتعلقة بالمعلومات المخزنة على المنصات التكنولوجية. ومن أجل إدارة محفظات العملات المشفرة، استعانت اليونيسف بإطارها المحاسبي المحكم الحالي الذي ينظم الموقعين المفوضين. وبالإضافة إلى الإطار المتعدد الموقعين، وبغية إدارة المخاطر الأمنية المحيطة بصندوق العملات المشفرة، أنشأت اليونيسف محفظة متعددة التوقيعات، تضم ضوابط مادية وضوابط دخول إلى المحفظات وما يتصل بذلك من مفاتيح خاصة.

الملاحظة 31

إدارة رأس المال

1 - تُعرّف اليونيسف رأس المال الذي تديره بأنه إجمالي أصولها الصافية التي تتألف من فوائض متراكمة وأرصدة احتياطية. وتستخدم الإدارة هذا التعريف لرأس المال وقد لا يكون قابلاً للمقارنة بما قدمته مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى من قياسات. ولا توجد في ذمة اليونيسف أي قروض طويلة الأجل خارج نطاق خصومها الناشئة عن عقود التأجير التمويلي لسد احتياجاتها النقدية أو دعم مركزها النقدي. وتُنشئ الإدارة احتياطات متنوعة من أجل توفير التمويل لمصروفاتها المُقبلة (انظر الملاحظة 20، صافي الأصول).

2 - وترمي اليونيسف من وراء إدارة رأس المال إلى تحقيق الأهداف التالية:

- الاحتفاظ بقدرتها على الاستمرار كمنشأة عاملة؛
- إنجاز مهمتها وتحقيق أهدافها كما حددتها خططها الاستراتيجية؛
- ضمان توفير السيولة الكافية لتلبية احتياجاتها النقدية التشغيلية؛
- الحفاظ على رأس المال؛
- توليد معدل عائد سوقي تنافسي من استثماراتها.

3 - وتجدر الإشارة إلى أن التركيز على إدارة المخاطر والسيولة يفوق التركيز على المعدل المطلق لعائد حافظة الاستثمارات.

4 - وتقرّر المديرية التنفيذية خطة استراتيجية متوسطة الأجل وميزانية متكاملة لفترة أربع سنوات تقدّمان إلى المجلس التنفيذي الذي يقرهما. وتتضمن الخطة والميزانية المذكورتان التخصيص والاستخدام الموصى بهما لموارد اليونيسف الحالية والمتوقعة خلال فترة الخطة، مع تحديد مدى يُسرّ التكلفة والحفاظ في الوقت نفسه على رصيد الأموال لكفالة توافر السيولة. وتشمل الخطة أيضاً خطة مالية. وتتص الخطة المالية على توقعات مالية مفصلة لما يلي:

- الموارد المالية المستقبلية التقديرية لكل سنة من سنوات فترة الخطة؛
- مستويات التكاليف السنوية التقديرية؛
- مستويات رأس المال المتداول اللازمة للحفاظ على السيولة في اليونيسف.

الموارد الأخرى: العادية والمخصصة للطوارئ

- 5 - يتمثل الهدف بالنسبة للموارد الأخرى: العادية والمخصصة للطوارئ، في ضمان تنفيذ البرامج دون تجاوز حدود الرصيد المتاح من الأموال. ولتحقيق هذا الغرض، تُدار الموارد على أساس وضع الميزانية لكل برنامج على حدة. ويختلط العنصر النقدي لهذه الموارد مع باقي الموارد المؤسسية وتدار جميعها كحافطة (يفصح في الملاحظة 20، صافي الأصول، عن الأرصدة الافتتاحية والختامية لصافي الأصول).
- 6 - وقدرة اليونيسف على الحصول على رأس مال إضافي مرهونة بالعوامل التالية:
- قدرتها على تعبئة الموارد المالية وتوليد الإيرادات؛
 - ظروف السوق؛
 - أحكام نظامها المالي وقواعدها المالية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستثمار.

التعهد

- 7 - يفرض المجلس التنفيذي على اليونيسف شرطاً يتعلق بالسيولة. ولا يشكل هذا الشرط قيداً خارجياً. ويشير النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف إلى أنه، بغية كفالة السيولة، يتعين على المراقب المالي أن يحافظ على الأرصدة النقدية في المستويات التي أقرها المجلس التنفيذي. وقد حدد المجلس التنفيذي في عام 1987 الحد الأدنى للرصيد النقدي للموارد العادية في نهاية كل عام بنسبة 10 في المائة من الإيرادات المتوقعة من الموارد العادية للسنة التي تليها (القرار 14/1987). ولم يطرأ أي تغيير على الطريقة التي تدير بها اليونيسف رأس مالها في عام 2020.

الملاحظة 32

الالتزامات

- 1 - يعرض الجدولان التاليان أوامر الشراء المفتوحة التي لم تكن اليونيسف قد تلقت الخدمات أو السلع المتصلة بها حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي معظم الحالات، يحق لليونيسف أن تلغي أوامر الشراء المفتوحة هذه قبل تاريخ التسليم.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
		الالتزامات المتعلقة بشراء الممتلكات والمعدات
281	151	المباني
3 875	3 490	معدات النقل
1 291	651	الأثاث والتجهيزات والمعدات
1 318	624	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات
		الالتزامات الرأسمالية الأخرى
12	30	الأصول غير الملموسة
6 777	4 946	مجموع الالتزامات الرأسمالية

2019	2020	
		الالتزامات التشغيلية
288 750	431 566	عقود شراء لوازم وسلع أخرى
597 795	767 777	عقود شراء خدمات
84 653	124 937	الالتزامات المتعلقة بتحويل مبالغ نقدية إلى الجهات الشريكة المنفذة
436 267	546 397	الالتزامات المتعلقة بتحويل لوازم إلى الجهات الشريكة المنفذة
1 407 465	1 870 677	مجموع الالتزامات التشغيلية
1 414 242	1 875 623	مجموع الالتزامات

- 2 - تشمل اتفاقات اليونيسف المتعلقة بالتأجير التشغيلي شروط إلغاء بناءً على إخطار مدته 30 يوماً. ونتيجة لذلك، لا يُفصح في الجدول أعلاه عن الالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي.

الاتفاقات الطويلة الأجل

- 3 - أبرمت اليونيسف أيضاً عدة اتفاقات طويلة الأجل مع موردين. ويحدد الجدول التالي مجمل القيمة التعاقدية المتبقية للاتفاقات الطويلة الأجل التي بقيت مفتوحة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
4 291 131	3 726 626	الاتفاقات الطويلة الأجل لتوريد سلع
385 653	413 988	الاتفاقات الطويلة الأجل لتوفير خدمات
4 676 784	4 140 614	مجموع قيمة الاتفاقات الطويلة الأجل

الملاحظة 33

الأصول والخصوم الاحتمالية

الأصول الاحتمالية

- 1 - في حالات معينة، تتلقى اليونيسف، قبل إبرام الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات، تعهدات بمساهمات مستقبلية. وبسبب جائحة كوفيد-19 والتحديات اللوجستية، لم يعقد مؤتمر إعلان التبرعات في عام 2020. وبلغت المساهمات الناشئة عن التبرعات المعلنة في عام 2019 ما قيمته 55,35 مليون دولار.
- 2 - وخلال السنة، أبرمت اليونيسف اتفاقات تتعلق بمساهمات لا ينطبق تعريف الأصول على مجموع قيمة المساهمة فيها. فيفصح عن هذه المبالغ في الملاحظات باعتبارها أصولاً احتمالية لحين استيفاء معايير الاعتراف بالأصول، أو استلام مبالغ نقدية من الجهة المانحة. وقد بلغ إجمالي هذه الأصول الاحتمالية ما قدره 520,92 مليون دولار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (2019: 556,39 مليون دولار).

- 3 - وخلال السنة، اشتعلت النيران في أحد المستودعات ودمرت المخزون وغيره من اللوازم المكتبية. ويجري حالياً استعراض التسوية مع شركة التأمين. واليونسيف على ثقة من أن المطالبة ستجري تسويتها، غير أنه لم يحدد أي مبلغ ثابت للتسوية حتى تاريخ الإبلاغ.

الخصوم الاحتمالية

- 4 - يوجد لدى اليونسيف خطاب اعتماد احتياطي غير قابل للإلغاء بقيمة 3 ملايين دولار كوديعة ضمان بحوزة مالك المباني المستأجرة في نيويورك. وخطاب الاعتماد هذا غير مضمون بأي استثمارات تابعة لليونسيف. ولا تتوقع اليونسيف أن يستخدم الطرف الثالث خطاب الاعتماد.
- 5 - وتواجه اليونسيف مطالبات ودعاوى مختلفة تنشأ من حين لآخر في سياق العمليات العادية للمنظمة. وتتقسم هذه المطالبات إلى فئتين رئيسيتين هما: مطالبات الأطراف الثالثة ومطالبات الموارد البشرية.
- 6 - وقد تلقت اليونسيف مطالبة بالتعويض عن أضرار لحقت بمباني مستأجرة. ورغم أن نتيجة المسألة القانونية لم تتضح بعد، فإن اليونسيف لا ترى أن للمطالبة أساساً موضوعياً، وقد قدمت طعناً في المطالبة. ولم يعترف بأي حكم في هذه البيانات المالية لأن الإدارة تعتبر احتمال التسوية بعيد المنال.

الملاحظة 34

الأطراف ذات العلاقة

اللجان الوطنية

- 1 - أنشئت اللجان الوطنية، التي تُمثل فئة فريدة من بين شركاء اليونسيف، بغية تعزيز حقوق الأطفال ورفاههم على الصعيد العالمي من خلال تعبئة الموارد والدعوة وغير ذلك من الأنشطة. وتعمل اللجان الوطنية بوصفها شريكة لليونسيف في البلدان المعنية وهي منظمات مستقلة غير حكومية مسجلة على أنها مؤسسات خيرية أو صناديق استثمارية أو جمعيات أو رابطات بموجب قوانين البلدان التي تعمل فيها. وتلتزم اللجان الوطنية بمقتضى أنظمتها الأساسية بتشكيل مجالس إدارة تتولى الرقابة على ما تجمعها تلك اللجان من موارد. وقد وقّعت اليونسيف مع كل لجنة من اللجان الوطنية اتفاق تقدير وتعاون تُنظم من خلاله علاقة هذه اللجان باليونسيف واستخدامها لاسم اليونسيف وشعارها. وقد أنشئت لجان وطنية في 33 بلداً.
- 2 - وتقدم اللجان الوطنية لليونسيف تقارير سنوية معتمدة بالإيرادات والنفقات كما هو منصوص عليه في اتفاقات التعاون. وتبين هذه التقارير مجموع المساهمات التي تتلقاها اللجنة الوطنية، والمبالغ التي تحتفظ بها لتغطية تكاليف أنشطتها أو كاحتياطيات، إلى جانب صافي المبالغ المستحقة الدفع لليونسيف.

ألف - الإيرادات المتأتية من التبرعات والمبالغ المستحقة القبض من اللجان الوطنية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019		2020		
الإيرادات	المبالغ المستحقة القبض	الإيرادات	المبالغ المستحقة القبض	
1 352 352	426 512	1 227 486	349 753	التبرعات النقدية
16 291	4 024	1 577	613	التبرعات العينية
1 368 643	430 536	1 229 063	350 366	المجموع

3 - شمل مجموع التبرعات النقدية المسجلة كإيرادات في عام 2020 مبلغ 680,61 مليون دولار من الموارد العادية، ومبلغ 239,82 مليون دولار من الموارد الأخرى - الطوارئ، ومبلغ 431,92 مليون دولار من الموارد الأخرى - العادية. أما التبرعات العينية البالغة 16,29 مليون دولار (2019: 1,58 مليون دولار) فتتكون من مبلغ 13,69 مليون دولار (2019: 0,17 مليون دولار) من الموارد الأخرى - الطوارئ، ومبلغ 2,60 مليون دولار (2019: 1,41 مليون دولار) من الموارد الأخرى - العادية.

4 - ووفقا لتقارير الإيرادات والنفقات التي قدمتها اللجان الوطنية، فقد بلغ مجموع المساهمات التي تلقتها تلك اللجان الوطنية في عام 2020، باستثناء عائدات أنشطة الترخيص، ما قدره 1,77 بليون دولار (2019: 1,59 بليون دولار). وقد احتفظت اللجان الوطنية منه بمبلغ 445,24 مليون دولار (2019: 404,55 ملايين دولار) لتغطية تكاليف أنشطتها المتعلقة بجمع الأموال والدعوة والتنظيم والإدارة، أو كاحتياطيات. ومن ثم، حولت اللجان الوطنية إلى اليونيسف أو ستحول إليها مساهمات نقدية صافية مجموعها 1,33 بليون دولار (2019: 1,18 بليون دولار).

5 - وإضافة إلى تقارير الإيرادات والنفقات، فإن اللجان الوطنية تُعدّ بيانات مالية سنوية يدققها مراجعو حسابات معتمدون مستقلون وتُنشر على المواقع الشبكية للجان الوطنية ليطلع عليها الجمهور. وتتضمن هذه البيانات المالية تفاصيل إضافية عن الأداء المالي للجان الوطنية وعن مركزها المالي.

6 - ووفقا لأحكام اتفاقات التعاون المبرمة بين اليونيسف واللجان الوطنية، يحق لهذه اللجان إنشاء احتياطات الغرض منها تحقيق الامتثال للقوانين الوطنية والنظم الأساسية وأغراض أخرى. وفي حالة تصفية أي لجنة وطنية، تؤول أصولها الصافية، بما فيها الاحتياطيات، إلى اليونيسف رهنا بأحكام اتفاق التعاون إذا أجاز القانون ذلك، أو وفقا لأحكام القانون الوطني والنظام الأساسي للجنة. وقد أبلغت اللجان الوطنية اليونيسف من خلال تقاريرها المتعلقة بالإيرادات والنفقات بأن الاحتياطيات التي تحتفظ بها استنادا إلى معاييرها المحاسبية المحلية، قد بلغت 252 مليون دولار (2019: 227,38 مليون دولار) حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

باء - عمليات التسليم المدعومة

7 - خلال فترة الإبلاغ، تولّت اليونيسف باسم أطراف ثالثة عمليات تسليم مدعومة بلغت قيمتها 141,26 مليون دولار (2019: 139,32 مليون دولار). ولم تُدرج عمليات التسليم في حسابات اليونيسف المالية، رغم أنها نُفذت من خلال الهياكل الإدارية للمنظمة.

جيم - موظفو الإدارة الرئيسيون

8 - ينقسم هيكل قيادة اليونيسف إلى مستويين رئيسيين هما:

(أ) المسؤولون التنفيذيون: يتألف هذا المستوى القيادي، إجمالاً، من موظفي المستويين الأولين في التسلسل الهرمي - وهم وكيل أمين عام (المدير (ة) التنفيذي(ة)) وأربعة أمناء عامين مساعدين (نواب المدير (ة) التنفيذي(ة))؛

(ب) المسؤولون الإداريون: يتألف هذا المستوى القيادي، إجمالاً، من موظفي المستوى الثالث في التسلسل الهرمي - وهم "رؤساء المكاتب" في شعب المقار العالمية وفي المكاتب الإقليمية؛

(ج) ويُفترض أن أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين هم الأزواج والعُشراء والأبناء والأحفاد والإخوة والأخوات والآباء والأجداد والأصهار والأقارب الذين يعيشون في نفس الأسرة المعيشية التي يعيش فيها موظف الإدارة الرئيسي، ما لم توجد ظروف شخصية (مثل القطيعة) تمنع هذا الموظف من التأثير في أفراد الأسرة المقربين.

الأجور المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الأفراد	المرتبة وتسوية مقر العمل	الاستحقاقات الأخرى	الاستحقاقات الطويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة	2020	2019
29	6 768	3 091	2 351	12 210	11 086
2	288	90	94	472	426
31	7 056	3 181	2 445	12 682	11 512

9 - تتضمن أجور موظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات وتسوية مقر العمل واستحقاقات أخرى، مثل منح الانتداب، ومساهمة رب العمل في التأمين الصحي وصندوق المعاشات التقاعدية، وبدلات الإعالة، ومنح التعليم، وبدلات المشقة والتنقل وعدم نقل الأمتعة، والمبالغ المستردة بعد دفعها لوكالات الوساطة العقارية، وبدلات التمثيل.

10 - ويشمل بند الاستحقاقات الأخرى مساهمات اليونيسف لصالح موظفي الإدارة الرئيسيين في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وهي خطة محددة المساهمات، بمبلغ 1,22 مليون دولار (2019: 1,21 مليون دولار).

11 - ويستفيد موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم المقربون أيضاً من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والمبالغ التي تدفع عوضاً عن الإجازات السنوية غير المستخدمة.

12 - ويشار في اليونيسف إلى القروض بمصطلح "سلف على المرتبات". وتتاح السلف على المرتبات لجميع موظفي اليونيسف، بمن فيهم موظفو الإدارة الرئيسيون، لأغراض محددة.

13 - ولم تخص اليونيسف موظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد أسرهم المقربين بأي قروض أو سلف غير تلك المتاحة لباقي فئات الموظفين وفق النظامين الأساسي والإداري للموظفين.

دال - برامج الأمم المتحدة وصناديقها ووكالاتها المتخصصة

14 - تعمل اليونيسف وسائر منظمات الأمم المتحدة من أجل تعزيز جهود الأمم المتحدة الرامية إلى بناء عالم أفضل للجميع، وتمضي في اتجاه هذا الهدف. وتشارك اليونيسف مشاركة واسعة النطاق في الآليات المالية والتشغيلية المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة، مثل ترتيبات التمويل المشترك (الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين والبرامج المشتركة) وترتيبات الخدمات المشتركة. وفي إطار آليات التمويل المشتركة، تعمل منظمات الأمم المتحدة سوياً على تنفيذ أنشطة ترمي إلى إنجاز مجموعة من الأهداف. وتضطلع كل واحدة من المنظمات المشاركة بمسؤوليات تتعلق بتخطيط الأنشطة وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

هاء - الأطراف الأخرى ذات العلاقة

الشراكة العالمية من أجل التعليم

15 - الشراكة العالمية من أجل التعليم، المعروفة سابقاً بمبادرة توفير التعليم للجميع - المسار السريع، هي شراكة برنامجية عالمية تضم جهات مانحة ثنائية، ووكالات إقليمية ودولية، بما فيها اليونيسف والمصارف الإنمائية ومنظمات المجتمع المدني من جهة، والبلدان المنخفضة الدخل وبلدان الدخل المتوسط الأدنى من جهة أخرى. وهدفها العام هو تعزيز الجهود الدولية لضمان توفير تعليم جيد ومتكافئ وشامل للجميع بحلول عام 2030. وتضطلع اليونيسف بدور هام في إطار الشراكة العالمية من أجل التعليم على الصعيدين العالمي والقطري معاً، وهي حالياً الوكالة المنسقة لمجموعة التعليم المحلية في 76 بلداً ومنطقة، والوكيل المقدم للمنح في 16 بلداً. وتشغل اليونيسف مقعداً في مجلس الشراكة العالمية من أجل التعليم، وقد عملت في إطار الشراكة على دعم إدماج البلدان في السياقات الهشة. وتبلغ الأموال المقدمة للشراكة العالمية من أجل التعليم، والمسجلة ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة، ما قدره 431,47 مليون دولار (2019: 52,30 مليون دولار).

الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا

16 - أنشئ الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا في عام 2002 ليكون بمثابة شراكة بين القطاعين العام والخاص هدفها جمع موارد إضافية وإدارتها وإنفاقها من أجل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا وعلاج هذه الأمراض. وبالإضافة إلى التمويل الذي يخصصه الصندوق العالمي للأمراض، فإنه يوفر أيضاً الموارد اللازمة لتعزيز النظم الصحية. ومنذ أن أنشئ الصندوق العالمي في عام 2002، أصبحت اليونيسف شريكاً نشطاً على الصعيدين العالمي والقطري. وتبلغ الأموال التي قدمها الصندوق العالمي، والتي تُسجل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة، ما قدره 87,84 مليون دولار (2019: 1,78 مليون دولار).

التحالف العالمي للقاحات والتحصين

17 - أنشئ التحالف العالمي للقاحات والتحصين في عام 2000 كشراكة صحية عالمية بين القطاعين العام والخاص مهمتها تعزيز فرص الحصول على التحصين في البلدان المنخفضة الدخل. ولليونيسف مقعد دائم في

مجلس إدارة التحالف المؤلف من 28 عضواً، ويمكنها أيضاً أن تعين عضواً مناوياً في هذا المجلس. وتؤدي اليونيسف دوراً هاماً في توفير اللقاحات ولوازم التحصين للبلدان من خلال شعبة الإمدادات في اليونيسف، وتقدم المساعدة التقنية إلى الحكومات في إعداد الطلبات التي تقدمها إلى التحالف وفي تنفيذ البرامج التي يدعمها التحالف. ويرد في الملاحظة 22، الإيرادات الأخرى، رسوم مناولة تتعلق بإدارة خدمات المشتريات هذه.

18 - وعلى نحو ما هو مُفصّل عنه أيضاً في الملاحظة 11، الأصول الأخرى، تحتفظ اليونيسف بأموال قدرها 819,51 مليون دولار (2019: 626,48 مليون دولار) تمثل المبالغ المودعة في حساب ضمان غير قابل للإلغاء، لليونيسف فيه حقوق تتعلق بمصالح ضمانية ولها وحدها الحق في السحب منه استناداً إلى شروط الاتفاقات. ويُسجّل مقابل ذلك خصم في الملاحظة 16، الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة، وفي الملاحظة 17، الخصوم الأخرى، إلى أن تفي اليونيسف بالتزاماتها بصفتها وكيل الجهة الشريكة.

19 - وتستلم اليونيسف تبرعات من التحالف مخصصة لأنشطتها البرنامجية، وتسجل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرنامج عالمية وأخرى قطرية محددة، وقد بلغت 93,68 مليون دولار (2019: 135,80 مليون دولار).

منظمة التغذية الدولية

20 - تأسست منظمة التغذية الدولية، المعروفة سابقاً بمبادرة المغذيات الدقيقة، في 4 تموز/يوليه 2001 في كندا بهدف أساسي هو إيجاد حل لمشكلة سوء التغذية. واليونيسف شريك هام لمنظمة التغذية الدولية لأن لهما أهدافاً مشتركة فيما يتعلق بسوء التغذية. وتشغل اليونيسف مقعداً واحداً في مجلس إدارة منظمة التغذية الدولية البالغ عدد أعضائه 13 عضواً. وتبلغ الأموال التي قدمتها منظمة التغذية الدولية والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً للبرامج العالمية والقطرية ما قدره 8,51 ملايين دولار (2019: 9,02 ملايين دولار).

مبادرة التعليم لا يمكن أن ينتظر

21 - مبادرة التعليم لا يمكن أن ينتظر مبادرة أنشأتها جهات دولية فاعلة في مجال المساعدات الإنسانية والإنمائية، بالاشتراك مع جهات مانحة من القطاعين العام والخاص، أثناء مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في عام 2016، بهدف المساعدة في إعادة وضع التعليم كأولوية في جدول الأعمال الإنساني، والدفع إلى اتباع نهج قائم على قدر أكبر من التعاون بين الجهات الفاعلة في الميدان، والتشجيع على تقديم تمويل إضافي يضمن بقاء جميع الأطفال والشباب المتضررين من الأزمات في المدرسة ومواصلة تعليمهم. وتشغل اليونيسف مقعداً واحداً في الفريق التوجيهي الرفيع المستوى للمبادرة البالغ عدد أعضائه 18 عضواً. وتبلغ الأموال التي قدمتها المبادرة والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وقطرية محددة ما قدره 37,43 مليون دولار (2019: 30,87 مليون دولار).

الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال

22 - أنشئت الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال في عام 2016 لتقديم الدعم المالي للبرامج الرامية إلى تهيئة عالم يتراجع فيه جميع الأطفال في مأمن من العنف. وتشغل اليونيسف مقعداً واحداً في مجلس إدارة الشراكة العالمية البالغ عدد أعضائه 20 عضواً. وتبلغ الأموال التي قدمتها الشراكة العالمية والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة ما قدره 3,07 ملايين دولار (2019: 4,95 ملايين دولار).

الصرف الصحي والمياه للجميع

23 - الصرف الصحي والمياه للجميع هي شراكة متعددة أصحاب المصلحة تتألف من الحكومات وجهات شريكة أخرى، مهمتها القضاء على أوجه عدم المساواة في إعمال حق الإنسان في الحصول على المياه والصرف الصحي. وتركز الشراكة على الفئات من الأفراد والمجتمعات المحلية والبلدان والمناطق الأكثر هشاشة وصعوبة في الوصول إليها. ويتألف مجلس القيادة العالمي من مجموعة رفيعة المستوى من قادة الشراكة المعنيين الذين يقومون بأنشطة الدعوة والتعبئة لضمان التزام سياسي أوسع نطاقا بالمبادئ التوجيهية للشراكة وأهدافها. واعتبارا من عام 2020، أصبحت اليونيسف تشغل مقعدين في مجلس القيادة العالمي من أصل 30 مقعدا في اللجنة التوجيهية لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع.

صندوق تحسين نتائج التعليم

24 - أنشئ صندوق تحسين نتائج التعليم لتوفير التمويل القائم على النتائج في مجال التعليم، بهدف تحسين فعالية الإنفاق وتغيير حياة 10 ملايين من الأطفال والشباب. وتشغل اليونيسف مقعدا واحدا في الفريق التوجيهي الرفيع المستوى للصندوق البالغ عدد أعضائه 14 عضوا.

الصندوق الإسلامي العالمي الخيري للأطفال

25 - الصندوق الإسلامي العالمي الخيري للأطفال هو مبادرة مشتركة أنشأتها اليونيسف ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية. وهو منصة فريدة من نوعها توفر جميع أشكال الأعمال الخيرية الإسلامية، بما في ذلك الزكاة والصدقة. ويهدف الصندوق خصيصا لتسخير الإمكانيات الحقيقية للمعونة الإسلامية من خلال تمويل المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة والاستجابة لأهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالأطفال في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي البالغ عددها 57 بلدا. ويشغل كل من مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، واليونيسف، وصندوق عبد العزيز الغرير لتعليم اللاجئين من دولة الإمارات العربية المتحدة، ومركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية من المملكة العربية السعودية، مقعدا في مجلس إدارة الصندوق الخيري.

الإيرادات المتأتية من الأطراف الأخرى ذات العلاقة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2020	
52 302	431 468	الشراكة العالمية من أجل التعليم
1 778	87 844	الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا
135 799	93 677	التحالف العالمي للقاحات والتحصين
9 021	8 509	منظمة التغذية الدولية
30 871	37 425	مبادرة التعليم لا يمكن أن ينتظر
4 951	3 069	الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال
234 722	661 992	المجموع

الملاحظة 35

أحداث ما بعد إعداد بيان الميزانية العمومية

أداة البنك الدولي

1 - أذن المجلس التنفيذي لليونسف للمديرة التنفيذية، خلال دورته العادية الأولى، المعقودة في الفترة من 9 إلى 12 شباط/فبراير 2021، بناء على مشورة المراقب المالي، بالدخول في ترتيب لتدفقات مالية مستقبلية بالشراكة مع البنك الدولي من أجل تأمين أموال إضافية للاستثمار في أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص في 18 سوقاً ناشئة. وقد تمت الموافقة على هذا الترتيب على أساس تجريبي بمبلغ 50 مليون دولار.

2 - وفي 4 آذار/مارس 2021، أصدر البنك الدولي، من خلال بنكه الدولي للإنشاء والتعمير، سنداً مدته خمس سنوات تضمن ميزة لليونسف تتماشى مع الموافقة الممنوحة، ويتيح الاستفادة من خدمات البنك الدولي وخبراته في الأسواق المالية.

خدمات المشتريات لمرفق كوفاكس

3 - في شباط/فبراير 2021، اشركت اليونسف في إيصال اللقاحات والإمدادات ذات الصلة نيابة عن التحالف العالمي للقاحات والتحصين ومرفق كوفاكس، ركيزة اللقاحات في إطار مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19. وكجزء من هذا الترتيب، تلقت اليونسف تمويلًا مسبقًا قدره 735,08 مليون دولار، وتمت عملية التسليم الأولى في 24 شباط/فبراير 2021 بتسليم 30 مليون جرعة في غضون ثلاثة أسابيع.

الملاحظة 36

المعلومات القطاعية

1 - القطاع هو نشاط أو مجموعة من الأنشطة التي يمكن تمييزها عن سواها، ويكون من المناسب تقديم المعلومات المالية بشأنها بشكل منفصل. وفي اليونسف، تستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة الرئيسية للمنظمة ومصادر تمويلها. وبالنسبة لليونسف، تصنف القطاعات ذات الصلة إلى القطاع المؤسسي، وقطاع الموارد العادية - البرنامجية، وقطاع الموارد العادية - غير البرنامجية، وقطاع الموارد الأخرى - العادية، وقطاع الموارد الأخرى - الطوارئ، وقطاع الصناديق الاستثمارية.

2 - ويحتوي التقرير القطاعي على معلومات إضافية عن الإيرادات المتأتية والنفقات المتكبدة على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتُعدُّ اليونسف ميزانياتها وتديرها على أساس نقدي معدّل، وتُعرض النفقات المتكبدة في إطار الميزانيات المعتمدة في البيان الخامس على نفس الأساس النقدي المعدّل.

القطاع المؤسسي وقطاع الموارد العادية

الإيرادات

- 3 - تعرّف الإيرادات المدرجة في هذين القطاعين في النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف بأنها موارد عادية. وتشمل الموارد العادية المساهمات غير المشروطة، والإيرادات المتأتية من الترخيص، والمساهمات ذات الطابع الإداري، والعوائد المتأتية من الأنشطة الأخرى المدرة للدخل، والإيرادات المتنوعة.
- 4 - ويشمل قطاع الموارد العادية - البرنامجية التبرعات (إيرادات المعاملات غير التبادلية) والمبالغ المحتفظ بها لغرض جمع الأموال من القطاع الخاص. وترد المساهمات الموجهة إلى المبادرات الإدارية من قبيل التخضير والتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، والمساهمات المقدمة لتغطية التكاليف المحلية لليونيسف، وتكلفة جمع الأموال من القطاع الخاص في إطار الموارد العادية - غير البرنامجية.
- 5 - ويشمل القطاع المؤسسي استرداد التكاليف الداخلية فيما بين القطاعات والإسناد الداخلي المباشر، مثل التكاليف العامة للمستودعات والتكاليف التي تدار مركزيا. وهو يشمل أيضا إيرادات الاستثمار، والإيرادات المتأتية من الترخيص، وإيرادات المعاملات التبادلية مثل الفوائد وعائدات البيع.

الأنشطة

- 6 - يشمل القطاع المؤسسي مقر اليونيسف ومهام الدعم المركزي. وتوفر المقار والمكاتب المركزية دعم العمل في عدد من المجالات من بينها ما يلي: الاتصالات؛ والشؤون المالية والمحاسبية؛ وخدمات الخزائنة؛ وإدارة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ والموارد البشرية؛ وتكنولوجيا المعلومات؛ والخدمات القانونية؛ والسفر؛ وإدارة الأصول وأمنها؛ والأنشطة المتعلقة بالجهات المانحة. وتقوم المكاتب المركزية أيضا بتجهيز المعاملات وإدارة البيانات، وتقديم خدمات أخرى.
- 7 - وتشمل الفئات الرئيسية للمصروفات ضمن القطاع المؤسسي المرتبات واستحقاقات الموظفين الأخرى، واستهلاك الأصول، والمصروفات المتعلقة بالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتكاليف أنشطة جمع الأموال التي تقوم بها المكاتب القطرية.
- 8 - ويشمل القطاع المؤسسي الأصول والخصوم المرتبطة بمجمل ولاية اليونيسف والتي ليس من السهل إحالتها لقطاعات أخرى. وتشمل الفئات الرئيسية من الأصول المدرجة ضمن هذا القطاع النقدية، والمساهمات المستحقة القبض، والاستثمارات، والأراضي والمباني التي تدار مركزيا. وتشمل أيضا المخزونات المودعة في المخازن في كوبنهاغن. وتتمثل الخصوم الرئيسية في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والأموال التي يحتفظ بها نيابة عن أطراف ثالثة، وهي تتعلق أساسا بخدمات الشراء.
- 9 - ويشمل قطاع الموارد العادية - البرنامجية الأنشطة المبينة في الوثائق البرنامجية. وتمول هذه الأنشطة من ميزانيات البرامج القطرية وأنشطة الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين الأقطار.
- 10 - وتشمل أغلب فئات المصروفات المدرجة ضمن هذا القطاع استخدام المساعدة النقدية المحولة إلى الجهات الشريكة المنفذة، والإمدادات البرنامجية المسلمة إلى الجهات الشريكة المنفذة، وخدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج، واستحقاقات الموظفين، وتكاليف استئجار المكاتب القطرية المحلية.

11 - وتشمل الفئات الرئيسية من الأصول المساهمات المستحقة القبض المدرجة في إطار الموارد العادية وسُلف المساعدة النقدية التي تمول من ميزانيات البرامج القطرية وأنشطة الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين الأقطار.

12 - ويشمل قطاع الموارد العادية - غير البرنامجية أنشطة جمع الأموال في المكاتب القطرية وتكاليف إدارة اليونيسف من قبيل تكاليف الموظفين الفنيين المبتدئين الذين يعملون في شعب المقر وتمول وظائفهم من خلال مبادرات المقر، وأنشطة التخضير والتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، والتكاليف المحلية غير المتصلة بالبرامج التي تتكبدها مكاتب اليونيسف.

13 - ويمثل صافي الأصول مجتمعة في القطاع المؤسسي وقطاع الموارد العادية مجموع الرصيد المالي للموارد العادية. ويُعرض هذا المبلغ مجمعا إذ تتم إدارة أموال الموارد العادية بوصفها مجمعا واحدا تُخصص منه مبالغ للأنشطة المؤسسية والبرنامجية على أساس يُسر التكلفة. وتُرد الأموال غير المستخدمة إلى الرصيد المالي.

الموارد الأخرى - قطاعا الموارد العادية والموارد المخصصة للطوارئ

الإيرادات

14 - يشمل قطاع الموارد الأخرى - العادية الأموال التي تساهم بها في اليونيسف الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظومة الأمم المتحدة لأغراض محددة في إطار البرامج التي يوافق عليها المجلس التنفيذي لليونيسف.

15 - ويشمل قطاع الموارد الأخرى - الطوارئ المساهمات المحصلة في حالات الطوارئ الإنسانية والموجهة لأنشطة برنامجية محددة في مجال العمل الإنساني.

الأنشطة

16 - يشمل هذان القطاعان الأنشطة المبينة في الوثائق البرنامجية. وتشمل أغلب فئات المصروفات المدرجة ضمن هذين القطاعين استخدام المساعدة النقدية المحولة إلى الجهات الشريكة المنفذة، والإمدادات البرنامجية المسلمة إلى الجهات الشريكة المنفذة، وخدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج، واستحقاقات الموظفين. وإضافة إلى ذلك، يُفرض على هذين القطاعين رسم استرداد التكاليف المحذوف من العمود المعنون "المعاملات المشتركة بين القطاعات" في التقرير المتعلق بالقطاع.

17 - وتشمل الفئات الرئيسية للأصول المساهمات المخصصة المستحقة القبض، وسُلف المساعدة النقدية المقدمة إلى الجهات الشريكة المنفذة، ومخزونات الإمدادات البرنامجية المحتفظ بها لتوزيعها، التي تمول من ميزانيات البرامج القطرية وأنشطة الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين الأقطار.

18 - ويُسجل الرصيد المالي على مستوى الاتفاقات المبرمة معفرادى الجهات المانحة في السجلات المحاسبية لليونيسف، ويمثل الأموال غير المستخدمة التي ستستخدم في الفترة المقبلة في أنشطة تنفيذ البرامج. وعند اختتام الأنشطة، إما تُعاد الأرصدة غير المنفقة إلى الجهات المانحة إما تُعاد برمجتها، حسبما يسمح به الاتفاق المبرم مع الجهة المانحة.

قطاع الصناديق الاستثمارية

19 - يشمل قطاع الصناديق الاستثمارية الأنشطة المعروفة في النظام المالي والقواعد المالية بأنها حسابات خاصة. ويُحتفظ برصيد الصندوق بشكل منفصل ويُحتسب كأموال محتفظ بها لحساب أطراف ثالثة. وتمثل خدمات المشتريات العنصر الرئيسي للأنشطة الجارية في إطار قطاع الصناديق الاستثمارية. وإضافةً إلى الحسابات الخاصة، يشمل قطاع الصناديق الاستثمارية الصناديق التي تستضيفها اليونيسف وتقدّم لها خدمات الإدارة بوصفها وكيلًا عنها ويُحتفظ بأصولها كأموال استثمارية.

20 - ويتقرر، بالنسبة لكل صندوق استثماري، ما إذا كانت اليونيسف تمارس رقابة على النشاط على النحو الذي تحدده السياسة المحاسبية للمنظمة. فإذا ثبتت ممارستها الرقابة، تُطبّق السياسة المحاسبية المتعلقة بالإيرادات التبادلية وتسجيل المصروفات؛ وخلافاً لذلك، تُقيد الصناديق على أنها ترتيبات توكيل، وتُدرج جميع التدفقات النقدية الداخلة إلى الصندوق والخارجة منه صافية في حساب للخصوم. ويُسجّل الرسم الذي تفرضه اليونيسف على إدارة الأنشطة كإيرادات أخرى في إطار قطاع الصناديق الاستثمارية.

21 - ويتضمن هذا القطاع أيضاً المنح الأخرى الأصغر التي تُدار بطريقة مماثلة للصناديق الاستثمارية، مثل دور الضيافة التي تُدار لخدمة موظفي اليونيسف والمتعاقدين معها في مواقع مضطربة لا تتوفر فيها بدائل تجارية. وتستخدم الإيرادات المتأتية من هذه الدور حصراً لصيانة هذه الدور والاعتناء بها.

ألف - المعلومات القطاعية المتعلقة بالأصول والخصوم حسب نوع التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية			الموارد الأخرى		
	المؤسسية	غير البرنامجية	البرنامجية	البرامج العادية	برامج الطوارئ	الصناديق الاستثمارية
الأصول القطاعية						
الأصول القطاعية المتداولة						
النقدية ومكافآت النقدية ^(أ)	710 257	-	-	-	-	-
الأنشطة المشتركة بين القطاعات ^(ب)	(5 013 011)	19 321	-	3 276 837	770 792	946 061
المساهمات المستحقة القبض	-	-	377 213	1 697 623	895 574	-
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	15 562	1 277	37 930	20 490	12 982	-
سُلف المساعدة النقدية	-	-	94 935	432 295	255 739	8 008
المخزونات	542 156	-	6 929	102 864	105 976	-
الاستثمارات	3 648 288	-	-	-	-	-
الأصول الأخرى	10 262	271	13 915	77 932	11 183	820 892
مجموع الأصول القطاعية المتداولة	(86 486)	20 869	530 922	5 608 041	2 052 246	1 774 961
الأصول القطاعية غير المتداولة						
المساهمات المستحقة القبض	-	-	7 703	631 555	76 881	-
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	1 302	-	355	10	22	-
الاستثمارات	2 141 957	-	-	-	-	-
الممتلكات والمعدات	193 443	3 018	34 981	8 452	14 440	380
الأصول غير الملموسة	1 811	-	860	46	4	-
الأصول الأخرى	1 667	-	-	-	-	-
مجموع الأصول القطاعية غير المتداولة	2 340 180	3 018	43 899	640 063	91 347	380
مجموع الأصول القطاعية، 2020	2 253 694	23 887	574 821	6 248 104	2 143 593	1 775 341
مجموع الأصول القطاعية، 2019	1 908 901	19 904	793 732	5 023 950	1 972 299	1 455 576

(أ) لأغراض إدارة المخاطر وأسباب متعلقة بالكفاءة على حد سواء، يُحتفظ بجميع المبالغ النقدية والاستثمارات وتدار مركزياً، وبالتالي فإنها تدرج في إطار القطاع المؤسسي.
(ب) تتمثل الأنشطة المشتركة بين القطاعات فيما توافر في نهاية العام من النقدية المتعلقة بقطاعات أخرى التي يُحتفظ بها مركزياً على النحو المبين في الحاشية (أ)، مدرجة في الخانة الصحيحة لكل قطاع.

ألف - المعلومات القطاعية المتعلقة بالأصول والخصوم حسب نوع التمويل (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المؤسسية	الموارد العادية		الموارد الأخرى		الصناديق الاستثمارية	2020	
	غير البرنامجية	البرنامجية	البرامج العادية	برامج الطوارئ			
الخصوم القطاعية							
الخصوم القطاعية المتداولة							
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	41 256	1 867	12 195	47 837	46 489	166 803	316 447
التبرعات المحصلة مقدماً	-	306	68	10 663	1 199	-	12 236
الأموال المحتفظ بها لحساب أطراف ثالثة	-	-	-	-	-	1 423 844	1 423 844
الخصوم الأخرى	223 913	-	3 396	-	-	171 381	398 690
استحقاقات الموظفين	178 825	-	-	-	-	-	178 825
المخصصات	4 706	2	-	19 751	8 876	-	33 335
مجموع الخصوم القطاعية المتداولة	448 700	2 175	15 659	78 251	56 564	1 762 028	2 363 377
الخصوم القطاعية غير المتداولة							
التبرعات المحصلة مقدماً	-	2 640	-	-	-	-	2 640
استحقاقات الموظفين	1 709 488	-	-	-	-	-	1 709 488
الخصوم الأخرى	26 343	-	-	-	-	17 812	44 155
مجموع الخصوم القطاعية غير المتداولة	1 735 831	2 640	-	-	-	17 812	1 756 283
مجموع الخصوم القطاعية، 2020	2 184 531	4 815	15 659	78 251	56 564	1 779 840	4 119 660
مجموع الخصوم القطاعية، 2019	1 847 224	2 990	15 658	67 585	35 414	1 473 544	3 442 415

ألف - المعلومات القطاعية المتعلقة بالأصول والخصوم حسب نوع التمويل (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	الموارد الأخرى			مجموع الموارد العادية	
	الصناديق الاستثمارية	برامج الطوارئ	البرامج العادية		
7 731 947	(17 968)	1 936 885	4 956 365	856 665	صافي الأصول، 1 كانون الثاني/يناير 2020
1 216 338	13 469	150 144	1 213 488	(160 763)	الفائض/(العجز) للسنة
(109 533)	-	-	-	(109 533)	الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في الاحتياطات
61 028	-	-	-	61 028	التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
8 899 780	(4 499)	2 087 029	6 169 853	647 397	صافي الأصول، 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
7 731 947	(17 968)	1 936 885	4 956 365	856 665	صافي الأصول، 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

باء - المعلومات القطاعية المتعلقة بالإيرادات والمصروفات حسب نوع التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات القطاعية	الموارد العادية		الموارد الأخرى		الإلغاءات/المعاملات المشتركة بين القطاعات 2020	الصناديق الاستثمارية	المؤسسية	
	غير البرنامجية	البرنامجية	البرامج العادية	برامج الطوارئ				
التبرعات	73 989	1 107 394	3 763 183	2 357 738	-	-	7 302 304	
الإيرادات الأخرى	-	-	1 355	513	-	136 058	153 913	
إيرادات الاستثمار	-	-	-	-	-	-	92 134	
استرداد التكاليف الداخلية	-	-	-	-	(317 370)	-	-	
الإسناد الداخلي المباشر	-	-	-	-	(143 264)	-	-	
مجموع الإيرادات القطاعية، 2020	73 989	1 107 394	3 764 538	2 358 251	(460 634)	136 058	7 548 351	
مجموع الإيرادات القطاعية، 2019	63 579	1 106 310	2 981 442	2 050 434	(427 571)	74 207	6 412 271	
المصروفات القطاعية								
المساعدة النقدية	-	253 445	1 032 902	978 178	-	-	2 264 525	
نقل الإمدادات البرنامجية	-	109 500	466 589	569 652	-	-	1 145 741	
استحقاقات الموظفين	664 931	339 493	383 602	217 803	-	35 702	1 657 747	
الاستهلاك والإهلاك	11 143	8 166	1 791	3 520	-	111	25 076	
المصروفات الأخرى	263 071	187 761	417 932	338 623	(460 634)	86 768	888 734	
خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج	-	75 818	246 280	99 806	-	-	421 904	
تكاليف التمويل	2 106	-	-	-	-	-	2 106	
مجموع المصروفات القطاعية، 2020	71 774	974 183	2 549 096	2 207 582	(460 634)	122 581	6 405 833	
مجموع المصروفات القطاعية، 2019	62 574	1 017 521	2 580 603	2 049 174	(427 571)	58 727	6 261 623	
صافي المكاسب و(الخسائر)، 2020	76 457	(92)	(1 954)	(525)	-	(8)	73 820	
صافي المكاسب، 2019	30 740	1 151	4 877	673	-	89	37 565	
صافي الفائض/(العجز)، 2020	(296 039)	133 119	1 213 488	150 144	-	13 469	1 216 338	
صافي الفائض/(العجز)، 2019	(325 984)	89 940	405 716	1 933	-	15 569	188 213	

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية		الموارد الأخرى		الإلغاءات/المعاملات المشتركة بين القطاعات 2020
	المؤسسية	غير البرنامجية	البرنامجية	البرامج العادية	الصناديق الاستثمارية
المساعدات النقدية					
شرق آسيا والمحيط الهادئ	-	-	9 786	62 275	22 054
أوروبا ووسط آسيا	-	-	4 393	32 717	156 465
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	-	-	62 533	245 631	131 088
المقر	-	-	10 801	9 246	4 192
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	-	-	11 649	50 589	46 761
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	-	-	19 853	298 382	435 293
جنوب آسيا	-	-	42 525	104 293	67 457
غرب ووسط أفريقيا	-	-	91 905	229 769	114 868
مجموع المساعدات النقدية	-	-	253 445	1 032 902	978 178
نقل الإمدادات البرنامجية					
شرق آسيا والمحيط الهادئ	-	-	4 770	27 552	33 636
أوروبا ووسط آسيا	-	-	7 062	11 812	21 742
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	-	-	22 625	143 041	105 000
المقر	-	-	2 241	(3 354)	2 792
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	-	-	3 799	11 261	37 352
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	-	-	11 312	83 930	209 859
جنوب آسيا	-	-	15 060	61 520	44 350
غرب ووسط أفريقيا	-	-	42 631	130 827	114 921
مجموع نقل الإمدادات البرنامجية	-	-	109 500	466 589	569 652
2 264 525					
1 145 741					

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإلغاءات/المعاملات 2020	المشتركة بين القطاعات	الصناديق الاستثمارية	الموارد الأخرى		الموارد العادية		المؤسسية	
			برامج الطوارئ	البرامج العادية	البرنامجية	غير البرنامجية		
استحقاقات الموظفين								
111 533	-		7 163	40 496	28 631	5 338	29 905	شرق آسيا والمحيط الهادئ
61 054	-		9 261	13 215	10 925	750	26 903	أوروبا ووسط آسيا
255 309	53		43 280	90 252	78 088	48	43 588	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
565 373	35 622		13 188	48 475	31 821	586	435 681	المقر
87 882	-		10 978	22 796	13 713	8 407	31 988	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
175 653	-		72 645	50 848	20 693	-	31 467	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
137 041	-		15 501	45 891	55 536	1 087	19 026	جنوب آسيا
263 902	27		45 787	71 629	100 086	-	46 373	غرب ووسط أفريقيا
1 657 747	35 702		217 803	383 602	339 493	16 216	664 931	مجموع استحقاقات الموظفين
الاستهلاك والإهلاك								
1 660	-		39	241	565	31	784	شرق آسيا والمحيط الهادئ
504	-		156	13	84	2	249	أوروبا ووسط آسيا
4 784	-		882	469	2 083	-	1 350	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
6 250	103		8	30	703	305	5 101	المقر
1 109	-		130	48	217	7	707	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
3 246	-		1 528	242	605	-	871	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
2 727	2		256	360	1 187	-	922	جنوب آسيا
4 796	6		521	388	2 722	-	1 159	غرب ووسط أفريقيا
25 076	111		3 520	1 791	8 166	345	11 143	مجموع الاستهلاك والإهلاك

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصروفات الأخرى	الموارد العادية		الموارد الأخرى		الإلغاءات/المعاملات المشتركة بين القطاعات 2020	الصناديق الاستثمارية
	المؤسسية	غير البرنامجية	البرنامجية	البرامج العادية	برامج الطوارئ	
شرق آسيا والمحيط الهادئ	4 181	13 344	10 083	25 887	12 029	266
أوروبا ووسط آسيا	6 284	2 277	5 225	19 810	21 226	24
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	10 450	2 258	29 487	85 029	54 840	4 067
المقر	212 923	13 166	58 118	77 399	41 866	78 660
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	8 507	14 882	7 931	21 194	20 553	321
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	4 286	1 650	9 019	66 519	114 718	559
جنوب آسيا	5 569	2 007	16 640	49 299	19 763	2 141
غرب ووسط أفريقيا	10 871	5 629	51 258	72 795	53 628	730
مجموع المصروفات الأخرى	263 071	55 213	187 761	417 932	338 623	86 768
خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج						
شرق آسيا والمحيط الهادئ	-	-	4 269	10 554	4 351	-
أوروبا ووسط آسيا	-	-	3 454	7 041	2 855	-
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	-	-	13 855	50 961	19 023	-
المقر	-	-	9 112	24 225	7 942	-
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	-	-	5 352	14 770	5 524	-
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	-	-	3 222	22 339	38 027	-
جنوب آسيا	-	-	21 239	83 889	8 443	-
غرب ووسط أفريقيا	-	-	15 315	32 501	13 641	-
مجموع خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج	-	-	75 818	246 280	99 806	-
تكاليف التمويل						
المقر	2 106	-	-	-	-	-
مجموع تكاليف التمويل	2 106	-	-	-	-	-

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الإلغاءات/المعاملات المشتركة بين القطاعات 2020	الصناديق الاستثنائية	الموارد الأخرى		الموارد العادية			مجموع المصروفات حسب المنطقة
			برامج الطوارئ	البرامج العادية	البرنامجية	غير البرنامجية	المؤسسية	
358 230	-	266	79 272	167 005	58 104	18 713	34 870	شرق آسيا والمحيط الهادئ
363 945	-	24	211 705	84 608	31 143	3 029	33 436	أوروبا ووسط آسيا
1 239 981	-	4 120	354 113	615 383	208 671	2 306	55 388	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
662 424	(460 634)	114 385	69 988	156 021	112 796	14 057	655 811	المقر
349 436	-	321	121 298	120 658	42 661	23 296	41 202	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
1 497 867	-	559	872 070	522 260	64 704	1 650	36 624	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
683 963	-	2 143	155 770	345 252	152 187	3 094	25 517	جنوب آسيا
1 249 987	-	763	343 366	537 909	303 917	5 629	58 403	غرب ووسط أفريقيا
6 405 833	(460 634)	122 581	2 207 582	2 549 096	974 183	71 774	941 251	مجموع المصروفات القطاعية

